

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الحاجة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ } (102) آل عمران .
{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } (1) النساء .
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } (الأحزاب: 70 / 71) .

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار [1] .

1- هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه ، وقد أفردها بالتأليف علامة الشام الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ، رسالة باسم خطبة الحاجة ، وقد مر بي شرحا لبعضهم ، ولا يحضرني ما اسمه ولن .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مؤيد الحق وناصره ، وداحض الباطل وكاسره ن ومعز الطائعين وجابرهم ، ومذل
الباغين وخاذلهم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل : { ومن يكسب خطيئة أو إثما
ثم يرمي به بريئا فقد احتمل بهتانا وإثما مبينا } النساء : (112) .

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله القائل : >> **وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي**
سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا
قَالَ <<(1).

1 - رواه أبو داود (305/3) [ح3598] واللفظ له إلا أنه قال : >> ومن قال في
مؤمن << وأحمد (70/2) [ح5377- 5385] والبيهقي (82/6) [ح11525] والطبراني
بإسناد جيد نحوه ، وزاد في آخره : >> وليس بخارج << ورواه الحاكم مطولا ومختصرا وقال في كل
منها : صحيح الإسناد ، والمندري في الترغيب والترهيب [ح3397- 4310] وقال الشيخ
الألباني : صحيح ، الصحيحة (438) .

والردغة بفتح الراء وسكون الدال المهملة ويحركها أيضا ، وبالغين المعجمة : هي الوحل ،
وردة الخبال بفتح الخاء المعجمة والباء الوحدة هي عصارة أهل النار ، أو عرقهم كما جاء مفسرا
في صحيح مسلم .

وصلى اللهم وسلم على آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان على يوم الدين .

أما بعد :

فقد اطلعت على ما نشرته جريدة الشروق اليومي في عددها [2089] الصادرة يوم الثلاثاء 04/سبتمبر/ الموافق لـ شعبان هـ على صفحة الملف تحت عنوان فتاوى متطرفة وكتب دينية شاذة في السوق الجزائرية ، بقلم المدعو شمس الدين . وما هو كذلك . حيث جمع في مقاله المنشور صنوفا و ألوانا من التهم و البهتان بالباطل ، لابسا قميصا ملطخا بدم كذب ، مزينا بالحقد والحسد لأهل السنة عامة أتباع السلف الصالح ، وعلماء الحديث خاصة ، حيث رمى طائفة منهم بأنواع من القذائف و الشتائم التي هم منها براء براءة الذئب من دم ابن يعقوب ، والعجيب في صنيعه هذا أنه يخلط بين أهل الحق ن وأهل الباطل ، وبين أهل السنة أمثال اللالكائي والبرهاري من المتقدمين ، والألباني وعبد العزيز آل الشيخ من المتأخرين ، وبين أهل البدع و الضلالة أمثال أبي قتادة المصري ، وأبي الأعور و غيرهم من التكفيريين و الخوارج ، جمع بينهم وجعلهم جميعا في بوتقة الضلال السلفية المزيفة. فتبين لي بذلك أن الرجل يخطب خطب عشواء ن ويخلط بين الأشباه و النظائر وكم ابتلي المسلمون بمثل هذا الطراز الذي لا هم له إلا محاولة هدم شواخ العلماء وأطواد العلم العظيمة، وذلك عن طريق اصطلياد بعض الزلات، والعثرات، التي لم يُعصم منها أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتراهم يتربصون بالعالم الزلة ، ويتصيدون منه الهفوة لينفخوا فيها ويعظموها في أعين الناس فيجعلون . كما قيل . من الحبة قبة ، ومن النملة فيلا .

وكان الأولى به أن لا يكلف نفسه ويمسك قلمه ببنانه ويخط هذه الأحرف الآثمة ، ولكن الله إذا أراد كشف حال عبد فضحه ، ومن جر أذيال الناس بالباطل جروا ذيله بحق ، ومن يحترف زخرف القول فهو أخو الساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى .

ولعل صاحبنا لم يجد مطية للبروز والشهرة إلا أعراض هذه الطائفة ، وأذكره هنا . والذكرى تنفع المؤمنين . بأن حب الظهور يكسر الظهور ، وأن لحوم العلماء مسمومة قل من أصاب منها شيئاً إلا هتكه الله وفضحه بين خلقه إن عاجلاً أو آجلاً ، وما مثله إلا كمثل ذلكم الرجل المجهول الذي وقف على برّ زمزم في موسم الحج وبال فيها ، فلما أخذ إلى الخليفة هارون الرشيد وسأله ما حملك على ذلك قال : أردت أن يعرفني الناس ، وليعلم أن الطاعنين على العلماء يذهبون مع الأيام ويبقى طعنهم وصمة على عليهم ، وأن أهل العلم يتقون على كل شفة ولسان بعد أن جعل الله لهم القبول ، في كل مكان وزمان .

ولعل صاحبي ضاقت به الأرض ذرعاً لما يرى من انتشار المنهج السلفي الحق ، المنهج الوحيد الذي يوافق الفطرة ، والعقل السليم ، فأغضبه ذلك ، وخاصة وهو يرى أن النظام قد ضيق عليه ، فأغلق جمعيته ، وسحب منه الرخصة ، فلم يجد وسيلة يتزلف بها إلى من منعه ، أو كبش الفداء يقدمه قرباناً إلى النظام عساه أن يحظى برضاه عنه فيعيد إليه الرخصة ، ويفتح الجمعية مرة أخرى إلا تتبع العورات ، وتصيد زلات إخوانه المسلمين ، والطعن في أعراض علماء الأمة ، وأساطين الملة ، وصدق ابن سيرين رحمه الله تعالى حين قال: >> ظلمك لأخيك أن تذكر منه أسوأ ما تعلم وتكتم خيره << .

وقال الحسن البصري رحمه الله : >> المؤمن يعذر الزلات ويستتر ، والمنافق يفضح وينشر << .

وقال الصنعاني رحمه الله : >> ليس أحد من أفراد العلم إلا وله نادرة ينبغي أن تغمر في جنب فضله وتجنب << فالعصمة للأنبياء ودونهم فلا تطلب . وقالت الحكماء : كفى بالمرء نبلا أن تعد معايبه .

فكان الأولى به أن ينصف أهل السنة أتباع السلف الصالح ، ويذكر مآثرهم ومحاسنهم ، وفضلهم على هذه الأمة ، يوم كانت أرضنا تحترق بنار الفتنة ، ووطننا يخرب بأيدي أبنائه ، فلولا الله سبحانه وتعالى ، ثم العلماء المخلصين أمثال الشيخ الألباني والشيخ العثيمين الذين تصدوا لإطفاء نار الفتنة، التي كادت أن تعصف بالعباد والبلاد ، لكان صاحبنا الآن يحترق بنارها ، ولم يستطع أن يتبجح بما يكتب وينشر ، ورحم الله حافظ الدنيا ابن عبد البر حين قال : >> من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ، ومن لم ينصف لم يفهم ، ولم يتفهم << .

وقال القرطبي رحمه الله معلقا على قول الإمام مالك بن أنس رحمه الله : >> ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف << . قال: هذا في زمان مالك فكيف في زماننا اليوم الذي عم فيه الفساد ، وكثر فيه الطغام ، وطلب العلم للرياسة والجاه ، لا للدراية والهداية ، بل للظهور في الدنيا وغلبة الأقران بالمرء والجدال ، الذي يقس القلوب ، ويورث الضغن ، وذلك مما يحمل على عدم التقوى ، وترك الخوف من الله تعالى .

قلت : هذا في زمانه رحمه الله ، فكيف لو أدرك زماننا الذي ساد فيه الجهل والفساد ، وانقلبت الموازين ، وطلب العلم عند الأصاغر ، وتولى منصب الإفتاء الرويبضات، وصُدق الكاذب وأُتمن الخائن ، وخون الأمين ، وظهر القلم .

وطالعنا كثير من الكتب ، والمجلات ، والجرائد بالشيء الكثير من الزبد الذي يحمله تيار الضلال الجارف ، والسييل المتدفق بالفتن والإفساد في الأرض .

ثم أقول لصاحبي ألا تنظر من حولك لتدرك مدى الفساد الذي يحيط بك ، ويكاد يغمك ، فهلا سخرت قلمك ، ولسانك لنصرة الحق ، مظلوماً أو ظالماً في نظر الكثيرين من أمثالك . . ؟

ثم إن الناظر المتمعن في مقالك الأبر من البركة بسبب أنك لم تفتحه بالبسملة والحمد والثناء على الله ، اقتداء بالكتاب العزيز ، وبسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، ليدرك من أول وهلة أن السبب الذي دفعك لكتابته هو الحسد والحقد الدفين في نفسك لا غير ، لأن الحاسد لا يفتح كلامه وعمله بالحمد والثناء على الله ، فعقله منتفخ غيظاً ، وقلبه ممتلئ حسداً فلا يذكر الله إلا بما يشفي غيظه وحسده ، وهنا أذكرك حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم : >> دب إليكم داء الأمم قبلكم ، الحسد والبغضاء ، هي الخالقة ، لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين . . << . [1]

1-رواه الترمذي [ح2559] وأحمد[ح1424-1442] وأبو يعلى في المسند[ح667] والمنذري [ح4084-4382] وقال رواه البزار بإسناد جيد ، والبيهقي وغيرهما .

وقال الشيخ الألباني : (حسن) انظر حديث رقم : (3361) في صحيح الجامع وصحيح الترمذي رقم (203) و التعليق الرغيب (3 / 12) ، والإرواء (238) ، وتخرّيج مشكلة الفقر (20) وقال هناك حسن لغيره .

نعم فالحسد كما قال أبو حامد الغزالي رحمه الله : >> يحمل الحاسد عن تمني زوال النعمة عن غيره ، ويسر بالمصيبة تصيب المحسود ، وأن يشمت بما أصابه من البلاء ، وأن يهجره ويقاطعه وإن أقبل عليه وأن يعرض عنه استصغارا واحتقارا ، وأن يتكلم فيه بما لا يحل من كذب وغيبة ، أو يفشي سره ، أو يحاكيه استهزاء وسخرية منه . << .

وهذا الشيخ الألباني - رحمه الله - الذي نلت منه يقول لك ولأشياخك كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (6/1) : وبهذه المناسبة أقول : إني أنصح كل من أراد أن يرد عليّ - أو على غيري - ويبيّن لي ما يكون قد زلّ به قلبي ، أو اشتط عن الصواب فكري ، أن يكون رائده من الرد النصيح والإرشاد ، والتواصي بالحق ، وليس البغضاء والحسد ، فإنها المستأصلة للدين . كما قال - صلى الله عليه وسلم - : >> **دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمِّ قَبْلَكُمْ** : البغضاء والحسد ، والبغضاء هي الحاققة ، ليس حاققة الشعر ، ولكن حاققة الدين << .

كما هو شأن ذوي الأهواء والبدع مع أهل الحديث وأنصار السنة في كل زمان ومكان ، وكما فعل معي بالذات كثير منهم - ولا يزالون مع الأسف - كالأعظمي ، والغماري ، ومن نخا نخوهم من المتعصبة الجهلة !

فلو أنك سلكت في مقالاتك طريق أهل العلم المخلصين ، وأنت لم ترد إلا النصيح والتبيين ، وكان غرضك بيان الحقيقة ، ونشر العلم ، وتعريف الناس الصواب من الخطأ لسلكت في مقالاتك مسلك الناصحين المخلصين في التأصيل والتدليل ، وفي التدقيق والتحقيق ، ولاتبعت طريقهم في التعليم والتبليغ ، ونهج ما كانوا عليه من القول الحسن ، والجدال بالتي هي أحسن ، ولكن هذا

لم يكن وعلامات الحقد والحسد واضحة من خلال العناصر التي صدرت بها المقال ، ونسبتها إلى الأثبات كالجبال، من العلماء الرجال ، واعلم أن عند الله تلتقي الخصوم ، ويؤخذ الحق من الظالم للمظلوم ..

ولما كان مقالكم يمس أعراض علماء أعلام ، وكتب قيمة لأهل الإسلام ، وقصدك صد الناس عن الاستفادة والإفادة منهم ، وتأليب النظام على من يقتني كتبهم وأقوالهم ؛ ليخلو لك الجو فتفرخ البدع في الأرض والعلو ، أحببت في هذه العجالة أن أذب عن أعراضهم نصرة للمظلومين ، ودحضا للباطل الذي جاء به شيخ المصلحين ، الذي يخاف على الشباب الناشئين ، من علماء السنة وكتب السلفيين ، ولا يخاف عليهم من الانحلال الديني والخلقي ، ولا من المخدرات ، والعوالة والعلمانيين، ولا من السموم التي تبث عبر القنوات الفضائية ، والشبكة العنكبوتية ، والهاتف النقال ، ولا من الغزو الفكري ، والعقائد الباطلة التي يتلقوها في المدارس ، والجامعات ، ودور الشباب والثقافة ، وبيوت الله من الأئمة المصلين الذين حذر منهم النبي صلى الله عليه وسلم أمته ؛ ممن يتحلون عقائد الفرق الباطنية الضالة ، ويحملون فكر الخوارج والتكفير ، والطريقين المنحرفين ، وغيرهم ممن يسعون إلى طمس معالم الدين ، وتفريق المسلمين إلى شيع وأحزاب ، كل حزب بما لديهم فرحون ، وكأنه استتب له الأمر من كل هذا ، ولم يبق له إلا السلفيين الذين جعلهم الخطر المحقق عليه وعلى هذه الأمة ، فنقول له طب نفسا فإن هؤلاء الذين أعلنت عليهم الحرب ، يحملون كل الخير والحب والبر لهذه الأمة عموما ، ولهذا الوطن خصوصا ، ولا يعتقدون الخروج على الأئمة ولا التكفير بالمعصية

ولا الإرهاب بجميع صوره ، فهم يؤمنون بالتغيير عن طريق التصفية والتربية ، تصفية الإسلام مما علق به مما ليس منه ، وتربية الأمة على ذلك الإسلام المصفى ، بالعلم والعدل والدعوة بالتي هي أحسن للتي هي أقوم ، فإن أخطأ منهم فرد أو أفراد ؛ فهذا لا يعني الطعن في المنهج الحق الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ، لأن هذا دأب البشر من كل الطوائف ، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح عليه أولها .

والآن أتناول في ردي هذا بعضا من المسائل المهمة المطروحة ، وأبينها بالأدلة الواضحة الصريحة ، معرضا عن باقي المسائل التي جاء بها والتي لم أذكرها ، لأن بيانها يطول ، والجريدة تشترط الاختصار في القول ، فالله أسأل أن يوفقنا لذلك ويسدد خطانا لما هنالك ، من الأهوال حيث يظهر الناجي من الهالك ، والسني ، ومن للهوى كان سالك .

1. لم يجد الكاتب -شمس الدين - هداه الله - من الكتب الكثيرة التي تحمل السموم والشُرور ، والبدع و الضلال والباطل بجميع ألوانه وأنواعه، في السوق الجزائرية إلا بعض كتب أهل السنة ، وعلى رأسها [كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة] والسبب في ذلك أنه وجد فيه زلة كبيرة خطيرة - زعم - جعلها من السخافة بمكان ، يخاف على الشباب أن يتلقفوها ، وأن تنشر بينهم فيعتقدوها ، ومن أجل ذلك الخطأ ينبغي أن يرمي الكتاب ويحذر منه سبحانه الله ؟ !
ولي معه على هذا الكلام عدة وقفات :

أ- يعتبر هذا الكتاب من أهم الكتب المصنفة في العقيدة عند أهل السنة والجماعة ، وقل أن نجد منصفاً بعده إلا وستفيد منه أو يشير إليه ، وقد ارتضاه طائفة من العلماء ، منهم الخطيب البغدادي ، وابن الجوزي ، وابن قيم الجوزي ، وابن تيمية ، والذهبي وابن حجر ، والسيوطي وغيرهم كثير . .

أما صاحب الكتاب فهو سلفي العقيدة وأحد الحفاظ الأعلام من علماء الحديث ، شهد العلماء له بذلك ووصفوه تارة بالحفظ والإتقان ، وأخرى بالفهم والإفادة ، أنظر مقدمة المحقق للكتاب المجلد الأول (ج1/ 94 . 95) وشهادات العلماء له بذلك .

ب- أما ما في الكتاب من الآثار فأغلبها منقول بالأسانيد الصحيحة الثابتة ، عن الصحابة والتابعين ، وأتباع التابعين إلى عصر المؤلف ، ولا يوجد إلا القليل من الآثار الضعيفة التي ضعفها أهل العلم ، وهذا دأب كل من صنف ، لا يخلو كتاب من أوهام وأخطاء إلا كتاب الله .

وعلى العموم فالكتاب قيم ، وجيد ، والمؤلف برأ ذمته بذكر الآثار مسندة ، فلا لوم عليه بعد ذلك ، لأن الإسناد من الدين ، وهو قد وعأها فأدها كما سمعها . . فجزاه الله خيرا أن حفظ لنا تلك الآثار العظيمة .

ج - إن العبارة المنقولة عن أبي حنيفة نقلها غير واحد ممن سبق اللالكائي ، منهم عثمان بن سعيد الدارمي في سننه ، والأشعري في مقالات الإسلاميين ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ونقلوا أشياء كثيرة نقلت عن أبي حنيفة ، بعضها ثابت بالأسانيد الصحيحة ، وبعضها ضعيف لا يصح نسبته لهذا الإمام ، وقد ضعفوه من جهة حفظه - رحمه الله - منهم البخاري أمير المؤمنين في الحديث ، والنسائي ، وابن عدي ، فهل هذا يعني أن نرمي بكتب كل هؤلاء ؟ بمجرد أنهم ضعفوا الإمام ؟

هذا لا يقوله عاقل ، فلو كان صاحب المقال يريد النصح والبيان لتصدى لكل من روى هذه الأخبار عن أبي حنيفة، وبين أسانيدھا بالنقد والبيان، فرد الضعيف، وقبل الصحيح، وهذا هو الإنصاف .

د - لقد رد هذه المقالة المنسوبة لأبي حنيفة دون دراسة لأسانيدھا دراسة حديثة ، على أن المحقق لكتاب اللالكائي لم يردها بعينھا ، وإنما ذكر في الجملة الآثار التي تذكر في أبي حنيفة فجاء هو وردها بعينھا دفاعا عنه ، وخيرا فعل لو كان قصده بيان الحق . لأننا نحب العلماء والدفاع عنهم ولكن الحق أحب إلينا منهم ، ولا نعتقد العصمة لأحدهم، فأبو حنيفة رحمه الله فقيه العراق ، وأحد أئمة الإسلام والسادة الكرام ، وأحد أركان الإسلام .

كما قال ابن كثير رحمه الله في ترجمته في [البداية والنهاية ج10/107].

وصاحبي رد تلك المقالة هكذا بالهوى ، ولو اتبع طريق أهل الحديث في التحقيق والتدقيق والنقد البناء لكان محققاً في اجتهاده حتى لو أخطأ الصواب ولكنه لم يفعل ، وهنا أقول له : أرايت لو ثبتت هذه المقولة عن أبي حنيفة رحمه الله ، فكيف تفعل حينئذ بدفاعك عنه ، وقد انتقص إيمان أبي بكر الصديق - رضي الله عنه ، وجعل إيمانه مساوياً لإيمان إبليس ، مع أن إيمانه لو وزن بإيمان الأمة لرجح عليها ؟

فيا سبحان الله !! تدافع عن أبي حنيفة، في أمر أنت غير متثبت منه، ولا تدافع عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أين الإنصاف الذي يقتضي أن نقول بعد النظر في السند . لم تثبت هذه الرواية عن أبي حنيفة ، وعلتها محبوب ابن موسى الأنطاكي أبو صالح الفراء ، قال أبو داود : ثقة ، لا يلتفت إلى حكاياته إلا من كتاب . [1] قلت محبوب بن موسى ، وثقه جمع من العلماء كما قال ابن حجر ، [2] وعلى فرض صحة المقولة : يقال أخطأ أبو حنيفة رحمه الله ، والدليل على خطئه حديث رسول الله في فضل إيمان أبي بكر رضي الله عنه . . . وكان صاحبي ما قرأ فضائل أبي بكر من صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وكتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد وغيرها كثير . . - رحمهم الله - وأعلى قدرهم في عليين .

1 - قاله الذي اعتنى بنشر تاريخ بغداد [ج13/ص473] إلا أنه حذف عبارة ثقة.

2 - أنظر تهذيب التهذيب [ج10/ص48].

وفضائله رضي الله عنه أكثر من أن تحصى ، ولو كان فيه إلا أنه صاحب رسول الله في الحل والترحال المفضل عنده والمحبيب إليه وقد سئل عن أحب الناس إليه فقال: << عائشة >> ف قيل له من الرجال فقال: << أبو بكر >> . [1] وقال فيه : << لو كنت متخذا خليلا لا اتخذت أبا بكر خليلا . . >> [2] .

1 - البخاري [ح 3662] ومسلم [ح 6130] .

2 - البخاري [ح 3654 - 3656] ومسلم [6123 . إلى 6129] .

أما كتاب شرح السنة للبرهاري فهو كتاب مهم وقيم ، ويقال فيه ما قيل في سابقه ، فالمفروض أن يثني عليهما ، وينصح الشباب بقراءته ، لا أن يطعن فيه بسبب أنه دافع عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، ورد على طائفة ضالة ظهرت قديما ، وما زال المسلمون يعانون من أذيالها إلى يوم الناس هذا ، وهي التي تسمى نفسها بالقرآنيين ، أي لا يؤخذون إلا بالقرآن . فإذا قال البرهاري : إذا رأيت الرجل تستدل عليه بالحديث [أي النبوي] يقول لك دع عنك هذا ، وأتينا بالقرآن فاعلم أنه زنديق ، بمعنى لا يقبل حديث النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا ، ولست أدري بماذا سيحكم علي مثل هؤلاء الذين يردون السنة ولا يؤمنون بها ، وهذا مصداقا لقوله عليه الصلاة والسلام : >> يوشك أن يقعد الرجل منكم متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله << [1].

وفي الحديث الآخر بلفظ >> أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوْشِكُ رَجُلٌ يَنْتَنِي شَبَعَانَا عَلَى أُرَيْكَةِ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمُ الْقُرْآنُ ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ

-
- 1- أخرجه أحمد (4/132 ، رقم 17233) ، وابن ماجه (1/6 رقم 12) ، والطبراني (20/274 ، رقم 649) ، والحاكم (1/191 ، رقم 371) ، والبيهقي (7/76 ، رقم 13220) . قال الشيخ الألباني : (صحيح) انظر حديث رقم : (8186) في صحيح الجامع عن المقدم .

فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ . . . << (1) .

فهذا ما قصده البرهاري - رحمه الله - وليس ما فهمته أنت ، فهل من يدافع عن حديث رسول الله مستكرا على من لا يقبل الاحتجاج بأوامره وسننه مكفيا بالقرآن يطعن فيه ؛ وفيما كتب ، يا هذا ؟ ويطعن فيمن نشر كتابه ، ويحث المسلمين على قراءته كما فعل العلامة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ الذي انتقصته بذلك . فالله يجازيك على ذلك بما تستحق .

3. نسبته إلى الألباني أنه يجيز الزنا على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين رضي الله عنهن . .

فهذا والله افتراء على الشيخ - رحمه الله - ، وستكتب شهادته ويسأل عنها يوم القيامة وأنا أقطع أنه كذب ، وعندي قرص مضغوط بعنوان الحلال والحرام للشيخ الألباني يرد فيه على الروافض الذين كذبوا الله في تبرئته لأم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - ، ونالوا من عرضها فقبلوا قول أصحاب الإفك ، وردوا كلام العلي الخبير ، وما عهدنا الشيخ رحمه الله إلا منافحا مدافعا عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمهات المؤمنين ، فهو الذي نذر حياته للدفاع عن سنته صلى الله عليه وسلم ومن سنته الدفاع عن عرضه ، وعدم التعرض إلى أمهات المؤمنين بالسوء بعد تبرئة أمنا عائشة رضي الله عنها .

1- أخرجه أحمد (130/4) ، أبو داود (3804 - 4604) والترمذي (2664) وابن ماجه (12)

وسنده صحيح . وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود . .

قال ابن كثير رحمه الله [1]: وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سب عائشة أو تعرض لها بالسوء ورمأها بما رميت به بعد هذا الذي ذكر في تبرئتها في الآيات فإنه كافر لأنه معاند للقرآن. وصاحب المقال ، لم يأت بالنص الذي تلفظ به الشيخ الألباني ، أو الكتاب الذي كتب فيه ذلك ، وإنما ذكر كتابا لنسب الرفاعي ، ولم يأت بموضع الشاهد منه ، والشيخ الألباني رحمه الله إنما تكلم عن العصمة وأنها لا تثبت شرعا لأحد بعد الأنبياء ، على الخلاف المعروف بين أهل العلم في عصمتهم قبل النبوة في الكبائر والصغائر، وبعدها في الصغائر، ولا يفهم من هذا أن نساء الأنبياء معصومات لذواتهن ، وإنما معصومات لعصمة الأنبياء ، قال ابن كثير رحمه الله : في تفسير قوله تعالى : { فحائتاهما } أي في الإيمان ، وليس في الفاحشة ، بل في الدين فإن نساء الأنبياء معصومات عن الوقوع في الفاحشة لحرمة الأنبياء . وعلى هذا أجمع المفسرون .

قال الأمين الشنقيطي في أضواء البيان فيما أكمله الشيخ عطية سالم [2] في تفسير قوله تعالى :
{ { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَةُ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاحِلِينَ } } (10) سورة التحريم .

قال : أجمع المفسرون هنا أن الخيانة ليست زوجية ، قال ابن عباس : نساء الأنبياء معصومات ، ولكنها خيانة دينية ، بعد إسلامهن ، وإخبار أقوامهن بمن يؤمن مع أزواجهن .

1 - تفسير ابن كثير [ج3/277].

2- أضواء البيان [ج8/381.382].

فإذا قال أحد أن زوجات الأنبياء غير معصومات لذواتهن وإنما معصومات لحرمة الأنبياء وعصمتهم وكرمهم على الله ، فهذا لا يعني إطلاقاً أنه وقع من بعضهن بغي ، فحاشاهن أن يقع ذلك منهن ، نقل القرطبي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قوله : ما بغت امرأة نبي قط ، ثم قال وهذا إجماع المفسرين فيما ذكر القشيري .

3 . ذكر صاحب المقال مستنكراً : جملة من البدع التي يقول بها السلفيون ، على حد زعمه - أذكر منها . الذكر بعد الصلاة . فسبحان الله كيف حرف مقصود خير الدين وانلي الذي نقله عن الشاطبي في الاعتصام ، وأطلق عنه القول ببدعية الذكر عقب الصلاة ، مع أنه لا أحد يقول بأن ذلك بدعة ، ولا يعقل أن مسلماً يقول بذلك بعد ورود الأحاديث الصحيحة فيه ، وإنما الذي ذكره الشاطبي وابن تيمية ، وغيرهما هو الذكر مجتمعين بصوت واحد ، وقراءة الفاتحة بصوت واحد بعد الصلاة ، فهذا الذي قصده خير الدين .

ثم تقول له : دع عنك هذا التعصب ، وألقي نظرة منصفة في كتاب الاعتصام للشاطبي لترى كثيراً من البدع التي أنكرتها وغيرها مما لم تذكره قد نص الشاطبي على بدعيتها فيه ، وكذلك ابن تيمية في الفتاوى الكبرى ، وابن الحاج في المدخل ، وعلي محفوظ في الإبداع في مضار الابتداع ، وأبو بكر الطرطوشي في كتاب الحوادث والبدع ، والقشيري في السنن والمبتدعات .

فهل ترمي بهذه الكتب وأصحابها وكل من نقل عنها عن قوس واحدة ؟ ثم إن هذه المسائل التي ذكرتها لا تقتضي هذا التهويل في الإنكار ، فكان يسعك الخلاف الذي وسع أهل العلم قبلك ، ورحم الله امرؤ عرف قدر نفسه فوسعه اجتهاد العلماء الذي وسع غيره ، وإنما يضيق صدر المرء من ضيق عطنه . .

وأخيرا وقفة مع جريدة الشروق وغيرها من الجرائد :

نصيحتي للقائمين على هذه الجرائد أن يسعوا إلى نشر الخير بين الأمة ، وأن يكونوا مفاتيح خير ، مغاليق للشر ، ولا يسمحوا لأنفسهم بأن يكونوا معاول هدم ، وجسور فتنة ، وحقول زرع للحقد والبغضاء بين المسلمين ، فيجب عليهم أن يتعدوا عن نشر كل ما من شأنه أن يسقي بذور الفتنة ، وأشجار الحقد والحسد ، وأن لا يكونوا عوناً في التآليب والتحريض لطائفة على طائفة ، ونصرة لفكرة على أخرى ، وأن يتعدوا عن مواضيع الهمز والغمز ، وأنا أقول إن الفتنة التي كادت أن تعصف ببلادنا طيلة العشرية السوداء يتحمل جزءاً من مسؤولياتها أصحاب هذه الجرائد والأقلام ، وإن الفن والفساد الذي نعيشه ونحياه فإن لكم النصيب الأوفر في وجوده ، وبقائه ، وكان يجدر بكم أن تغطوا المسائل السياسية ، والاجتماعية ، بأمانة وصدق ، أما كتاباتكم في المسائل الدينية وتقدير الرجال وتقديمهم للأمة ، فكان غيركم أولى به ، لأن قلمكم لم يأخذ بقسط من العلوم الشرعية ، يدرك ذلك من مقالاتكم التي تنشرونها ، من شم رائحة العلم ، وكان الأجدر بكم أن تدعوا الكتابة في مثل هذه المواضيع لأربابها ، وتقتصروا في الكتابة على ما خصكم الله به ورحم الله الحافظ ابن حجر حين قال : من تكلم في غير فنه أتى بالعجائب والغرائب . واعلموا أنني النصيح قصدت ، والخير أردت ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

وصلى اللهم وسلم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه :

أبو بكر يوسف لعويسي

جيغل/ يوم 2007/09/07 م الموافق لـ 25 شعبان 1428 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مؤيد الحق وناصره ، وداحض الباطل وكاسره ، ومعز الطائعين وجابرهم ، ومذل
الباغين وخاذلهم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل : { وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ
إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا } { (112) النساء .

وأشهد أن محمدا عبد ورسوله القائل: >> . . ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في
سخط الله حتى ينزع عنه ، ومن رمى مسلما بما ليس فيه أسكنه الله في ردغة الخبال يوم
القيامة . . << الحديث وقد مر تخريجه في الجزء الأول .

وصلى اللهم وسلم على آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .
أما بعد : إلى مدير التحرير بجريدة الشروق . . وفقه الله للعدل .

فقد اطلعت على ما نشرته جريدة الشروق اليومي في عددها [2112] يوم الاثنين
01/أكتوبر 2007 م / الموافق لـ 19/ رمضان 1428 هـ على صفحة رمضانيات تحت عنوان أنت
تسأل والشيخ شمس الدين يجيب ، حيث فوجئت بنشر مقال للمذكور يرد فيه على مقالي الذي
أرسلته إلى جريدتكم قبيل رمضان ، والذي فندت فيه مزاعم شمس الدين في تعرضه لكتب وعلماء
المنهج السلفي - بحق - واتهامهم بشتى التهم ، فإذا بكم لم تنشروه ، وخولتم للمردود عليه أن ينشر رده
علي في الحانة المخصصة له ، أنت تسأل وهو يجيب ، وذلك دون إطلاع للقراء على مقالي وكأني ما
أرسلت إليكم مقالا ، وإنما أسئلة ليوجب عنها ، وهذا عمل لا يليق بجريدة كالشروق التي تشرق كل
يوم تنشد الإنصاف ، وتنشد الوسطية في طرحها لأنها تبتغي العدل بين المواطنين ردا ومردودا عليه

وهذا تصرف يسيء إلى سمعتها ، فماذا يقول القراء الذين حرموا من الرد ، وأنا لم اتخذ جريدتكم واسطة بيني وبين شمس الدين ، كما لم يكن ردي عليه مساجلة بيني وبينه ، ولو كان كذلك ما كنت أرسلته إليكم ، ولا كتبت بإرساله له فالطريق إليه أعرفه ، وإنما قمت بإرساله إلى جريدتكم المفضلة بقصد نشره لم علمت من بعضكم أنكم تنصفون المظلومين ، ورجائي أن تنشروا الرد الأول مع هذا الرد الثاني، ولو مجزأ على فترات ، ليستفيد القراء الأفاضل التي جاءتني منهم رسائل وأسئلة كثيرة ، وذلك ليعلموا من هو الذي أنصف أهل الحق ممن رماهم بشتى قذائف الباطل ، فإن لم تفعلوا فأنتم شركاء في الباطل الذي ينشره هذا الرجل ، وتسالون عن تبعته يوم القيامة ، وقد رجحتم إحدى كفتي الميزان بالتعاون على الإثم والعدوان ، واعلموا أنني سأتولى نشره في جريدة أخرى، أو على الشبكة المعلوماتية، وأخيرا دمت لسانا لميزان الحق يرد الحق إلى نصابه، ووضع كفتي الميزان في مكانها اللائق بها . والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

وكتب : محب العلم والإنصاف على طريقة صالح الأسلاف

أبو بكر يوسف لعويسي

جيغل : 2007/10/02 - 20/رمضان 1428 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مؤيد الحق وناصره ، وداحض الباطل وكاسره ، ومعز الطائعين وجابرهم ، ومذل
الباغين وخاذلهم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل : { وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ
إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا } (112) النساء .

وأشهد أن محمداً عبد ورسوله القائل : >> . . ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في
سخط الله حتى ينزع عنه ، ومن رمى مسلماً بما ليس فيه أسكنه الله في ردة الخبال يوم
القيامة . . << الحديث قد مر تخريجه في الجزأين الماضيين .

وصلّى اللهم وسلم على آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : إلى الأخ شمس الدين . أعاده الله من شمس الإسلام الحارقة .

السلام عليكم ورحمة الله

لقد اطلعت على ردكم الذي نشرتموه بجريدة الشروق العدد [2112] بتاريخ 01/أكتوبر 2007 م الموافق لـ 19/رمضان 1428 هـ ولم يكن غريبا علي أن يأتي ردك عاريا عن حقائق العلم مشحونا بالهذيان ، واتهام النيات والبهتان ، ولكن الغريب في الموضوع هو جهلك بمنهج الاعتدال ، والتحقيق والتدقيق في الأقوال ، فأنت لا تفرق بين جميع الطوائف المنحرفة عن الصراط المستقيم ؛ المخالفة لمنهج الفرقة الناجية ، والهدي النبوي القويم ، فلسان حالك يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم : << وستفترق أنتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة >> فهذه الطوائف التي ذكرتها ودافعت عنها إما أن تكون كلها متحدة مؤتلفة ، فتكون بذلك هي الفرقة الناجية ، وهذا مستحيل ، وإما أن تكون مختلفة فيما بينها مخالفة للسنة ، وحينئذ نوجه إليك سؤالا وهو : من منها الفرقة الناجية حتى نسبك إليها ؟ ومن هي الفرقة المفارقة والمخالفة لمنهج الناجية وما موقع دفاعك عنها كلها من الحديث المذكور آنفا ؟ .

هذا أولا ، وثانيا فإنني ابتداء ردي هذا من حيث انتهيت أنت فقولك في آخر مقالك : أشكرك لأنك لم تفند مزاعمي بل أكدتها . . هذا لأنك جعلت نفسك أنت الخصم وأنت الحكم ، وصدق فيك قول القائل : وما أنت بالحكم الذي الترضى حكومته . . فأنت الخصم وأنت الحكم؛ فلو كان عندك مسكة من الإنصاف مما ذكرت لك ، وأنصفت خصمك ونشرت مقاله لعلمت . كما علم القارئ . هل أكدت مزاعمك أم فندتها ، ولكنك جهلت ولم تفعل . .

وقد عجبت لصنيعك ومكرك في نشرك مقالا آخر بعنوان " الفهم الخاطئ للسنة " مقابل الرد علي ، على نفس الصفحة التي تنشر عليها ضلالك ، لتوهم القراء أنك تدافع عن السنة ، وأن السلفين لا يفهمون السنة ، وأنت في الحقيقة تهدمها ؛ ولو كنت تفقه شيئا من ذلك؛ وكنت ممن يزود عن حياض السنة ، فكيف لم تتين منهج ابن عربي الحلولي ، وكيف تجيز لنفسك الدفاع عنمن يقول : { وما الكلب والخنزير إلا إلهنا ، وما في الجبة إلا الله } وكيف تجيز لنفسك الدفاع عنمن يدعو إلى موادة اليهود والنصارى ، ويعتبرهم أصدقاء ، والله يقول : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } (51) المائدة .

وكيف تجيز لنفسك السكوت عنمن يدعو إلى وحدة الأديان أو تقاربها أو مساواتها أو حريتها وقد علمت أن الله نسخ جميع الشرائع السماوية بشريعة الإسلام قال تعالى : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ } (48) المائدة . وقال سبحانه وتعالى : { وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ } (85) .

وقد غضب النبي - صلى الله عليه وسلم - من عمر لما رأى في يديه صحيفة من التوراة وقال له : >> أمتهوكون يا ابن الخطاب لقد جئتكم بها بيضاء نقية ، ولو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي << البخاري ، وفي صحيح مسلم قال : >> والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني من هذه الأمة ثم لا يؤمن بي إلا كبه الله على وجهه في النار << .

أم أنكم تخافون أن تواجهوا اليهود والنصارى بهذه الآيات والأحاديث ، أم جعلت ذلك من السنة ؟ وكيف تجيز لنفسك الدفاع عن يرد أحاديث صحيحة في البخاري ومسلم بحجة أنها أن النفوس تمجها وتستهنجنها أو أنها لا صلح لهذا الزمان الذي تواجهه الحضارة الغربية ، أو أن العقل لا يقبلها ، أو أنها أحاديث آحاد . .

وكيف تبيح لنفسك أن تدافع عن التكفيريين من الحزبيين ، كحزب التحرير السوري وجبهة الإنقاذ الجزائرية ، والقطبيين ، وغيرهم . . وهم أسباب الشر الذي لحق ببلادنا ، وكيف تبيح لنفسك الدفاع عن يعتمد الخرافات والبدع ، ولا يهتم بعلم العقيدة على منهج النبوة كجماعة التبليغ، والطرقين من المتصوفة وغيرهم . . من كل تلك الأحزاب الواقعة ، والتي أوهنت الأمة وكيف تبيح لنفسك الدفاع عن يجعل الاشتغال بالسنة قشور ، أو جزئيات ، أو سفساف ويستهنئ بالسنة ، فلعلك تجهل واقع هذه الجماعات، والأحزاب ، وخاصة جبهة الإنقاذ التي كانت وبالا على هذه الأمة الجزائرية المسلمة طيلة العشرية السوداء ، وقد أصبح انحرافها عن منهج الحق غير خاف على كل الشعب ، فكيف غاب عنك ذلك .

وليعلم شمس الدين أن أغلبية أتباع هذا التنظيم لا يزالون يعتقدون أنهم كانوا يجاهدون في الجزائر ، وما نزلوا من الجبال إلا لضعف العدد والعدة ، وليس رجوعا عن الانتهاكات التي اقترفوها . . وليعلم شمس الدين الذي أحرقت شمس الحق فأصبح مهلوسا لا يدري ما يقول، أن أغلب الجماعات التي تنتسب للدعوة والقتال ما نزلت من الجبال إلا بسبب فتاوى شيوخ المنهج السلفي بحق وهم يشهدون بذلك . .

أما دفاعك عن حزب جماعة الإخوان المسلمين الحزب العتيد والأم لهذه الجماعات ؛ فلعلك لم تدرس تاريخه ، وأنه هو الذي سن الاغتيالات لمن يحكم عليهم بالكفر ، وهو الذي سن العمليات الانتحارية وقد عانت الأمة الإسلامية من الولايات التي جرّها عليها هذا الحزب العتيد في التكفير والتفجير الكثير والكثير ، ومنه انشق جماعة الهجرة والتكفير، الذين فرخ فكرهم وانتشر في العالم الإسلامي . . أما من تبرأ منهم من التكفيريين فهاهم اليوم قد ميعوا الدين ونادوا بمحبة اليهود والنصارى والكافرين . . والبحث معك حول واقع هذه الأحزاب والجماعات يطول وليس هذا محل بسطه، ولكن الإشارة تغني عن العبارة، والتلميح يغني عن التصريح . .

فأين أنت من تصحيح الفهم الخاطئ للإسلام عند هؤلاء ، وأين أنت من الفهم الصحيح للسنة الذي تدعيه؛ وأنت تدافع عن أهل الباطل ، وقد جعلتهم هم أهل الحق والعدل ، واتهمت أهل الحق أتباع السلف الصالح ، وجعلتهم أهل باطل ، ولست أدري ما هي الرابطة بينك وبين هؤلاء وأولئك ، إن لم تكن هي الحق المتمثل في إتباع السلف الصالح ، وكان الأولى بك أن تتحرى الحق عند هؤلاء ، وتأخذ ما صح عندهم مما يوافق الكتاب والسنة ولو كان ممن يعاديك ، وتترك ما خالف ذلك ولو كان ممن تواليه ويواليك ، وهذا هو المنهج الحق والإنصاف . . ولكنك أردت بفعلك ذلك أن تطعن علينا ، وتموه على القارئ ، على حد المثل السائر : رميتي بدائها وانسلت ، والله حسيبك ويتولاك . .

أما قولك : وأذكرك أن هذه العبارة - لحوم العلماء مسمومة - هي للحافظ ابن عساكر . .
فهذا جهل آخر منك ، أضفه إلى جهلك الذي سبق ، فهذه العبارة وردت بالسند الصحيح
عن الإمام أحمد ، وعن الحسن ابن ذكوان ، وهما متقدمان عن الحافظ ابن عساكر رحمهم الله جميعا
، وإليك ما قاله هذان العالمان .

أما الإمام أحمد فقال : لحوم العلماء مسمومة ، من شتمها مرض ، ومن أكلها مات . من كتاب
المعبد في أدب المفيد والمستفيد (ص 71) فجهز نفسك لجنازتك . .

أما الحسن بن ذكوان فقال : وقد ذكر عنده رجل أحد العلماء بشيء . فقال لمن ذكر ذلك
العالم : مه لا تذكر العلماء بشيء فيميت الله قلبك ، ثم أنشأ يقول :
لحوم أهل العلم مسمومة ومن يعاديهم يوما سريع الهلاك
فكن لأهل العلم عوناً وإن عاديتهم يوما فخذ ما أتاك .
فهل تبين جهلك . . ؟

فجاء الحافظ ابن عساكر وصاغها في جملة من كتابه تبيين كذب المفتري [ص28] ومقالته
هذه كلها في المقدمة تعتبر جيدة جدا ، بل عليها نور من مشكاة النبوة ، واعلم أن أتباع المنهج السلفي
- بحق - يأخذون الحكمة ممن جاء بها مهما كان في كل زمان ومكان ، قال أحد علماء السلف : فلا
يخفى على أهل الإيمان أن الحق يقبل من أي جهة جاء ومن تكلم به لكونه موافقا للحجة والبرهان ،
بغض النظر عن كثرة المعارضين عنه أو قلة المقبلين عليه أو العكس .

فمن عدل سلفنا الصالح : أنهم يقبلون ما عند جميع الطوائف من الحق ولا يتوقفون عن قبوله ويردون ما عند هذه الطائفة من الباطل ، فالموالي منها والمعادي سواء ، إذ لا أثر للمتكلم بالحق في قبوله أو رفضه ، وهذا المنطلق مؤيد بقوله تعالى : { فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } (213) البقرة .

وقال - صلى الله عليه وسلم - في دعائه : >> . . أهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم << أخرجه مسلم .

قال ابن القيم - رحمه الله - في : "الصواعق المرسله" (516/2) فمن هداه الله إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان ، ولو كان مع من يبغضه ويعاديه ، ورد الباطل مع من كان ولو كان مع من يحبه ويواليه ، فهو ممن هدى الله لما اختلف فيه من الحق .

هذا وقد أمرنا الله بالعدل ، ومن العدل فيمن تبغض وتعادي : أن تقبل ما عندهم من الحق لقوله تعالى : { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (8) المائدة .

وقد وافق الله تعالى في سياق القصة عن بلقيس - حال كفرها - فقال سبحانه مخبرا عنها أنها { قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً } (34) سورة النمل . قال تعالى بعدها مؤكدا صحة كلامها لمن أنزل عليهم القرآن : { وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ } .

ويؤيد ذلك من السنة : قول النبي صلى الله عليه وسلم - لأبي هريرة - رضي الله عنه - لما دله الشيطان إلى آية الكرسي لتكون له حرزا من الشيطان في مقابل فكه من الأسر ، قال - صلى الله عليه وسلم - : << صدقك وهو كذوب >> أخرجه البخاري . وهذا كله فيما إذا عرف مراد المتكلم وعرض على الكتاب والسنة فوافقهما ، فإن حصول الموافقة لهما يدل على أنه حق فيجب قبوله من أي جهة كان ويحكم له ، ولهذا كان معاذ بن جبل - رضي الله عنه - يقول : << اقبلوا الحق من كل من جاء به ، وإن كان كافرا - أو قال : فاجرا ، واحذروا زيغة الحكيم . قالوا : كيف نعلم أن الكافر يقول كلمة الحق ؟ قال : إن على الحق نورا >> صحيح سنن أبي داود [ج3/120] .

ولهذا بين ابن تيمية - مجدد عصره - رحمه الله - منهجه في التعامل مع المخالفين له من أهل الكلام وغيرهم بقوله : وليس كل من ذكرنا شيئا من قوله من المتكلمين وغيرهم يقول بجميع ما نقوله في هذا الباب وغيره ، ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به . مجموع الفتاوى [ج5/1001] .

ومن هنا أردت أن تعلم أن منهج أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح وسط في كل باب من أبواب العلم حتى في باب الجرح والتعديل ، والكلام في الطوائف ، ومن تلك الطوائف القريبة من منهج أهل السنة والجماعة ، الأشاعرة ، وما أدق وأنصف عبارتهم فيهم .

وقد علمت أن من عدل السلف الصالح أنهم يقبلون ما عند جميع الطوائف من الحق ، ولا يتوقفون عن قبوله فالحكمة عندهم ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها ، فكيف لا يقبلون من علماء اجتهدوا في تنزيه الله فأخطأوا ، وهم أقرب الطوائف إلى أهل السنة والحديث ، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون فيها أهل البدع هم الروافض والمعتزلة ، والقدرية ، والخوارج .

وقد أنصفهم شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهو من رموز المنهج السلفي ؛ بل من المجددين له في عصره بقوله : وأما الأشاعرة فلا يرون السيف . أي الخروج على الولاية . موافقة لأهل الحديث ، وهم بالجملة أقرب المتكلمين إلى مذهب أهل السنة و الحديث . . مجموع الفتاوى [55/6] .

وقال أيضا - رحمه الله - : وإن كان في كلامهم من الأدلة الصحيحة وموافقة السنة ما لا يوجد في كلام عامة الطوائف ، فإنهم أقرب طوائف أهل الكلام إلى السنة والجماعة والحديث ، وهم يعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم ، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم . نقض التأسيس [ج2/82] .

وقال أيضا - رحمه الله - في معرض الكلام عن الأشاعرة : ثم إنه من هؤلاء إلا من له في الإسلام مساعٍ مشكورة ، وحسنات مبرورة ، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع ، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم ، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف ، لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداء من المعتزلة ، وهم فضلاء عقلاء احتاجوا إلى طرده والتزام لوازمه ، فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره من أهل العلم والدين ، وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل ، ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل ، وخير الأمور أوسطها ، وهذا ليس مخصوصا بهؤلاء ، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين ، والله يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات ، ويتجاوز عن السيئات . من كتاب درء تعارض العقل والنقل (ج2/102/103) .

وقال أيضا في حقهم : ولهم حسنات وفضائل وسعي مشكور ، وخطئهم بعد الاجتهاد مغفور . من كتاب النبوات { ص 220 } .

وهذا الشيخ الألباني رحمه - رحمه الله - برأه الله مما رميته به ، وردده عليك - إن شاء الله - جعل الأشاعرة من أهل السنة والجماعة بالمفهوم العام ، وقد سمعت ذلك منه مرارا ، وذلك مسجل في أشرطته واضح للعيان ، وهو - رحمه الله - يأخذ من كتبهم ويستفيد منها ، فمن تتبع كتبه وجد نقولا كثيرة ككتب الشاطبي ، وابن حجر ، والبيهقي ، والنووي ، وغيرهم من علماء الأشاعرة - رحمهم الله - وهذا الموقف منه موافق لموقف شيخ الإسلام وغيره من علماء السلف في التعامل مع الطوائف الأخرى القريبة من منهج أهل السنة ، وقد دافع رحمه الله غير مرة عن الإمام النووي وابن حجر وغيرهم ممن تكلم فيهم ، ورد على من غمزهم وطعن فيهم كالحداوية وغيرهم ، وهذا شيخ مشايخنا الأمين الشنقيطي رحمه الله قد سئل عن الأشاعرة في تأويل الصفات فقال: لا شك أن قصدهم تنزيه الله تعالى ، اجتهدوا فأخطأوا الصواب فالله يجازيهم على نياتهم ، ويغفر لهم خطأهم ، ويجمعنا وإياهم في دار كرامته .

فهل هناك إنصاف أفضل من هذا ، وهل مر بك قط عدل مثل هذا ؛ وأنت تقرأ للطوائف المختلفة المخالفة لأهل السنة والجماعة ، وهم يطعنون على علماء المنهج السلفي بشتى أنواع الألقاب المشعرة للذم واللمز ، والتبذ ، ولكن السلفيون مؤدبون ، والله يجمع بين الخصوم ، ويأخذ الحق من الظالم للمظلوم .

واعلم أن الجناية على العلماء - وخاصة الذين أفضوا إلى ربهم - تعتبر خرقه في الدين ، فمن
ثم قال الإمام الطحاوي - رحمه الله - في عقيدته : وعلماء السلف من السابقين ، ومن بعدهم من
التابعين وأتباعهم من أهل الخير والأثر ، وأهل الفقه والنظر . لا يذكرون إلا بالخير ، ومن ذكرهم بسوء
فهو على غير السبيل . شرح الطحاوية بتحقيق الأرناؤوط [ج2/140] .

وقال ابن المبارك : من استخف بالعلماء ذهب آخرته ، ومن استخف بالأمراء ذهب ديناه ،
ومن استخف بالإخوان ذهب مروءته . سير أعلام النبلاء [ج8/408] .

وأخيرا اسمح لي أن أهمس في أذنك حتى لا يسمعي أحد فأقول : لقد تين لي أنك حاطب
ليل ، لا تدري من أين تأخذ ، وماذا تأخذ لذلك التبس عليك الحق بغيره ، ودفاعك المستميت عن
أهل الباطل ، وحسدك لأهل الحق دخل عليك من هذا الباب الذي أوتيت منه ، واعلم أن الغيرة
على الحق لا تسوغ لأحد العدوان على الفضلاء والعلماء ، واعلم إنما نحترمك ما احترمت الأئمة ،
والله الموعد ، والسلام .

وكتب محب العلم والإنصاف على طريق صالح الأسلاف

أبو بكر يوسف لعويسي

جيجل عروس البحر حرسها الله من كل شر

25 رمضان 1428 هـ

المقدمة:

أما بعد : فإن الله جل ثناؤه ، وتقدست أسماؤه إذا أراد أن يكرم عبدا بمعرفته ويجمع قلبه على محبته شرح صدره لقبول صفاته العلى ، وتلقيها من مشكاة الوحي ، فإذا ورد عليه شيء منها قابله بالقبول وتلقاه بالرضا والتسليم وأذعن له بالانقياد فاستنار به قلبه ، واتسع له صدره وامتلأ به سرورا ومحبة ، فعلم أنه تعريف من تعريفات الله تعالى تعرف به على لسان رسوله ، فأنزل تلك الصفة من قلبه ، فجال من المعرفة في ميادينها ، وأسأم عين بصيرته في رياضها وبساتينها لتيقنه بأن شرف العلم تابع لشرف معلومه ، ولا معلوم أعظم وأجل من هذه صفته ، وهو ذو الأسماء الحسنى والصفات العلى ، وأن شرفه أيضا بحسب الحاجة إليه ، وليست حاجة الأرواح أشد حاجة إلى شيء أعظم منها إلى معرفة بارئها وفاطرها ومحبه وذكره والابتهاج إليه والزلفى عنده ، ولا سبيل إلى هذا إلا بمعرفة أوصافه وأسمائه ، فكلما كان العبد بها أعلم كان بالله أعرف وله أطلب وإليه أقرب ، ومنه أخوف ، وكلما كان لها أنكر كان بالله أجهل وإليه أكره ومنه أبعد ، والله تعالى ينزل العبد من نفسه حيث ينزله العبد من نفسه ، فمن كان لذكر أسمائه وصفاته مبغضا ، وعنهما نافرا معرضا منفرا ، فالله له أشد بغضا ، وعنه أعظم إعراضا ، وله أكبر مقتا ، حتى تعود القلوب إلى قلين : قلب ذكر الأسماء والصفات قوته وحياته ونعيمه وقره عينه ، ولو فارقه ذكرها ومحبتها لحظة لاستغاث ، يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك .

ومن المحال أن يذكر القلب من هو محارب لصفاته نافر عن سماعها معرض بكليته عنها ، زاعم أن العلم، والحكمة والسلامة في تأويلها والإعراض عنها .

كلا والله إن هو إلا الجهالة والخذلان ، والإعراض عن العزيز الرحيم الرحمان ، فليس للقلب الصحيح قدر إلى شيء أشوق منه إلى معرفة ربه تعالى وصفاته وأفعاله وأسمائه ، ولا أفراح بشيء قدر كفرحه بذلك ، وكفى بالعبد عمى وخذلانا أن يضرب الله على قلبه سرادق الإعراض عنها والنفرة والتنفير والاشتغال بما لو كان حقا لم ينفع إلا بعد معرفة الله والإيمان به وبصفاته وأسمائه .

والقلب الثاني : قلب تغذى بلبن البدعة ، كالمردود عليه الذي تعدى وأبعد النجعة ، فعقله مضروب بسياط الجهالة ، فهو عن معرفة ربه ومحبه مصدود ، وطريق معرفة أسمائه وصفاته كما أنزلت عليه مسدود .

فقد قمش المسمى شمس الدين - وما هو كذلك - شبها من الكلام الباطل ، والرأي العاقل وارتوى من ماء آجن غير طائل تعج منه آيات الصفات وأحاديثها إلى الله عجيجا ، وتضج منه إلى منزلها ضجيجا بما يسموها تحريفا وتعطيلا، ويؤول معانيها تغييرا وتبديلا ، وقد أعد لدفعها فيما كتب أنواعا من العدد وهيا لردّها ضروبا من القواعد والقوانين ، وإذا دعي إلى تحكيمها أبى واستكبر وقال: بما جاء به أسلافه : تلك أدلة لفظية وأحاديث أحادية لاتقيد شيئا من اليقين ، قد أعد التأويل جنة يترس بها من مواقع سهام أهل السنة والقرآن ، وجعل أثبات صفات ذي الجلال تجسيما وتشبيها يصد به القلوب عن طريق العلم والإيمان ، فهو مزجي البضاعة من العلم النافع الموروث عن خاتم الرسل والأنبياء ولكنه مليء بالشكوك والشبه ، والجدال والمراء ، خلع عليه كلام الباطل خلعه الجهل والتجهيل ، فهو يتعثر بأذيال التكفير لأهل الحديث ، وللعلماء بالتبديع والتضليل ، قد طاف على أبواب الآراء والكلام يتكفف أربابها ، فاشتتى بأخسر المواهب والمطالب ، وعدل عن

الأبواب العالية الكفيلة بنهاية المراد وغاية الإحسان ، فابتلى بالوقوف على الأبواب السافلة المليئة بالخيبة والحرمان ، وقد لبس حلة منسوجة من الجهل والتقليد ، والتعصب والشبه والعناد ، وقد بذلنا له النصيحة ودعي إلى الحق فأخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبس المهاد .

فما أعظم المصيبة به وبأمثاله على أهل الإيمان ، وما أشد الجناية به على السنة والقرآن ، وما أحب جهاده بالقلب واليد واللسان إلى الرحمن ، وما أثقل أجر ذلك الجهاد في الميزان ، والجهاد بالحجة واللسان مقدم على الجهاد بالسيف والسنان ، ولهذا أمر الله به في السور المكية حيث لا جهاد باليد إنذارا وتعذيرا ، فقال : { **فَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا** } (52) الفرقان .

فالجهاد بالعلم والحجة جهاد أنبيائه ورسله ، وخاصته من عباده الموصوفين بالهداية والتوفيق ومن مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق . [1]

لهذا لبست للحرب لأمته ووقفت على ثغرة من ثغور أهل السنة والإيمان ، أجاهد بالحجة والبرهان كل من رماهم بالسوء والبهتان ، موجها سهام الحق إلى شمس الضلالة القتان ، الواقف منهم موقف الخذلان ، كاشفا عن مقالاته وما فيها من الباطل والعدوان ، سائلا المولى النصر والتأييد بالسنة والقرآن ، وأن يحشرني يوم القيامة مع سيد الثقلين الإنس والجان . آمين .

عملي في هذا الرد :

لقد كنت ناصحته ، وكتبت إليه الرد الأول والثاني ، عساه يرجع وينثني ، إلا أنه تهادى بالظلم والعدوان ؛ فكان لأبد من التصدي له والبيان لما جاء به من الافتراء والبهتان، فبدأت بهذه المقدمة بينت فيها أهمية التوحيد ومعرفة الله تعالى ، وأنواع القلوب تجاه الأسماء والصفات ، وذكرت السبب الذي دفعني لأكتب هذا الرد ، وهو أن رد الحق إلى نصابه ، والدفاع عنه بالحجة والبرهان يعتبر من أعظم الجهاد ، ثم عقبته بمدخل إلى الموضوع بينت فيه أهمية التوحيد بأنواعه، واختلاف أهل القبلة في توحيد الأسماء والصفات وأنهم على ستة أقسام في إجراء النصوص ، القسم الأول منهم هم السلف الصالح ، والثاني هم الممثلة ، والثالث هم المؤولة ، والرابع هم المفوضة ، والخامس هم الواقفة ، والسادس هم المعارضون عن هذه العقيدة ، ثم بينت أن مذهب السلف هو المذهب المنصور ، وأن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم لم يختلفوا في مسألة واحدة من مسائل الصفات مع اختلافهم في مسائل الأحكام ، بل أنهم تلقوها بالقبول والتسليم ، وقابلوها بالإيمان والتعظيم .

وبعدها ذكرت عشرة قواعد لأهل السنة والجماعة تميز منهج السلف عن غيره من المناهج الكثيرة المنتسبة للسنة ، وبها يعرف السلفي من الخلفي ، والسني من المبتدع ، وهذه القواعد هي :
التقيد بالكتاب والسنة بفهم السلف الصالح ، وعدم التفريق بينهما ، وتقديمهما على العقل ورفض التأويل الفاسد ، وأن لا يوصف الله سبحانه وتعالى إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ، وأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، والقول في بعضها كالقول في البعض الآخر ، والاعتصام بالألفاظ الشرعية التي وردت بها النصوص ، والقطع بأنه ليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به

رسوله تمثيل أو تشبيه لصفاته بصفات المخلوقين ، وقطع الطمع عن إدراك كيفية صفات الله سبحانه وتعالى ، وأن عقيدة أهل السنة والجماعة مطابقة للفطرة سهلة وبسيطة ، والأخيرة وسطية أهل السنة والجماعة بين فرق الضلال ، ثم عدت إلى القسم الرابع منها وهم المفوضة الذين ينسبون ذلك إلى السلف الصالح كما نسبه صاحب المقال إليهم ، فبينت خطأهم كما بينت معنى التفويض الذي ينسب إلى السلف ، وأنه تفويض الكيفية ، وليس التفويض المطلق .

ثم جئت إلى الأسئلة المصنوعة والمقصودة التي وجهت إلى شمس الدين ، فذكرتها كما هي؛ مع أجوبتها التي أجاب بها ، مبتدئاً في ذلك بالأهم فالهم ، وكان أهم هذه المسائل مسألة الأسماء والصفات، ومنها صفة الاستواء ، ومسألة مجيء الله تعالى يوم القيامة لفصل القضاء ، لأنهما من مسائل العقيدة ، فوقفت عند كل فقرة من فقرات جوابه ، وبينت تلبيساته على القراء ، وضلالاته ثم أوضحت منهج السلف الصالح في هذه القضية ، وبينت خطأ ما نسب للإمام المفسرين ابن جرير الطبري ، والإمام أحمد من التأويل .

وبعدها ذكرت وقفة وقفها مع قوله بتوحيد الحاكمية فبينت معناه عند من أطلقه ، وأنه مصطلح للخوارج في القديم والحديث ، فهم الذين جعلوا الحاكمية من شرط الإيمان ، وكذلك الشيعة الإمامية الذين جعلوه أخص وأهم أصول الدين في أئمتهم ، وبعد هذا بينت أن دفاعه عن سيد قطب هو دفاع عن رأس الخوارج والهجرة والتكفير في هذا العصر ، وأن العلماء الذين انتقدوه ، على حق ، ولم يقولوا ذلك من عند أنفسهم بل مما خطه سيد رحمه الله بيده ، ثم وقفت معه وقفة طويلة مع مصطلح الحشوية الذي يردده كثيراً ، فبينت معناه عند من أطلقه ثم بينت أن أول من أطلقه هم

المعتزلة ثم أخذته عنهم الفرق الأخرى فنبزت به أهل السنة ، فبينت تلك الفرق ورددت عليهم وبينت أنه أحق بأن ينبز بذلك اللقب الشنيع من أهل العلم على منهج السلف ، ثم تطرقت إلى مصطلح جديد طالعنا به هذا المجتهد في الضلالة ، وهو قوله : احذروا النهاشون . . يقصد بهم علماء الجرح والتعديل ، قاتله الله من جويهل . . يريد بذلك أن نطمس هذا العلم ، وأن يسكت العلماء عن كل مبتدع ضال ، أو عن كل ما ينسب إلى الدين مما ليس منه ، معتبرا ذلك من الغيبة المحرمة ، فرددت عليه ؛ وبينت أن التعرض لحال الرواة جرحا وتعديلا ، أو لبيان حال المبتدعة ليس من باب الغيبة في شيء ، وذكرت الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة ، ثم جئت على أخطائه في فقه السنة ، فبينت مسألة دعاء الاستفتاح ، وكذلك مسألة الوقوف في الصف ، وتسوية الصفوف وسد الخلل ، والفرج فيها ، مع بيان الأخطار المترتبة على تركها ، وكذلك تفويت الفضل والأجر العظيم في إغفالها وإهمالها ، كما بينت مسألة إخراج زكاة الفطر تقودا ، وأن في جوابه على ذلك اتهام للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يفتني أن أبين مذهب مالك في المسألة ، وفي الخاتمة ذكرت فيها معنى السنة عند علماء السلف ، ليكون القارئ على بينة من أمر هذا الرجل ، وأنه هو الذي يفهم السنة فهما خاطئا بعيدا عن منهج السلف الصالح .

تنبيه : لقد قمت بتصوير مقالاته التي نشرها على صفحات الجرائد وألحقها بآخر هذا البحث لمن يريد أن يتأكد ، ويعلم أننا لم نقوله ما لم يقل ، بل كل ما نسبناه إليه من أقواله التي خطتها يمينه الآثمة ، وأني رددت عليه بما يقتضي المقام مع ذكر الأدلة من الكتاب والسنة ، وفهم علماء السلف الصالح ، وما تقتضيه اللغة العربية ، وقد كنت نصحته فيما سبق ورددت عليه بردين أرسلتهما إلى جريدة

الشروق لينشرا حتى يعرف القراء الكرام الحق من المبطل ، ولكن القائمين عليها لم يفعلوا واكتفوا بإعطاء المقالين إلى المردود عليه ، مما زاده غيضا وتعنتا ، فكتب ردا آخر مشحونا بالطعن والشتم مرة ، وإشاعة الفاحشة والافتراء مرة أخرى ، فدفعني ذلك لأكتب هذا الرد في هذه المسائل ليستدل بها على غيرها من المسائل الكثيرة التي خالف فيها منهج السلف ، وليظهر للقارئ جليا أنه جاهل ، وأنه جمع من كل الفرق نصيبا من الشر مما ليس تحته طائل ، إلا الخير المتمثل في منهج أهل السنة والجماعة الأفاضل ، والله حسيبه ويتولاه بعدله .

وأخيرا : ذكرت فهرسا للمراجع التي استقيت منها البحث ، حتى التي أخذت منها ولم أعز إليها لبعدها عني أو لعدم تمكني من مراجعتها لضيق وقتي واشتغالي بأمور أخرى ، كما ذكرت فهرسا للموضوعات التي وردت في البحث ، هذا والله أسأل أن يتقبله مني خالصا لوجهه الكريم ، فإن أصبت فمن الله وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان وحسبي أني اجتهدت في إصابة الحق ، والدفاع عن المظلومين بالصدق ، وعند الله يلتقي الخلق ، ويقضي الله بينهم في كل ما عظم ودق .
وصلى اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتبه :

أبو بكر يوسف لعويسي

حي الرضائية بلدية الدويرة الجزائر العاصمة .

يوم : 26/ربيع الأول 1429 هـ - الموافق 2008/04/03م

مدخل:

أما بعد : إن أهم ما ينبغي أن تصرف فيه الأوقات وتفنى فيه الأعمار هو تحقيق التوحيد بأنواعه الثلاثة ، توحيد الربوبية ، وتوحيد الإلهية ، وتوحيد الأسماء والصفات ، لأن الفوز والنجاة يوم القيامة متوقف على تحقيقه على مراد الله ورسوله والإخلاص فيه لله وحده ، وعدم صرف شيء من ذلك لغير الله أو الإلحاد فيه .

واعلم -رحمك الله - أن المسلمين مجمعون على توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية ، أي أنه يجب إفراد الله عز وجل بالربوبية كما يجب إفراده بالعبادة [1] .
أما توحيد الأسماء والصفات فهو الذي اختلف فيه أهل القبله اختلافاً يمكن أن نقول: إنه على ستة أوجه في إجراء النصوص [2] .

1 - القسم الأول: منهم من أجرى النصوص على ظاهرها اللائق بالله عز وجل : وهؤلاء هم السلف الصالح وأتباعهم - أجروا النصوص على ظاهرها اللائق بالله وتركوا ما وراء ذلك .
فقوله تعالى { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } (5) طه . قالوا: إن ظاهره أن الله استوى على العرش أي علا عليه ، فنؤمن بأن الله سبحانه وتعالى نفسه علا على العرش كما يليق بجلاله ، ولا نلتفت لما رواء ذلك .

1 - مقتبس من اقتضاء الصراط المستقيم (ج1/854) .

2- أنظر أصناف الناس في الأسماء والصفات عند شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان تلبيس الجهمية

(ج1/46) .

فلا نقول : أين الله قبل أن يخلق العرش ؟ وهل استواءه على العرش بماسة أو بانفصال ، أو كيف استوى ، أو إن استواءه على العرش للحاجة إليه ، أو أن ذلك يستلزم أنه مفتقر إلى العرش وإذا كان كذلك فهو حادث ، أو أن ذلك يقتضي أن يكون جسما أو ليس بجسم ، لأن هذه المسائل لم ترد لا في القرآن ولا في السنة إثباتا ولا نفيا ، وهؤلاء هم السلف ، وأن طريقتهم على هذا الوجه أسلم وأعلم وأحكم ، أسلم لأنهم ما تعرضوا لشيء وراء النصوص ، وأعلم لأنهم أخذوا عقيدتهم عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - وأحكم لأنهم سلكوا الطريق الواجب سلوكها : وهو إجراء النصوص على ظاهرها اللائق بالله عز وجل .

ومن هؤلاء السلف ؟ والحقيقة المتفق عليها بين جميع العلماء والعقلاء هم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وأئمة المسلمين مالك وأحمد والشافعي وأبي حنيفة وسفيان الثوري ، وابن عيينة ، والأوزاعي، والزهري، وحماد بن نعيم، والبخاري ومسلم وغيرهم ، وأصحاب السنن من أئمة المسلمين الذي لا يحصون كثرة .

2 - القسم الثاني : أجروا النصوص على ظاهرها ، وقالوا : النصوص على ظاهرها لكها من جنس صفات المخلوقين ، قالوا : إن لله يد كأيدينا ، ووجهها كوجوهنا ، وهؤلاء هم الممثلة ، وهؤلاء بلا شك ضالون لم يقدرُوا الله حق قدره ، ولو قدرُوا الله حق قدره ما جعلوا صفاته كصفات خلقه . فالله تعالى نفى عن نفسه أن يماثله مخلوق من مخلوقاته .

وهم أيضا متناقضون لأنهم لم يجعلوا الذات الإلهية كالذات المخلوقة ، ومعلوم أن الصفات فرع عن الذات ، فإذا كانت الذات لا تماثل ذوات المخلوقين ، فالصفات أيضا لا تماثل صفات المخلوقين لأن صفة كل ذات تناسبها .

فإن قال قائل : عندي قَدَمَ جمل ، وقال الآخر عندي قدم نملة ، هل يفهم أحد من الناس عاقل أن الذي عند الثاني كالذي عند الأول ؟ أبداً ، لأن ذات الجمل غير ذات النملة ، إذن صفاتها مختلفة لا محالة ، فقوة الجمل وقوة النملة كلاهما قوة ، وهل هما متماثلان ؟ غير متماثلين ، لأن قوة النملة بسيطة ، تعجز عن شيء يسير ، أما الفيل فقوته عظيمة يحمل الشيء الكثير والكثير .

فإذا قال الله عن نفسه عز وجل : { . . بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ } (64) المائدة . أو يقول : { { لَمَّا خَلَّصْتُ يَدَيَّ } } (75) . هل يمكن لعاقل أن يتصور أن يد الله عز وجل كيد المخلوق ؟ لا يمكن أبداً لأنه لكل ذات ما يناسبها من الصفات .

وكيف يمكن ذلك والله عز وجل يقول : { { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ } } (67) . الزمر ويقول : { { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } } (11) الشورى .

إذن هؤلاء ضالون لم يقدرُوا الله حق قدره ، فالله يقول : { { ليس كمله شيء } } وهم يقولون بل مثله شيء ، وهذا تكذيب لخبر الله تعالى عن نفسه ، ولهذا قال : نعيم بن حماد الخزاعي - رحمه الله - شيخ البخاري : من شبه الله بخلقه فقد كفر ؛ ومن جحد ما وصف به نفسه فقد كفر ؛ وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيهاً (1) .

1- سير أعلام النبلاء للذهبي (ج10/610) (13/299) وشرح العقيدة الطحاوية (ص117) .

3 - القسم الثالث : من أجروا النصوص على خلاف ظاهرها إلى معان ابتكروها بعقولهم

وهؤلاء الذين يدعون أنهم العلماء والحكماء .

ويقولون طريقة السلف طريقة الذين يقرءون الكتاب أمانى ولا يعرفون معانيها ، أما نحن فأهل العلم والحكمة ، ولهذا قالوا : طريقة الخلف (أي طريقته) أعلم وأحكم . لذلك هم يجرون النصوص على خلاف ظاهرها إلى معان عينها بعقولهم ، فقالوا : { { **عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى** } } أي : استولى على العرش ، يد الله : أي قوته أو نعمته ، وجه الله : ثوابه ، مجيء الله : ثوابه ، نزول الله ، نزول أمر ، ورحمته ، غضب الله انتقامه وهكذا . .

لماذا قالوا ذلك ؟ لأن المعنى الظاهر من هذه النصوص ممتنع على الله عز وجل ، وإذا كان ممتنعاً فلنا عقول نتصرف فيها .

فيقال لهم بكل بساطة : إذا كان الأمر كما قلتم فلماذا يتكلم الله عن نفسه بعبارات غير مقصودة ؛ ويجعل الأمر موكولاً إلى عقولنا . مما يجعل بعض العقول واقفة حائرة ، وبعضها تجرأ على القول على الله بلا علم بل بالهوى المختلف ، الذي يقول فيه فلان : هذا واجب ، ويقول الآخر هذا ممتنع على الله ، ويقول الثالث : هذا جائز . . .

ويقال أيضاً لماذا جعل الله الحديث عن صفاته بكلمات لا يراد بها ظاهرها ؟ وهي مستحيلة عليه ، وتكون في حق عقولكم غير مستحيلة ، وهل هذا إلا تعمية ؟ خلاف البيان الذي قال الله : { { **يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيُتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** } } (26) النساء . وقوله تعالى : { { **يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** } } (176) النساء .

فالحاصل أن هؤلاء ضالون مخطئون مرتكبون لضلالات تتضمن كل ضلالة منها القول على الله بغير علم . فقولهم : إن الله لم يرد كذا . . ولكن أراد كذا . . فهذا قول على الله بلا علم ، كيف لا يريد ذلك وهو ظاهر لفظه ؟ فمن أين لكم أنه ما أراد ؟ .

وقولهم : أنه أراد كذا . . فأولوا الصفة إلى تلك التي أرادوها لا ما أرادها ، فهذا أيضا قول على الله بلا علم ، لأنه إذا انتفت إرادة الظاهر بقي ما يخالف الظاهر قابلا لاحتمالات كثيرة فما الذي يجعل هذا الاحتمال الذي عينتموه وقتلتم به هو المراد دون غيره من المحتملات ؟ .

والضلالة الثالثة، أن يقال لهم لقد جعلتم كلام الله ألغازا وأنه أوكل إلى عقولكم أن تحملوها على معان معينة ، ولو صح تأويلكم لما عينتموه لكان خطابا من عاجز عن الكلام على الحقيقة بما يفهم الخطاب، فلذلك لجأ إلى الألغاز التي لا تفهم إلا بتأويلكم ، وكأن طرق الكلام ضاقت عليه سبحانه حتى تضيفوا إليه تلك التأويلات التي نسبتوها إليه بلا علم .

4 - القسم الرابع : قسم قالوا : نفوض ولا نقول معناها كذا ولا كذا ، نقرأ القرآن والحديث وكأننا نقرأ لغة لانعرفها ولا نفهمها أو كأننا عامة لا يعلمون الكتاب إلا أمانى . هؤلاء يقولون كل نصوص الصفات غير معلومة المعنى .

فيقال لهم : ما تقولون في قوله تعالى : { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } قالوا أجروها كما جاءت الله أعلم بمعناها . وكذلك قالوا في باقي الصفات .

فيقال لهم ، نعم كل شيء الله أعلم به ، لكنه عز وجل أنزل علينا كتابا مبينا : { { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ } } (29) سورة ص .

وقوله تعالى : { وَرَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ } {

(89) النحل .

أي فائدة لنا في قرآن لا نعرف معناه ؟ وهل يمكن أن تمثل أمر الله عز وجل ونحن لا نفهم الخطاب ؟ وهل يمكن أن نعرف الله ونحن لا نفهم عنه ما خاطبنا به ليتعرف به إلينا ؟ وهل يمكن أن نعظم الله ونحن لا نعرف مراده ؟ وهل يمكن أن ننفي عنه النقائص والعيوب ونحن لا نعلم ما أراد بكلامه من ذلك ؟ ما الجواب ؟ الجواب : لا يمكن ذلك البتة ، ولا يقوله عاقل ، وإذا كنتم معنا تقولون أن آيات الأحكام وأحاديث الأحكام معلومة المعنى ، فالناس يعرفون الصلاة والصيام والحج ، فلماذا لا تجعلون آيات الصفات - وهي أعظم - معلومة المعنى ؟ لأنها تتعلق بذات الخالق عز وجل ، وآيات الأحكام تتعلق بعمل المخلوق ، فلذا لا تجعلون هذه أولى بالعلم ؟ وهؤلاء يسمون عند أهل السنة والجماعة : المفوضة . وهؤلاء يقولون إن التفويض هو مذهب السلف (1) .

ويقولون : أهل السنة قسمان : قسم مؤولة ، وقسم مفوضة ، هذا واقع ، ولكن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول : - وصدق فيما قال - قول أهل التفويض من شر أقوال أهل البدع والإلحاد . (2)

1 - أنظر العقيدة النظامية لأبي المعالي الجويني [ص32 - 33] .

2 - درء تعارض العقل والنقل [ج1/205] .

ويعني قولهم ذلك أن الله أنزل إلينا كتابا ورسوله -صلى الله عليه وسلم - أخبرنا بأخبار فيما يتعلق بذات الرب عز وجل وصفاته ، كله ليس له معنى ولا يجوز أن تتكلم بمعناه ، هذا من أعظم ما يكون من الإلحاد والكفر ، وفيه من الاستهانة بالقرآن الكريم والذم له ما لا يعلمه إلا من تأمل هذا القول الفاسد الباطل .

يقول الشيخ عبد الحسن العباد في شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني (ص27): فالسلف لا يفوضون المعنى ، وإنما يفوضون الكيفية ، ومن زعم أن طريقة السلف من الصحابة ومن تبعهم تفويض في معاني الصفات ، فقد وقع في محاذير ثلاثة هي : جهله بمذهب السلف ، وتجهيله لهم ، والكذب عليهم .

أما جهله بمذهب السلف ، فلكونه لا يعلم ما هم عليه ، وهو الذي بينه الإمام مالك في كلامه المشهور في الاستواء . قلت : وسيأتي - إن شاء الله -

وأما تجهيله لهم ، فذلك بنسبتهم إلى الجهل ، وأنهم لا يفهمون معاني ما خوطبوا به ، إذ طريقتهم - على زعمه - في الصفات أنهم يقولون : الله أعلم بمراده بها .

وأما الكذب عليهم ، فإنما هو بنسبة هذا المذهب الباطل إليهم ، وهم براء منه .

5 - القسم الخامس : قالوا : والله نحن ما نتكلم ، نقول : يجوز أن يكون المراد بها الظاهر

اللائق بالله ، ويجوز أن يكون المراد بها الظاهر المماثل للمخلوقين ، ويجوز أن يكون المراد خلاف الظاهر ، ويجوز أن لا يكون المراد بها شيء .

كل هذا ممكن وجائز ، وما دامت الاحتمالات قائمة فالواجب الإمساك . والفرق بين المفوضة وبينهم أن المفوضة يقولون : لا نقول شيء أبدا يعني لا يمكن أن تعلم المعنى ، وهؤلاء يقولون : يحتمل كذا ، ويحتمل كذا ولكن نكف عن القول ما دام هذه الاحتمالات واردة ، وإذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال .

6 - القسم السادس : قوم أعرضوا عن هذا كله وقالوا : أتركونا من الكلام في هذه الأمور لا تقولوا شيء في صفات الله تعالى ، فإن ذلك قد عفا عنه الزمان ، وذلك نبش للقبور ، وأن الكلام في ذلك لا يخدم الدعوة ، ويأخرها ، فنحن نقرأ القرآن وتعبد الله تعالى بقراءته ولا تتعرض لمعناه فيما يتعلق بالصفات إطلاقا ؟ لأن هذا سيفرق الأمة ، ولا يمكننا من الحكم .

اعتقد ما شئت ، قل أن ظاهرها اللاتق بالله مراد ، أو غير مراد ، أو أن المعنى يحتمل خلاف الظاهر؛ أو يحتمل كذا وكذا من التأويلات ، المهم أن تعتقد في نفسك أي شيء وتسكت لأن ذلك لا يناسب الوقت ، ولا يصلح للدعوة في هذا العصر ، أو أنه غير مهم ، فلا نجعل جل وقتنا فيه ، فإن العقيدة التي يسميها البعض بالتوحيد ويبالغون فيها يمكن معرفتها في بضع ساعة وهؤلاء القائلون لهذا الساكنون في الظاهر المميعون بقلوبهم ، ما عرفوا خطاب الله ، ولا عرفوا ما جاءت به الرسل .

فيقال لهم : ما فائدة خطاب الله تعالى لنا بهذه الآيات الكثيرة التي تعرف إلينا بها ، ووصف لنا بها نفسه ، أم أنزلها عبثاً ؟ لنمر عليها مرور الكرم ، أو لنعتقد فيها ما نشاء بأهوائنا المختلفة وعقولنا القاصرة ، ونترك ما أراد الله منا ، أم نرجها ولا نعتقد فيها شيئاً إلى أن تتحقق النتيجة المزعومة في الحكم المزعوم ، وأين أتم من دعوة الرسل ، فما جاء رسول إلا كان أول ما يدعو إليه التوحيد بأنواعه ، وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم - بقي أكثر من ثلاثة عشر سنة يدعو إلى ذلك ، بل إنه لم يغفل الدعوة إلى التوحيد؛ ووصف الله تعالى بالصفات التي تليق به إلى آخر حياته - صلى الله عليه وسلم - فهذا القول من أبطل الباطل . . ومع ذلك هم يتكلمون في أشياء ليس من روائها طائل .

منهج السلف هو الحق وطريقتهم أعلم وأحكم وأسلم:

ولما انقسم أهل القبلة المنتسبون للإسلام إلى هذه الانقسامات ، كان مذهب السلف هو المذهب المنصور ، والحق الثابت المأثور ، وأهله هم الفرقة الناجية والطائفة المرحومة المرضية ، التي هي بكل خير فائزة ، ولكل مكربة راجية ، من الشفاعة والورود على الحوض ، ورؤية رب البرية ، وغير ذلك من سلامة الصدر لمن وصفوا بالخيرية ، والإيمان بالقدر والأفضلية، والتسليم لما جاءت به النصوص من كتاب الله وسنة خير البرية . .

يقول الشيخ العتيمين - رحمه الله - في كتابه شرح السفارينية : فمن المحال أن يكون المخالفون أعلم من السالفين ، كما يقوله بعض من لا تحقيق له بذلك ؛ ممن لا يقدر قدر السلف الموصوفين بالعدالة والتزكية، ولا عرف الله تعالى ؛ ولا رسوله ، ولا المؤمنين به ؛ حق المعرفة المأمور بها ؛ وهي أن طريقة السلف أعلم وأحكم وأسلم .

وهؤلاء إنما أوتوا من حيث ظنوا أن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث؛ من غير فقه لذلك، وأنها بمنزلة الأُميين، وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات؛ وغرائب اللغات، والتحريفات والتأويلات، فكانت بذلك أعلم وأحكم . .

وهذا الظن الفاسد ؛ أوجب تلك المقالة التي مضمونها ؛ نبذ منهج السلف وراء ظهورهم ، وقد كذبوا وأفكوا على طريقة السلف الصالح ، وضلوا في تصويب طريقة الخلف ، فجمعوا بين باطلين ، الجهل بطريقة السلف في الكذب عليهم ، والجهل والضلال بتصويب طريقة غيرهم من الخلف .

قال ابن رجب - رحمه الله - في كتابه (بيان فضل علم السلف على علم الخلف) وفي زماننا يتعين كتابة كلام أئمة السلف المقتدى بهم إلى زمن الشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد . . وليكن الإنسان على حذر مما حدث بعدهم ، فإنه حدث حوادث كثيرة ، وبدع عظيمة ، مثل كلام المتكلمين والفلاسفة فهو شر محض ، وقل من دخل في شيء من ذلك إلا وتلطخ ببعض أوضارهم ، كما قال الإمام أحمد رحمه الله : لا يخلو من نظر في الكلام إلا تجهم .

فإذا تأمل العاقل الفهيم نهاية ما يكره من أهل النظر والفلسفة والكلام من جميع طوائف المبتدعة يجد الذي في القرآن أكمل منه وأوضح بيانا مع سلامته من المراء والجدال ، وزبالات أفهام الرجال ، ومن لم يكن علمه متلقى من الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة فهو غير نافع في نفسه ولا منتفع به ، بل ضرره أكثر من نفعه ، وعلامة هذا - كما قال الحافظ ابن حجر - أن يكتسب صاحبه الزهو والفخر ، والعجب والخيلاء ، وطلب مباهاة العلماء ، وممارة السفهاء ، وصرف وجوه الناس إليه .

واعلم أن الصحابة الكرام -رضوان الله عليهم- تنازعوا في كثير من المسائل الأحكام ، وهم سادات المؤمنين وأكمل الأئمة إيماناً بلا انقصاص ، ولكن - بحمد الله تعالى - لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال .

بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة الصحيحة ، وعلى كل حال فكلمتهم واحدة من أولهم إلى آخرهم ، لم يسموها تأويلاً ، ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلاً ، ولم يبدؤوا لشيء منها إبطالاً ، ولا ضربوا لها مثلاً ، ولم يدفعوا في صدورهم ، وأعجازها ، ولم يقل أحد منهم : يجب صرفها عن حقائقها ، وحملها على مجازها .

بل تلقوها بالقبول والتسليم ، وقابلوها بالإيمان والتعظيم ، ولم يفعلوا كما فعل أهل الأهواء والبدع ، حيث جعلوا القرآن عvisين ، فأقروا ببعض آيات الصفات ، وأنكروا بعضها من غير فرقان بين ، ومع أن اللازم لهم فيما أنكروه ، كاللازم لهم فيما أقروا به وأثبتوه .

فأهل الإيمان إذا تنازعوا في شيء من القرآن ، ردوه إلى الله ورسوله ، فكل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين ودقه وجله ، جليه وخفيه ، ردوه إليهما .

فلو لم يكن في كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- بيان ما تنازعوا فيه ، لم يأمر الله بالرد إليه . إذ من الممتنع أن يأمر الله تعالى بالرد عند التنازع إلى من لا يوجد عنده فصل النزاع .

وقد أجمع الناس على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الرد إليه في حياته ، وإلى سنته بعد وفاته (1) .

وقد قعد علماء السلف قواعد في فوائد هامة تين منهج أهل السنة والجماعة في إثبات العقيدة الصحيحة التي يجب أن يعتقدوها كل مسلم ويتعبد الله بها حتى يسلم ولا يزيغ فيضيع بين تلك الفرق الهالكة التي خالفت منهج السلف أو ادعت الانتساب إليه جهلا وكذبا وزورا كالمردود عليه الذي جمع بين شر كل الفرق ، وإليك هذه القواعد . .

1- اتباع الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح :

اعلم أن عقيدة السلف الصالح مبنية على الدليل من كتاب الله عز وجل ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وما كان عليه الصحابة الكرام رضوان الله عليهم ، قال الله عز وجل : { تَبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَّبِعُوا مَن دُونِهِ أُولَئِكَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ } (3) [الأعراف . وقال : { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا } { (36) الأحزاب .

1- مختصر لوامع الأنوار البهية (ص 08) . لمحمد بن علي بن سلوم ، حققه وضبطه محمد زهري

النجار .

وقال تعالى : { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (7) الحشر .

وقال: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (63) النور . وقال : { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِمْ تَوَلَّيَ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } (115) النساء . فقله سبحانه: { وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } أي الصحابة - رضي الله عنهم - وأرضاهم ، بين هذا المعنى قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث العرابض بن سارية : >> . . . فإنه من يعيش منكم بعدي فسيروا اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالواجد ، وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة < [1] . وعن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: >> إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على اثنين وسبعين ملة ، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة ، وهي الجماعة < [2] .

1 - رواه أبو داود (4607) وهذا اللفظ له ، والترمذي (2676) وقال: حديث حسن صحيح .

2 - رواه أحمد (ح16937) وأبو داود (4597) وفي رواية : >> ما أنا عليه اليوم

وأصحابي < .

وهذا موضع الشاهد منه لأن كل هذه الفرق التي اختلفت وخالفت لا يمكن أن تنكر الانتساب للكتاب والسنة ، بل كل منهم تدعي أنها على السنة، وأنها على الحق وغيرها على الباطل ، ولكنهم ينكرون فهم السلف الصالح؛ ويقولون هم رجال ونحن رجال ، أو أن ذلك عصر ونحن لنا عصرنا ، أو ينسبون إليهم أنهم لا يفهمون ما خطبوا به من نصوص الكتاب والسنة فيقولون طريقة السلف أسلم ، وطريقتهم أعلم وأحكم ، وهذا بين البطلان لأن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد إلى التمسك بطريقة أصحابه مبتدئاً بما كان عليه خلفاؤه الراشدون ثم صحابته الكرام وهذا ما امتاز به أتباع منهج السلف الصالح أهل السنة والجماعة ، { { التقيد بالكتاب والسنة على فهم الصحابة } } فهو المنهج الأعلّم والأحكم والأسلم . والأدلة على ما نقول أكثر من تحصى وقد جمعت في ذلك مؤلفات، ولكن تغني الإشارة عن العبارة ، والتلميح عن التصريح ، بما ذكرنا من التوضيح .

وقد أوضح ما كان عليه الصحابة والتابعون في صفات الله عز وجل الشيخ أبو العباس أحمد بن علي المقرئ في كتابه الفذ (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) (ج 2 / 356) وعنه عبد الحسن العباد في شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني (ص 13) . فليراجع .

وكذلك نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتبه العظيم الفتح عند شرحه باب قول الله تعالى: { { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ . } } المائدة : (67) كلاما نفيسا لأبي المظفر السمعاني ، استدل به هذا الأخير على فساد طريقة المتكلمين وصحة ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته . الفتح (ج 13 / 507) .

2 - عدم التفريق بين الكتاب والسنة بفهم الصحابة رضوان الله عليهم :

يقول محمد آمان الجامي - رحمه الله - في كتابه (الصفات الإلهية في الكتاب والسنة) : يرى السلف أن السنة تين الكتاب وتوضحه ، بل السنة خير تفسير يفسر به القرآن بعد القرآن ، بل قد يتوقف فهم بعض ما أجمل في القرآن إلا بواسطة السنة ، وقد ترد بعض صفات الله تعالى في السنة غير مذكورة في الكتاب ، فيجب الأخذ بها مع القرآن دون محاولة تفريق بينهما ، لأنها وحي من عند الله قال عز وجل : { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } { (3-4) النجم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- >> . . لآلئنا أحدكم جالسا على أريكته شبعان يأتيه الأمر من أمري فيقول : دعونا من هذا وهاتوا كتاب الله ، ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله ، ألا وإنني أوتيت القرآن ومثله معه ، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليا الحوض << . رواه أبو داود وغيره ، وسبق تخريجه .

قلت: وقوله : >> لن يفترقا حتى يردا علي الحوض << أي إلى يوم القيامة ، وهذا فيه استمرارية تلازمهما وحجيتهما ؛ وأنها صالحان لكل زمان ومكان ، وعليهما صلح حال الرعيل الأول من هذه الأمة ولن يصلح آخرها إلا عليهما بذلك الفهم الصالح لخير القرون على الإطلاق بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فما كان السلف رضي الله عنهم يفرقون بين الأحاديث ويقولون هذه أحاديث متواترة قطعية الثبوت ؛ قطعية الحجية ، وهذه أحاديث آحاد ظنية الثبوت ، ظنية الحجية ، وعليه لا تثبت بها عقيدة من العقائد الثابتة بالتواتر ؛ بل كانوا يأخذون بكل ثابت عنه صلى الله عليه وسلم ويقولون نؤمن به كل من عند ربنا .

3 - تقديم النقل على العقل ورفض التأويل الفاسد :

وتقدم النقل -وتقصد به الوحي من الكتاب والسنة - لأن ما يجب أن يعتقد هو من علم الغيب ، ولا يمكن معرفة ذلك إلا بالوحي كتابا وسنة ، وأن ماجاء فيهما فإن العقل السليم يوافقه ولا يعارضه ، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتاب واسع جيد ، أثبت فيه صحة القاعدة التي تقول أن العقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح واسمه { درء تعارض العقل والنقل } وقد طبع .

يقول محمد أمان الجامي في كتابه المذكور آنفا : وتقريرنا بأن النقل مقدم على العقل لا ينبغي أن يفهم منه أن السلف ينكرون العقل ، والتوصل به إلى المعارف ، والتفكير به في خلق السموات والأرض، وفي الآيات الكونية الكثيرة ، فهم لا يعطلون العقل ، ولكنهم لا يسلكون في استعماله الطريقة التي سلكها علماء الكلام في الاستدلال بالعقل وحده في المطالب الإلهية من محاولة الاكتفاء به أحيانا ، وتقديسه بحيث يقدمونه على كلام الله خالق العقل والعقلاء وعلى سنة رسوله التي هي وحي أوتيته مع القرآن ...

وباختصار : إن السلف إنما يقدمون الأدلة النقلية على الأدلة العقلية إيمانا منهم بأن الله أرسل الرسل ، وأنزل عليهم الكتب من عنده ، وكلفهم ببيان ما يحتاج إلى بيان "لأمر له شأنه " وهو أنه ما جاء في هذه الكتب وبلغته الرسل يغني عن كل شيء . وأما غيره فلا يغني عنه . هذه النقطة هي "سر المسألة " فلا يسع الخلف إلا اتباع السلف على أساس أنهم أعلم؛ وطريقتهم أحكم وأسلم .

ولذلك رفضوا التأويل الفاسد الذي قصده أهل الكلام ، فلفظ التأويل قد صار مستعملا في

ثلاثة معان على ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية بتعدد الاصطلاحات :

أحدها : وهو اصطلاح كثير من المتأخرين - من المتكلمين - أن التأويل هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقتزن به ، وهذا هو الذي عنه أكثر من تكلم من المتأخرين في تأويل النصوص ، وهو الذي يرفضه أتباع السلف الصالح قديما وحديثا ، لأنه يؤدي إلى القول على الله بغير علم .

النوع الثاني : التأويل الذي هو بمعنى التفسير والبيان ، وهو الغالب على اصطلاح المفسرين للقرآن الكريم كابن جرير الطبري رحمه الله وغيره من المتقدمين ، والقاسمي من المتأخرين .

النوع الثالث : التأويل بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الكلام ، كما قال تعالى: { **هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا نَأْوِيلَهُ** يَوْمَ يَأْتِي نَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ . . } { الأعراف: (53) } وأمثلة هذا النوع كثيرة في القرآن لاسيما ما يتعلق بأخبار المعاد . أفاده شيخ الإسلام ابن تيمية في الحموية الكبرى .

فالتأويل في اصطلاح المتكلمين إنما يعني اتخاذ العقل أصلا حتى يكون النقل تابعا له ؛ فإذا ظهر تعارض بينهما - في زعمهم - فينبغي تأويل النص حتى يوافق العقل . ولذلك قعدوا قاعدة لهم فقالوا :

وكل نص أوهم التشبيها *** أوله أو فوضه ورم تنزيها .

ومن هنا كانت جناية التأويل بهذا المعنى على العقيدة الإسلامية الصحيحة جناية عظيمة أدت إلى افتراق الأمة { أيدي سباً } ومزقتها كل ممزق ، وكل ما حصل في الأمة من شر كان بسبب التأويل الفاسد (1) .

4 – أن لا يوصف الله عز وجل إلا بما وصف به نفسه ، أو وصفه رسوله صلى الله عليه

وسلم لا يتجاوز القرآن والحديث : قاله شيخ الاسلام ابن تيمية في الحموية .

فمن وصفه بما لم يصف به نفسه ، أو لم يصفه به رسوله فقد ضل ، وقال على الله بلا علم ومن ذلك صنيع الفلاسفة الذين سموه العقل الفعال ، والمعتزلة الذين جعلوا القدم أخص صفاته ، وهذا الاسم إلى كونه ليس في كتاب الله فإنه لا يؤدي المعنى الذي أناطوه به . واللفظ الشرعي الوارد في قوله تعالى : { هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [الحديد:3] أدل على المعنى المطلوب وأرضى للرب .

1 – أنظر كتاب جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية ، لمؤلفه الدكتور أحمد لوح ، طبع دار عفان

للنشر والتوزيع السعودية / الطبعة الأولى : 1418هـ / 1997م فإنه كتاب مفيد .

فالسلف -رضي الله عنهم- أثبتوا لله تعالى ما أثبتته لنفسه وأثبتته له رسوله صلى الله عليه وسلم ، ونفوا عنه ما نفاه عن نفسه ، وما نفاه عنه رسوله ، على ما يليق بجلاله وكماله ، ويقولون : لا أحد أعلم من الله بنفسه ، ولا أحد أعلم بالله من رسوله صلى الله عليه وسلم . ودستورهم في ذلك قوله تعالى : { **لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ** } .

قال الأوزاعي : كنا - والتابعون متوافرون- نقول : إن الله تعالى ذكره فوق عرشه ، ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات . الأسماء والصفات للبيهقي .

5 - الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، والقول في بعض الصفات كالقول في البعض

الآخر .

أهل السنة والجماعة يقولون إن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات ، فكما أننا ثبت لله ذات لا تشبه ذوات المخلوقين ، فيجب أن ثبت كل ما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة الثابتة من الصفات دون أن يكون فيها مشابهة للمخلوقين ، فكما قلتم أن إثبات الذات إنما هو إثبات وجود لا كيفية ، فكذلك ينبغي عليكم أن تقولوا في الصفات إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية . ويقولون لمن أثبت بعض الصفات وأول بعضها ، وهم الأشاعرة : القول في بعض الصفات كالقول في البعض الآخر ؛ فإن ما أثبت من الصفات على وجه يليق بالله عز وجل ، يلزمكم إثبات الباقي على هذا الوجه اللائق بالله (1) .

1 - انظر توضيح هذين الأصلين في كتاب التدمرية لابن تيمية (ص 31/ 46) .

6 - الاعتصام بالألفاظ الشرعية :

الاعتصام بالألفاظ الشرعية الواردة في هذا الباب نقياً وإثباتاً ، والتوقف في الألفاظ التي لم يرد نص بذكرها نقياً وإثباتاً كلفظ الجسم ، والحيز والجهة ، والمكان ونحو ذلك ، والاستفصال عن مراد من أطلقها فإن كان المعنى الذي أراده صحيحاً قبل وعبر عنه باللفظ الشرعي ، وإن كان معنى باطلاً لم يقبل .

يقول شيخ الإسلام في هذا المعنى : فالواجب أن ينظر في هذا الباب ، فما أثبتته الله ورسوله أثبتناه ، وما نفاه الله ورسوله نفينا ، والألفاظ التي ورد بها النص يعتصم بها في الإثبات والنفي ، فنثبت ما أثبتته النصوص من الألفاظ والمعاني ونفي ما نفته النصوص من الألفاظ والمعاني .

7- القطع بأنه ليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله تمثيل أو تشبيه لصفاته

بصفات المخلوقين:

فينبغي أن يقطع النظر والاعتقاد يقيناً بأنه ليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم تمثيل أو تشبيه ، ومن شبه الله بخلقه أو مثله بهم فقد كفر كما قال نعيم بن حماد -رحمه الله- : من شبه الله بخلقه كفر ، ومن جحد شيئاً مما وصف الله به نفسه كفر ، وليس فيما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله تشبيه أو تمثيل (1) .

1 - اللالكائي ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة (ج 3 / ص 532) .

8 - قطع الطمع عن إدراك كيفية صفات الله سبحانه .

فهذه القاعدة كسابقتها، يجب الاعتقاد الجازم أنه يستحيل أن يدرك العقل مهما بلغ من العلم كيفية الصفات؛ وعليه يجب أن يسلم ويؤمن بها كما وردت بلا كيف ، ومن حاول إدراك شيء من ذلك خرج إلى ضروب من التشبيه والتمثيل ، والإلحاد (1) .

9 - عقيدة أهل السنة والجماعة مطابقة للفطرة :

عقيدة أهل السنة والجماعة بسيطة لا تعقيد فيها ولا غموض ، فهي موافقة للفطرة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم: >> كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه.. <<(2) . وفي صحيح مسلم (ح2865) عن النبي -صلى الله عليه وسلم - عن ربه قال : >>.. وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحلت لهم ، وأمرتهم بأن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا . << . وفي صحيح مسلم (ح537) حديث الجارية التي سأها النبي -صلى الله عليه وسلم- أين الله ؟ قالت في السماء . هذه الجارية بفطرتها أجابت بأن الله في السماء .

1 - أنظر : الشيخ الأمين الشنقيطي ، منهج ودراسات لآيات الأسماء والصفات [ص28] نشر الجامعة

الإسلامية .

2 - البخاري [ح1385] ومسلم [ح2658] .

قال أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين في نصيحته لمشايخه من الأشاعرة : فمن تكون الجارية
الراعية أعلم بالله منه لكونه لا يعرف وجهة معبوده فإنه لا يزال مظلم القلب ، لا يستنير بأنوار المعرفة
والإيمان (1) . وفي ترجمة الرازي ، وهو من كبار المتكلمين الذين رجعوا في آخر حياتهم إلى معتقد
أهل السنة والجماعة قال: من التزم دين العجائز فهو الفائز (2) .

10 – وسطية أهل السنة والجماعة بين فرق الضلال :

من تأمل هذه القواعد علم يقينا أن منهج أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح وسط بين
فرق الضلال ، كوسطية هذه الأمة بين الأمم ، فكل خير وعدل ، وشرف ، وفضل حازت عليه هذه
الأمة التي جعلها الله وسطا بين الأمم شاهدة عليهم بقوله سبحانه : { **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً**
وَسَطًا .. } فكل ذلك حاصل لأهل السنة والجماعة ، فهم وسط في باب أسماء الله وصفاته بين
المعتلة والمشبهة ، ووسط في باب الأسماء والأحكام بين الخوارج والمعتزلة ، وبين المرجئة ، ووسط في
باب القدر بين القدرية نقاة القدر وبين الجبرية ، ووسط في باب الصحابة رضي الله عنهم بين الخوارج
والمعتزلة من جهة ، وبين الشيعة الروافض ، وهم وسط في باب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم
والمصالحين من أمته ، بين الغلاة في تعظيمه وتعظيم الصالحين ، وبين من فرطوا وقصروا في حقه وحق
الصالحين من أتباعه المتمسكين بالكتاب والسنة .

1 – مجموعة الرسائل المنيرية [ج1/185] .

2 – لسان الميزان [4/ 427] .

وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمّة -رحمه الله- هذه الأمور التي أهل السنة هم وسط فيها بين كل فرق الضلال في كتابه العقيدة الواسطية (ص107-113). فلتنظر .

لقد ذكرت في القسم الرابع من أقسام الناس اتجاه الأسماء والصفات وقلت : أن هذا القسم هم المفوضة الذين ينسبون هذا المعتقد إلى السلف الصالح والآن أعود إلى ذلك لأنني رأيت أن صاحب المقال الذي أنا بصدد الرد عليه وتفنيد أباطله أنه منهم ، ولم يكتف بذلك حتى نسبه إلى السلف الصالح، وهذا كذب وافتراء عليهم، فالعقيدة السلفية ليست هي التفويض المطلق، كما يظن الكثير وليست هي تلك الحيرة التي يسمونها الوقوف ، كما يظن البعض الآخر ، بل هي شيء آخر وراء ذلك، ولكنها سهلة وواضحة كل الوضوح إذا فهمت على حقيقتها ، إذ ليس فيها أدنى غموض وهي بريئة من التعقيد والتفلسف .

وهي أن يفهم التالي لكتاب الله تعالى معاني نصوص الصفات التي تصف الله سبحانه وتعالى بأنه سميع بصير مثلاً ، ويثبتها على ظاهرها كما يليق بالله ، ويثبت له كلاماً حقيقياً يُسمع ، ووجهها كريماً يُرى يوم القيامة ؛ ويدين مبسوطتين ، إلى آخر الصفات التي وصف الله بها نفسه وتعرف بها إلى خلقه يثبتها ولا يؤولها فيحرفها بالتأويل مفوضاً إلى الله عز وجل حقيقتها وكيفية ، كيلا يتوهم أن حقيقة سمعه وبصره كحقيقة سمع المخلوق وبصره ؛ لأن لوازم صفات المخلوق لا تلزم صفات الخالق ، كما أن لوازم ذوات المخلوق لم تلزم ذاته سبحانه ، إذ لا مناسبة بين الخالق والمخلوق فالله { { نَسِ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ } } . فيفهم أن السلف لا يفوضون في المعنى ، وإنما يفوضون في الكيفية .

فالواحد إثبات هذه الصفات على الوجه الذي يليق بالله عز وجل دون تمثيل ، لأنه تعالى له يد حقيقية ، يقبض ويبسط ، يعطي ويمنع ، يطوي بها السموات كما يليق به سبحانه على كيفية لانعلمها . وفي هذا البيان المختصر لعقيدة السلف يلزم كل من يريد أن يفهما أن يفرق بين التفويضين اللذين سبق أن أشرنا إليهما .

أحدهما: تفويض المعنى والحقيقة والكيفية معا بحيث يكون حظ التالي لكلام الله مجرد سرد النصوص دون فهم لمعانيها بالنسبة لنصوص الصفات ، وكأن الله تعالى تعرف إلى عباده بالغاز لا يفهمونها ، وخاطبهم بغير ما يعلمون من خطاباتهم ، وهذا هو التفويض المطلق ، ونسبة هذا التفويض إلى السلف خطأ بين ، وجهل بمنهج السلف ، وتجهيل لهم ، ومنشأ هذا الخطأ أن هذه العقيدة ليست محل عناية ودراسة عند هؤلاء ، وإنما يتحدثون عنها حديثا عابرا وعاديا ، ولا يشغلون أنفسهم بها .

وأما النوع الثاني من التفويض : فهو تفويض الحقيقة والكيفية مع فهم معاني النصوص وتدبرها وتعقلها ، وهذا ما يدين الله به السلف قديما وحديثا ، فليفهم جيدا ، حتى تفرق بين التفويضين ويظهر جليا أن عقيدة أصحابنا [شمس الضلالة] هي عقيدة التفويض بالمعنى المطلق ، الذي قال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية : أن قول أهل التفويض هو أشرف أقوال أهل البدع والإلحاد [1] .

ولقد سئل صاحبنا هذا السؤال: هل ورد في اللغة العربية استوى بمعنى استولى؛ فقد قرأت إحدى المطويات يقول صاحبها إن استوى لم ترد في لغة العرب بمعنى استولى ، بينما وجدت بعض علماء التفسير يفسرون استوى بمعنى استولى فما هو رأيكم ؟ .

فأجاب بقوله : يكفينا في هذا ما قاله إمام أهل التفسير الإمام الطبري في تفسيره لسورة البقرة عند قوله تعالى : { **ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ** } (29) البقرة . الاستواء في كلام العرب منصرف على وجوه فذكر وجوها ثم قال : ومنها الإحتياز والاستيلاء كقولهم استوى فلان على المملكة بمعنى احتوى عليها وحازها . انتهى كلام ابن جرير .

وقال العلامة اللغوي الشيخ أحمد ابن حجر العسقلاني المجد الفيروزبادي [1] في [القاموس المحيط] في مادة { سوا } واستوى اعتدل ، والرجل بلغ أشده أو أربعين سنة ، وإلى السماء صعد أو عمد أو قصد أو أقبل عليها أو استولى . انتهى .

وكذا قال الإمام المحدث اللغوي الزبيدي في تاج العروس شرح القاموس: [10 / 189] وقال الإمام الفخر الرازي في تفسيره [14 / 122] والوجه الثاني : في الجواب أن يقال : استوى بمعنى استولى . . . وقال الإمام المفسر اللغوي الراغب الأصفهاني في كتابه المفردات صفحة [251] واستوى أمر فلان ، ومتى عدي بعلی اقتضى معنى الاستيلاء كقوله تعالى: { { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } } .

فما يزعمه بعض - الحشوية - من أن استوى لم تأت في لغة العرب بمعنى استولى باطل ، أقول
هذا معناها في لغة العرب ، ولا ننكر على من فسرهما بذلك إذا كان من أهله .
أما في خاصة نفسي فأنا أجري فيها مجرى السلف رضي الله عنهم من الإيمان بها وإمرارها
كما جاءت وترك تحديد معناها لله تعالى . وأقول : آمنت بما جاء عن الله تعالى على مراد الله
تعالى . انتهى جوابه .

قلت : هذه هي عقيدة هذا الضال التي جاءت ممزوجة بالتأويل الفاسد مرة وبالتفويض المطلق
أخرى، مما يبين أنه بعقيدة السلف من الجهال ، أو مفتر عليهم قول ، وإليك البيان بالتفصيل والبرهان
ليحق الحق ويزهق الباطل ويظهر في كلامه البهتان .

1-أولا: ورود اللغة بمعنى من المعاني المحتملة المرجوحة لا يعني عند أهل العلم بالحق أنها هي
الصواب إلا إذا كانت قرينة راجحة تدل على ذلك، فحينئذ يجوز حمل ذلك المعنى على المعنى
المرجوح ، أما إن لم يكن الأمر كذلك فلا يجوز حمله على المعنى المرجوح، ويكون ذلك من قبيل التأويل
الفاسد .

والحق الذي يجب اعتقاده ، وخاصة إذا كان الأمر يتعلق بأسماء الله وصفاته أنه لا يجوز تأويل
صفة من صفات الله بالعقل أو اللغة المحتملة ، لأن الأمر في إثباتها توقيفي ولا مدخل للعقل فيها كما أنه
لا يجوز حمل الصفة على معنى من معاني اللغة التي لا تليق بجلال الله وكماله ، ومنه هذا اللفظ
استولى فإنه لا يليق به سبحانه ، لأنه يدل على أن الذي استولى وحاز كان مغلوبا وغير مالك ؛ فغلب
وحاز ملكه ، والله منزّه عن ذلك عند جميع العقلاء وأصحاب الفطر السليمة

وإنما حمل السلف لفظ { استوى } الذي ورد في القرآن الكريم على المعنى اللائق بجلال الله
وكماله ، ولا يجوز أن يحمل على غيره حتى لو وردت به اللغة .

قال ابن عبد البر - رحمه الله - في معرض رده على المعتزلة في ادعائهم المجاز في الاستواء
وقولهم في تأويل : { استوى } استوى - قال: فلا معنى له ؛ لأنه غير ظاهر في اللغة ، ومعنى
الاستيلاء في اللغة المغالبة ، والله لا يغالبه ولا يعلوه أحد ، وهو الواحد الصمد ، ومن حق الكلام أن
يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز ، إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلا
على ذلك ، وإنما يوجه كلام الله عز وجل إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب
له التسليم ، ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مبتدع ما ثبت شيء من العبارات ، وجل الله عز وجل على
أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها ، مما يصح معناه عند السامعين . (1) .

قلت : يقال لهؤلاء المتأولين : هل تصورون أن تضيق طرق الكلام على الله ورسوله حتى
تضيفوا إليهما هذا التأويل الفاسد الذي يصفه من يصفه بأنه ملجأ العاجزين كما يقوله الشريف الرضى
من المعتزلة حيث قال : إن للمتكلم أن يعدل عن الحقائق إلى المجازات إذا ضاق عليه بعض طرق
الكلام ، فيقال لهؤلاء المتأولين ، هل تصورون أن تضيق طرق الكلام على الله ورسوله حتى تضيفوا
إليهما هذا التأويل الذي وصفتموه بأنه ملجأ العاجزين ؟

2- ثانياً: الرجل تصرف في كلام ابن جرير الطبري فنقل عنه أن الإستواء في كلام العرب منصرف على وجوه ، ثم لم يذكر تلك الوجوه التي ذكرها ابن جرير وإنما ذكر ما يوافق هواه؛ وليس اختصاراً كما يظنه البعض لأن ابن جرير - رحمه الله - ذكر تلك الأقوال عرضاً لها ثم رجح ما كان عليه السلف الصالح من المعنى اللائق بالله تعالى في مسألة الاستواء ، ورد على من حمله على غير ذلك ، وفند شبه الذين فروا من التشبيه فوقعوا في التعطيل ، وهذا كلامه رحمه الله أنقله بحرفه حتى يتبين لك تلاعب هذا الدعي الأفاك .

قال ابن جرير الطبري رحمه الله: (1) الاستواء في كلام العرب منصرف على وجوه .

منها : انتهاء شباب الرجل وقوته ، فيقال إذا صار كذلك قد استوى الرجل .

ومنها: استقامة ما كان فيه أود من الأمور والأسباب ، يقال منه استوى لفلان أمره ، إذا استقام له بعد أود .

ومنها: الإقبال على الشيء بالفعل ، كما يقال استوى فلان على فلان بما يكرهه ويسوءه بعد الإحسان إليه .

ومنها: ومنها الاحتياز والاستيلاء ، كقولهم استوى فلان على المملكة بمعنى احتوى عليها وحازها .

ومنها: العلو والارتفاع كقول القائل استوى فلان على سريرته يعني علوه عليه .

قال ابن جريرا مرجحا المعنى اللاتق بالله : وأولى المعاني بقول الله عز ثناؤه : { **ثُمَّ اسْتَوَى**

إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ } { علا عليهن وارتفع فدبرهن بقدرته وخلقهن سبع سماوات .

ثم قال : والعجب ممن أنكر المعنى المفهوم من كلام العرب في تأويل قول الله : { ثم استوى إلى السماء } الذي هو معنى العلو والارتفاع هربا عند نفسه من أن يلزمه بزعمه إذا تأوله بمعناه المفهوم كذلك أن يكون علا وارتفع بعد أن كان تحتها إلى أن تأوله بالحمول من تأويله المستنكر ثم لم ينبج مما هرب منه فيقال له : زعمت أن تأويل قوله تعالى : { استوى } أقبل أفكان مدبرا عن السماء فأقبل إليها ؟ فإن زعم أن ذلك ليس بإقبال فعل ولكنه إقبال تدير ، قيل له فكذلك فقل علا عليها علو ملك وسلطان لا علو انتقال وزوال . . . إلى أن قال : ولولا أننا كرهنا إطالة الكتاب بما ليس من جنسه لأنبأنا عن فساد قول كل قائل قال في ذلك قولاً لقول أهل الحق فيه مخالفا ، وفيما بينا منه ما يشرف بذى الفهم على ما فيه له الكفاية- إن شاء الله- .

قلت : أنظر إلى ابن جرير كيف رجع معنى الاستواء قائلا : وأولى الأقوال هو العلو والارتفاع وهذا ما كان عليه السلف الصالح ، فقد أثبت المعنى وفسره باللاتق بجلال الله وكماله . ولم يتعرض إلى الكيفية .

فقارن أخي القارئ بين كلام ابن جرير وكلامه التالي : " أما في خاصة نفسي فأنا أجري فيها مجرى السلف رضي الله عنهم من الإيمان بها وإمرارها كما جاءت وترك تحديد معناها لله تعالى . فابن جرير علم المعنى وفسره باللاتق بالله ، وهو فسر الاستواء أولا بالاستيلاء ، ثم لم ينكره على من فسره بذلك مخالفا للسلف ثم ناقض نفسه بترك المعنى المراد لله تعالى بالتفويض

المطلق ، ثم بين أن ذلك عقيدته وهي التفويض المطلق ، ونسب ذلك للسلف ليوهم القارئ أن مذهب السلف الصالح تفويض المعنى والكيفية معا ، وهذا افتراء عليهم وكذب كما سألينه .

3- ثالثا: والرجل متلاعب، فقد حذف رد ابن جرير الطبري على من أنكر المعنى المفهوم من كلام العرب في تأويل الاستواء بأنه العلو والارتفاع ، ولم يرتض كلامه مع أنه أثني عليه وشاد به أنه إمام أهل التفسير- ونحن نوافقه على ذلك- وأن ابن جرير كذلك؛ وهو من علماء السلف الصالح الثقات الذين ينبغي أن يؤخذ قولهم الذي نقلوه عن العلماء الثقات قبلهم بالأسانيد الثابتة . فلماذا هذا التلاعب أيها المشاغب ؟

4- رابعا: استشهد بما ذهب إليه بعض أقوال المفسرين واللغويين من الأشاعرة وأهل الاعتزال ممن يخالفون منهج السلف الصالح كالرازي والراغب الأصفهاني والفيروزبادي ولم يأت بنص واحد عن علماء السلف الصالح ممن ورد عنهم تفسير الاستواء بمعناه الصحيح (علا وارتفع) كأبي العالية ، ومجاهد ، والإمام مالك؛ وشيخه ربيعة بن عبد الرحمن، وغيرهم من أئمة المسلمين؛ مع أنه اطلع على ما في فتح الباري لابن حجر من النقول عنهم ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أنه لا يرتضي منهج السلف؛ وإنما يرتضي منهج الخلف ويسميهم السلف ، أي السلف له . ونسبته تفسير الاستواء بالاستيلاء إلى ابن حجر العسقلاني غير صحيح لذلك لم يذكر الجزء والصفحة التي استقى منها قول الحافظ ابن حجر كما فعل في نقله عن ابن جرير والفخر الرازي والأصبهاني وغيرهم .

وهذا فتح الباري فليأتنا به إن كان يستطيع ، وإنما نقل الحافظ ابن حجر قول من فسره بذلك غير مرجح له (1) .

5 – خامسا: تفسير الاستواء بالاستيلاء هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الأشاعرة ، قال ابن بطل كما في الفتح (2): اختلف الناس في الاستواء المذكور هنا { ثم استوى إلى السماء } { والرحمن على العرش استوى } فقالت المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة واحتجوا بقول الشاعر :

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مہراق .

وهذا الذي يقولون أنه في اللغة وأنها وردت به رده بعض أهل العلم وقالوا أنه لا يوجد في لغة العرب فقد نقل أبو إسماعيل الهروي في كتاب [الفاروق] من طريق محمد بن أحمد بن النصر الأزدي قال : سمعت ابن الأعرابي - وهو إمام في اللغة يقول: أرادني أحمد ابن أبي داود أن أجد له في لغة العرب { الرحمن على العرش استوى } بمعنى استولى فقلت: والله ما أصبت هذا. أي لم أجده ولن تجده . وذكر الخطيب في تاريخ بغداد : (ج5/284) حادثة أخرى له أنظرها هناك . وأبطل تأويل هذا البيت بمعنى استولى ، أبو منصور عبد القاهر البغدادي في كتابه أصول الدين (ص112) .

1 - الفتح (ج 13/ص 416) الطبعة الرابعة سنة 1408هـ طبع المكتبة السلفية القاهرة.

1- فتح الباري (ج13/417) .

ويظهر فساد هذا القول من تخريب هذا البيت فقد ذكره الجويني في لمع الأدلة (ص95) والنسفي في تبصرة الأدلة (ج1/184) والرازي في أساس التقديس (ص202) والعز بن عبد السلام في الإشارة إلى الإيجاز (ص110) والقاضي عبد الجبار المعتزلي في شرح الأصول الخمسة (ص226) وزاد فيه : فالحمد للمهيمن الخلاق ، وفي المختصر في أصول الدين (1/216) له ضمن رسائل العدل والتوحيد ، والأيجي في المواقف (ص297) ولكن فيه : قد استوى عمرو . ولم يتعقبه الجرجاني في شرحه له (ج3/150) وابن القيم في مختصر الصواعق المرسلات (ج1/359) ولكن بلفظ : بشر قد استولى على العراق .. وكلهم ذكروه مجهول النسبة .

ولكن ذكر الزبيدي في شرحه للإحياء (ج2/173) أنه منسوب إلى الأخطل النصراني وأرجع هذا القول إلى الجوهري ، وفي الصحاح للجوهري لم ينسبه لأحد .
وأظن لسان العرب لابن منظور (ج6/447) وجعله محقق ديوانه ضمن ما نسب إليه وليس من أصل ديوانه (ص557) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية وهو إمام في اللغة مجموع الفتاوى (ج5/146) : أنه لم يثبت أن لفظ استوى في اللغة بمعنى استولى ؛ إذ الذين قالوا ذلك عمدتهم هذا البيت المشهور : ثم استوى بشر على العراق .. البيت . قال : ولم يثبت نقل صحيح أنه شعر عربي وكان غير واحد من أئمة اللغة أنكروه وقالوا : أنه بيت مصنوع لا يعرف في اللغة ، وقد علم أنه لو احتج من احتج لهذا القول بجديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - لاحتاج ذلك إلى صحته وثبوته ؛ فكيف يبيت من الشعر لا يعرف إسناده .

وقد طعن فيه أئمة اللغة ؛ وذكر عن الخليل بن أحمد كما ذكره أبو المظفر في كتابه الإفصاح قال : سئل الخليل هل وجدت في اللغة استوى بمعنى استولى ؟ فقال: هذا ما لا تعرفه العرب ؛ ولا هو جائز في لغتها ، وهو إمام في اللغة على ما عرف من حاله؛ فحينئذ حمله على ما لا يعرف حمل باطل .

وقال ابن القيم -رحمه الله - مختصر الصواعق المرسلة (ص318) : إن ظاهر الاستواء وحقيقته هو العلو والارتفاع كما نص عليه جميع أهل اللغة ، وأهل التفسير المقبول .

قلت : فالرجل يورد تفسير المعتزلة ومن وافقهم للاستواء بمعنى الاستيلاء بما لا يعرف أنه من لغة العرب، كما رأيت في كلام كبار علماء اللغة كابن الأعرابي ، والخليل ابن أحمد وأبو منصور وغيرهم ، ثم يعقبه بقوله : ولا ننكر على من فسره بذلك إذا كان من أهله .

وكأن علماء السلف الذين فسروه بالعلو والارتفاع ليسوا من أهله لما فسروه باللائق بجلال الله وكماله . حتى أتى أولئك المخالفون لهم ففسروه بذلك التأويل الذي لا يليق بالله .

فهو لا يرد ولا ينكر على من خالف منهج السلف ؛ مع أن أهل العلم من أهل السنة والجماعة ردوا ذلك التأويل بقوة وأنكروا بشدة على من فسره بذلك أو عطله وعدوه مبتدعا ، كما ثبت عن الإمام مالك -رحمه الله - وغيره ، وهذه بعض النقول عنهم .

قال ابن بطال وهو من كبار علماء المالكية كما في الفتح : (ج13/ص417) فأما قول المعتزلة استوى بمعنى استولى ففساد . .

وقتل ابن حجر في الفتح (ج13/ ص417) عن أبي إسماعيل الهروي في كتابه [الفاروق] بسنده إلى داود بن علي بن خلف قال : كما عند أبي عبد الله بن الأعرابي يعني محمد بن زياد اللغوي فقال له رجل : { الرحمن على العرش استوى } فقال : هو على العرش كما أخبر ، قال يا أبا عبد الله إنما معناه استولى ، فقال : اسكت لا يقال استولى على الشيء إلا أن يكون له مضاد .

وقد ذكرت في المقدمة عن ابن جرير الطبري كيف رد على من فسره بالاستيلاء ، وذكرت أيضا عن ابن عبد البر المالكي شيئا من ذلك . وسيأتي قول الإمام مالك وكيف رد على السائل وزجره وعده رجل سوء ، وأن ما قاله مالك يعتبر قاعدة في جميع الصفات ؛ وذلك قول علماء السلف قاطبة قبله ، وفي عصره ومن بعده يعدون من نفى صفة من صفات الله أو أولها بتأويل فاسد كان مبتدعا ضالا خارجا عن منهج الطائفة المنصورة والفرقة الناجية المرضية .

6-سادسا: ومع عدم إنكاره على من خالف منهج السلف الصالح في المسألة و ترضيه عليهم وعدم دفاعه عنهم - لأن دينه مبيع - أثبت عقيدته الفاسدة بقوله : " أما في خاصة نفسي فأنا أجري فيها مجرى غالبية السلف رضي الله عنهم من الإيمان بها وإمرارها كما جاءت وترك تحديث معناها لله تعالى " .

فقوله : وترك تحديث معناها لله تعالى ، هذا تفويض للمعنى المعلوم ، وإنما يفوض السلف الصالح الكيفية ، وإمرارها كما جاءت على المعنى المعلوم لذا العرب ، فالله لا يخاطب العرب بالألغاز وإنما خاطبهم بما يفهمون من لغتهم ، لذلك لم يرد عن الصحابة تفسير هذه النصوص إلا

النادر لأنهم لم يكونوا يحتاجون إلى تفسيرها ، وإنما آمنوا بها على مراد الله ومراد رسوله على المعنى اللائق بالله تعالى مما يفهمونه من لغتهم ، ومعهود خطابهم ، أما الكيفية فهي التي يفوضونها ، لأنه لا يبلغن كنه وصف الله واصفه ولا يحيط به علما من افكرا ، فتبين من هذا أن الرجل مفوض مرة ومؤول مرة أخرى كما سنذكر عقيدته في الجيء والإتيان - إن شاء الله - ونسبته تفويض المعنى إلى السلف الصالح خطأ بين وفاحش ، إلا إذا كان يقصد بالسلف سلفه هو ممن قصرت عقولهم عن إدراك منهج السلف الصالح ، من ذلك الخليط الذي ينتسب إليهم ويدافع عنهم من أهل وحدة الوجود والأشاعرة والكرامية والمفوضة، والماتردية ، والمرجئة والحزبين من قطبيين تكفيرين وطرقين وغيرهم... ممن يرتضيهم ويدافع عنهم ، ولم نجده نقل عن واحد من علماء السلف تفسير الاستواء ولا دافع عن عقيدة السلف الصالح ولو مرة واحدة، بل طعن فيهم بطريق غير مباشر مرة ، ومباشرة مرات لأن الطعن في علماء السلف طعن في المنهج .

عقيدة السلف في الاستواء ، وأنهم يثبتون المعنى ويفوضون الكيفية ، وإليك بيان ذلك .

صفة الاستواء لله على عرشه من الصفات الفعلية التي ورد ذكرها في القرآن في سبعة مواضع

وهي :

1- قال تعالى : { { إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

الْعَرْشِ } { الأعراف : (54) .

2 - وقال تعالى : { { إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى

عَلَى الْعَرْشِ } { يونس : (3) .

3 - وقال تعالى : { { اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ } }

الرعد : (2) .

4 - وقال تعالى : { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } طه : (5) .

5 - وقال تعالى : { { الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَيْرًا } } (59) لفرقان .

6 - وقال تعالى : { { اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى

عَلَى الْعَرْشِ . . } } السجدة : (04) .

7 - وقال تعالى : { { هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

الْعَرْشِ } } الحديد : (04) .

وهذه الآيات السبع تدل دلالة صريحة على أن الله تعالى مستو على عرشه استواء يليق بجلاله

وعظمته .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : ففي سبعة مواضع ذكر الله الاستواء على العرش نصا

صريحا واضحا ، فأضاف الاستواء على العرش بعلى الدالة على العلو أي علوت عليه واستقرت

عليه ، ودليل هذا في كتابه الكريم وهو قوله تعالى : { { وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَائِكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ

لَتَسَوُّوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ } } الزخرف : (12-13) أي تعلوا

عليها وتستقروا عليها واعلم أخي المؤمن أن الاستواء يرد في اللغة العربية على أربعة وجوه :

1- مطلق . - 2 - مقيد بإلى . - 3 - مقيد بعلى . - 4 - ومقيد بالواو .

فإذا كان مطلقا فالمراد به الكمال كما قال الله تعالى : { { وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى } } القصص : (14) أي كمل .

وإذا ورد مقرونا بإلى صار معناه الانتهاء إلى الشيء في كمال ، كقوله تعالى : { { ثم استوى إلى السماء وهي دخان } } فصلت : (11) .

وإذا كان مقيدا بعلى كان معناه العلو والاستقرار ، كهذه الآيات السبع التي ذكرناها في قوله تعالى : { { ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ } } ففي جميع مواقعها في اللغة العربية لا تقتضي إلا العلو والاستقرار .

وإذا اقترن بالواو صار معناه المساواة كقولهم : استوى الماء والخشبة ، أي ساوى الماء الخشبة.

ومعنى الاستواء العلو والارتفاع . قال أبو العالية : استوى على السماء ، أي ارتفع . وقال مجاهد : استوى : علا على العرش . فتح الباري : (ج13/ص414) .

وذكر ابن القيم رحمه الله في النونية (1/233) شرح خليل هراس ، أنه ورد عن السلف في ذلك أربعة معاني: 1 - علا 2 - واستقر . 3 - وارتفع . 4 - وصعد .

هذا هو الذي يعلم من معنى الاستواء في لغة العرب ، وأما الكيفية فلا أحد يعلم بذلك إلا الله ؛ وهذا هو الذي عليه السلف الصالح رحمهم الله تعالى ، في هذه الصفة وفي غيرها من الصفات إمرارها كما جاءت بفهم المعنى من غير وصف للكيفية .

كما قال السفاريني في عقيدته :

سبحانه قد استوى كما ورد *** من غير كيف قد تعالى أن يحد

وقد تواتر القول عن علماء السلف الصالح -رحمهم الله- في القول بهذه الصفة والإيمان بها على الحقيقة ؛ وبغيرها من الصفات دون الكلام على كيفيتها .

قال علي بن الحسن بن شقيق : قلت لابن المبارك : كيف نعرف ربنا ؟ قال : على السماء السابعة على عرشه ، بائن من خلقه . رواه الدارمي في الرد على الجهمية (ص41-42) وعبد الله بن أحمد في السنة (307/1) .

وقال الشافعي: إن الله على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف يشاء وينزل إلى السماء الدنيا كيف يشاء . ذكره الذهبي في كتابه العلو (ص120) وابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (165) .
وقال عبد الله بن أحمد : قيل لأبي : ربنا تبارك وتعالى - فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه ، وقدرته وعلمه بكل مكان ؟ قال : نعم . شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (402-401/3) واجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ص200) .

وقال الأوزاعي : كنا والتابعون متوافرون نقول: إن الله فوق عرشه ، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته . رواه البيهقي في الأسماء والصفات (ص515) والحافظ في الفتح (ج13/ص417) وقال أخرجه البيهقي بسند جيد .

أما الإمام مالك -رحمه الله تعالى - فقد اشتهر وتواتر عنه المقالة المشهورة في إثبات الاستواء لله عز وجل ، وتلك المقولة تعتبر قاعدة جلية في الإيمان بالصفات عموما والاستواء على وجه الخصوص . وقد نقلها غير واحد .

قال سحنون :أخبرني بعض أصحاب مالك أنه كان قاعدا عند مالك فأتاه رجل فقال : يا أبا عبد الله مسألة : فسكت عنه ، ثم قال له : مسألة ؛ فسكت عنه ، ثم عاد فرفع إليه مالك رأسه كالجيب له، فقال له السائل: يا أبا عبد الله { { الرحمن على العرش استوى } } فكيف كان استواءه ؟ قال: فطأطأ مالك رأسه ساعة ثم رفعه فقال: سألت عن غير مجهول ، وتكلمت في غير معقول ، ولا أراك إلا امرؤ سوء أخرجوه . البيان والتحصيل (368-367/16) .

وقال جعفر بن ميمون: سئل مالك بن أنس عن قوله تعالى: { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } كيف استوى ؟ قال: الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة ، وما أراك إلا ضالا ، وأمر به أن يخرج من مجلسه . عقيدة السلف للصابوني : (ص17) وذكره في العتبية كما في البيان والتحصيل (368-367 /11) .

وقال عبد الله بن نافع : قيل لمالك : { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } كيف استوى ؟ فقال رحمه الله : استواءه معقول ، وكيفيته مجهولة ، وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل سوء . التمهيد لابن عبد البر : (ج7/151) .

وقد أورد هذه المقولة عن مالك كل من جعفر بن عبد الله، رواها عنه الصابوني في عقيدة السلف (ص17/19) وأبو نعيم في الحلية (ج6/326) .

وذكره ابن أبي زيد القيرواني في الجامع (ص123) والدارمي في الرد على الجهمية (ص55-56) وذكره ابن قدامة في إثبات صفة العلو (ص172/ رقم 88) .

وعبد الله بن وهب ، أخرجها البيهقي في الأسماء والصفات (ج2/150) وعنه الذهبي في كتابه
العلو ، وقال إسنادها صحيح (ص103) وكذلك أوردتها الحافظ ابن حجر في فتح الباري (ج13/
417/2) وكذلك يحيى بن يحيى التميمي ، ذكرها عنه أبو بكر البيهقي في الأسماء والصفات (ج2/
150-151) وابن عبد الهادي في إرشاد السالك (ص56) .

وكذلك نقلها مهدي بن جعفر ، ذكرها عنه ابن عبد البر في التمهيد (ج7/151) وسفيان بن
عيينة ذكرها عنه القاضي عياض في ترتيب المدارك (ج2/ص39) والذهبي في السير (ج8/106-
107) وجعفر بن ميمون ذكرها عنه الصابوني في عقيدة السلف (ص17) رقم (24) وغير هؤلاء كثير
ولو جئت لأحصي الذين نقلوا هذه القاعدة عن الإمام مالك بأسانيد صحيحة ثابتة لجمعت في ذلك
مجلدا . وأن كل من رواها ذكرها على سبيل اعتقاد مذهب السلف .

ومقولة الإمام مالك روي نحوها عن أم سلمة زوج النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد ذكرها
الحافظ ابن حجر في الفتح (ج13/414) عن اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن
أمه عن أم سلمة أنها قالت :الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ، والإقرار به إيمان ، والجحود به
كفر . وسكت عنها . إلا أن هذه الرواية لا تصح عنها؛ كما قاله الذهبي في كتابه العلو [ص65] .

وقبله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قال: ليس إسنادها مما يعتمد عليه. الفتاوى
(ج5/ص365) .

وجاء عن ربيعة بن عبد الرحمن شيخ الإمام مالك نحوه، فقد سئل عن قوله تعالى { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } كيف استوى ؟ قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ومن الله الرسالة ، وعلى الرسول البلاغ ، وعلىنا التصديق . أخرجه اللالكائي في شرح السنة (ج3/ 398/ رقم 665) والبيهقي في الأسماء والصفات (ج2/ 150) والذهبي في العلو (ص98) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ومثل هذا الجواب ثابت عن ربيعة شيخ مالك . الفتاوى (ج5/ 365) . وقال في الفتوى الحموية : روى خلال بإسناد كلهم أئمة ثقات عن سفيان بن عيينة قال: سئل ربيعة فذكر نحوه . . (ص24) قال ابن قدامة في ذم التأويل بعد ذكره لقول أم سلمة وربيعه ومالك : وهذه الأقوال الثلاثة متقاربة المعنى واللفظ ، فمن المحتمل أن يكون ربيعة ومالك بلغهما قول أم سلمة فاقديا بها فقالا مثل قولها لصحته وحسنه وكونه قول أحد أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - .

فاقديا بها ، ومن المحتمل أن يكون الله تعالى وفقهما للصواب وألهمهما من القول السديد ما ألهمها (ص26) . ولمزيد من الفائدة في مسألة العلو وما ورد فيها من آثار السلف أنظر كتاب العلو للعلي العظيم للحافظ الذهبي . فإنه مفيد .

فأقول له: هذه أقوال سلفنا الصالح بأن الاستواء معناه العلو والارتفاع ، وأزيدك هنا بعضا منها قال ابن بطال وهو من علماء المالكية كما في الفتح (ج13/ ص417) وأما تفسير استوى بمعنى علا فهو صحيح وهو المذهب الحق . وأن الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ، وفي بعض الروايات : الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة أي السؤال عن الكيفية . كما مر في قول مالك وشيخه ربيعة .

وأخرج البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي قال: كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك بن عبد الله وأبو عوانة لا يحددون ولا يشبهون ، ويروون هذه الأحاديث ولا يقولون كيف . قال : أبو داود وهو قولنا . قال البيهقي وعلى هذا مضى أكبرنا . فتح الباري للحافظ ابن حجر (ج13/418) .

ومن طريق الوليد بن مسلم قال سألت الأوزاعي ومالكا والثوري والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفة فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف . الفتح (ج13/ص418) . قال ابن حجر بعد ما نقل عن غير واحد من أهل العلم قولهم أمروهم كما جاءت بلا كيف : وهذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة . الفتح : (ج13/418) .

وقال ابن عبد البر - رحمه الله - وهو يشدد النكير على أهل الكلام : الذي أقول : إنه من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، وسعد ، وعبد الرحمن ، وسائر المهاجرين والأنصار ، وجميع الوفود الذين دخلوا في الإسلام أفواجا ، علم أن الله عز وجل لم يعرفه واحد منهم إلا بتصديق النبيين بأعلام النبوة ودلائل الرسالة ، لا من قبل حركة ، ولا من باب الكل والبعض ، ولا من باب كان ويكون ، ولو كان النظر في الحركة والسكون واجبا ، وفي الجسم ونفيه والتشبيه ونفيه لازما ، ما أضاعوه ، ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيهم وتقديمهم ، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم ، ولو كان ذلك من عملهم مشهورا أو من أخلاقهم معروفا ، لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات ، وقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : >> ينزل ربنا إلى السماء الدنيا << عندهم مثل قوله عز وجل : { فلما تجلى ربه للجبل } { الأعراف : (143) .

ومثل قوله : { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } { (22) الفجر . ومثل قوله : { { الرَّحْمَنُ

عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } { في سبع مواضع من القرآن الكريم كلهم يقول : ينزل ويتجلى ويحيى ، ويستوي ، بلا كيف ، لا يقولون كيف يستوي ؟ وكيف يحيى ؟ وكيف ينزل ؟ ولا من أين جاء ؟ ولا من أين تجلى ؟ ولا من أين ينزل ؟ لأنه ليس كشيء من خلقه ، وتعالى عن الأشياء ، ولا شريك له . قلت : أرأيت قولهم أيها الدعي الأفاك أمروها بلا كيف ، ولم يقولوا نترك معناها لله تعالى لأن ذلك معلوم عند العرب في معهود خطاباتها . فهؤلاء كلهم عندك حشوية ، من رذالة الأمة عاملك الله بما تستحق .

وأما تأويلك استوى بمعنى استولى فهو باطل من عدة وجوه أيضا :

1 - أنه مخالف لظاهر اللفظ وإجماع السلف ، فظاهر اللفظ { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

اسْتَوَى } { فلا يوجد استولى في أي موضع من المواضع التي ورد فيها الاستواء . معنى الاستلاء . والسلف مجمعون على أن استوى معنى علا . ولعل قائل يقول : ما الذي أعلمكم بأنهم مجمعون ؟ نقول له : لأن هذا هو معنى استوى على الشيء في اللغة العربية ، والسلف لغتهم عربية وقد بينا قول كبار علماء العربية بأن استولى لم ترد بها اللغة ، ولو كان مراد الله في الآية سوى ما تقتضيه لغتهم لبيّنوه غاية البيان ، لأنهم فهموا مراد الله من لغتهم التي خاطبهم بها ؛ فلما لم يأت عنهم ما يخالف مقتضى اللغة العربية بهذه الكلمة علم أنهم يقولون فيها بمقتضى لغتهم ، وذلك يعد إجماعا منهم على أن استوى بمعنى علا على العرش واستقر .

2 – أننا إذا قلنا : استوى بمعنى استولى ، لصح أن يقال : إنه استوى على الأرض وعلى الشمس وعلى السماء وما أشبه ذلك مما هو ملك لله ، ولا يمكن أن يقول به قائل ، لا يمكن أن نقول : إن الله استوى على الشمس وعلى السماء وعلى الأرض وما أشبه ذلك .

3 – أن نقول : من أين لكم في العربية أن استوى تأتي بمعنى استولى ، والقرآن نزل بلسان عربي مبين ؟ وهاتوا موضعا واحدا من السبعة المواضع ، ذكر الله فيه أنه استولى على العرش ، فإذا قالوا : عندنا دليل ، وهو قول القائل :

قد استوى بشر على العراق من غير سيف أو دم مهراق .
ومعنى استوى بشر على العراق : يعني استولى على العراق .
فالجواب عن ذلك من وجوه :

أولا – أن هذا البيت قائله مجهول ، ولا يمكن أن يستدل على شيء من العقيدة المتعلقة بالله بيت شعر مجهول قائله ، ولا يعرف أنه من الشعر العربي ، فالاحتجاج به مردود من الأصل . انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية : (146/5) ومختصر الصواعق المرسلة ابن القيم (359/2) .
ثانيا : أنتم لا تأخذون بأحاديث الآحاد في العقيدة ، فكيف صاغ لكم أن تأخذوا بيت من الشعر مجهول صاحبه ، ولا يعرف إسناده ، وصفة الاستواء من مسائل العقيدة ؟

ثالثا : نقول : فرضا لو ثبت أن قائله من العرب العرباء الذين لم تغيرهم اللكنة ولا العجمة ، فإن المانع من جعل الاستواء هنا بمعنى العلو ؛ قرينة ظاهرة وهو أن بشرا لم يكن يرتفع على العراق حتى يكون العراق تحته كالكرسي ، فيكون لدينا قرينة تمنع من إرادة العلو ، ولم توجد هذه القرينة في قوله تعالى : { { الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى } } . مختصر الصواعق المرسله (ج2/359) .

رابعا : يمكن أن نجعل استوى بمعنى علا، فنقول: قد علا بشر على العراق، لكنه علو معنوي كقوله تعالى : { { فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ } } محمد : (35) أي علو معنوي ، هذا إن صح أن قائل هذا البيت من العرب العرباء ، مع أنه لم يصح لا سنداً ولا متناً ، فبطل الاستدلال بهذا البيت على أن استوى بمعنى استولى والحمد لله رب العالمين .

كثير من هذا الكلام وهذه الوجوه من كلام شيخنا محمد بن صالح العثيمين فيما نقله عن ابن تيمية وابن القيم وغيرهما ومما فتح الله بيه عليه .

وسئل صاحبنا هذا السؤال : ما معنى قوله تعالى : { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } } ؟

سورة الفجر آية رقم (66) . هل ثبت بها صفة الله تعالى تسمى الجيء ؟

فأجاب بقوله : لقد أولها الإمام أحمد إمام أهل السنة والجماعة بمجيء ثوابه ، وهذا التأويل

ثابت عن الإمام أحمد حتى قال الحافظ البيهقي : هذا إسناد لا غبار عليه انظر البداية والنهاية لابن كثير (م 10 /ص 419)، وقال الشوكاني في تفسيره فتح القدير (ج5/ص 440) أي جاء أمره وقضاؤه وظهرت آياته ...أ.هـ وقد خالف الحشوية معتقد السلف رضي الله عنهم فكأن منهم على حذر . انتهى جوابه .

ولي على هذا تنبيهان وعدة وقفات معه ليظهر للقارئ الكريم من هو الحشوي . . . ومعناه الرجل السوء في القوم . هو أم العلماء الذين هم من أشرف القوم وعليتهم ؟ .

التنبيه الأول : الخطأ في رقم الآية / فالآية رقمها (22) من سورة الفجر ، وهو جعلها (66) .

التنبيه الثاني : خطأ في قوله: هل ثبت صفة الله تعالى تسمى المجيء ، والصحيح هل ثبت

لله تعالى صفة تسمى المجيء . ولعل الخطأ الأول من أصحاب الجريدة ، والخطأ الثاني مطبعي .

الوقفة الأولى : لقد عد ابن جرير الطبري إمام المفسرين في جوابه الأول وأشاد به لما نقل عنه ما

نقل هو عن غيره في تفسير الاستواء بالاستيلاء ورأيت كيف بتر كلام ابن جرير وأخذ عنه ما يوافق

هواه فقط ، وهنا في هذه الصفة لم يرجع إليه لأنه لم يجد عنده ما يوافق عقيدته الفاسدة ، بل وجد ما

يثبت عقيدة السلف الصالح الذين ينزهم بأنهم حشوية عامله الله بما يستحق .

قال ابن جرير الطبري - رحمه الله -: التأويل في قوله تعالى: { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } } يقول تعالى ذكره : وجاء ربك يا محمد وأملاكه صفوفًا ؛ صفا بعد صف . . ثم ذكر رحمه الله أحاديث تدل على مجيء الله تعالى يوم القيامة لفصل الحساب [1] .

وقال ابن كثير - رحمه الله - : { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } } يعني لفصل القضاء بين خلقه وذلك بعدما يستشفعون إليه بسيد ولد آدم على الإطلاق محمد - صلى الله عليه وسلم - بعدما يأتون أولي العزم من الرسل واحدا بعد واحد فكلهم يقول لست صاحب ذالكم ؛ حتى تنتهي النبوة إلى محمد صلى الله عليه وسلم فيقول : << أنا لها أنا لها >> .

فيذهب فيشفع عند الله في أن يأتي لفصل القضاء فيشفعه الله في ذلك ، وهي أول الشفاعات ، وهي المقام المحمود كما تقدم بيانه في [سورة سبحان] فيجيء الرب تبارك وتعالى لفصل القضاء كما يشاء والملائكة يجيئون بين يديه صفوفًا صفوفًا [2] .

وهذا معتقد ابن كثير في المجيء غير ما نقل عنه في البداية والنهاية ، لأنه ليس بالضرورة إذا نقل أحد علماء السلف الصالح قولاً يحتمل خلاف معتقدهم أنه يرتضيه أو يقول به، إنما هو قصده حكاية ما عليه القوم فيرويه بالسند تبرا للذمة ؛ ويبقى على القارئ أن يحقق ويدقق فيما نقله وخاصة كتب التاريخ والسير، وهذا منها .

1 - أنظر : تفسير ابن جرير الطبري (ج30/ص185-188) ط3 / 1388هـ الموافق 1968م مطبعة

مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر .

2 - تفسير ابن كثير (ج4/3091) الطبعة الأولى لدار ابن حزم 1423هـ 2002م .

وقال ابن أبي زيد القيرواني الذي يلقب بمالك الصغير وهو من كبار علماء المالكية الذين ينتسب إليهم هذا المبتدع الضال ظلما وزورا : قال -رحمه الله - في مقدمة رسالته القروانية : وأن الله تبارك وتعالى يجيء يوم القيامة والملك صفا صفا لعرض الأمم وحسابها وعقوبتها وثوابها . . (1)
الوقف الثانية : نسبة تأويل صفة المحيي إلى الإمام أحمد ، لا تثبت لاعتبارات . . .

منها : أن ولده عبد الله بن أحمد قال : حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله عز وجل : { هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة وقضي الأمر وإلى الله ترجع الأمور } { البقرة : آية (210) قال : يأتيهم الله في ظلل من الغمام وتأتيهم الملائكة عند الموت (2) .

ومنها : أن مذهب الإمام أحمد -رحمه الله - في الصفات هو مذهب السلف الصالح، قال العلامة الطوفي في قواعد الاستقامة والاعتدال ونقله عنه صاحب لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة الناجية (ج1/243)، وأقاويل الثقات (ص200) المشهور من مذهب الإمام أحمد -رضي الله عنه - وأصحابه أنهم لا يتأولون

2 - قطف الجنى الداني شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني [ص131].

3 - كتاب السنة [ص187/رقم 992] طبع دار الكتب العلمية بيروت ، ط 01 / 1405هـ.

1985م .

الصفات التي من جنس الحركة ، كالجيء والإتيان والنزول ، والدنو ، والتدلي كما لا يتأولون غيرها متابعة للسلف الصالح .

قال : وكلام السلف في هذا الباب يدل على إثبات المعنى المتنازع فيه . . إلى أن قال: قال أبو عبد الله أحمد بن سعيد الرباطي : حضرت مجلس الأمير عبد الله بن طاهر ، وحضر إسحاق بن راهويه فسئل عن حديث النزول أصحيح هو؟ .

قال: نعم . فقال له : بعض قواد الأمير يا أبا يعقوب أترعم أن الله ينزل كل ليلة ؟ قال: نعم . قال: وكيف ينزل: قال له إسحاق: أثبت الحديث حتى أصف لك النزول . فقال له الرجل: أثبتته . فقال : إسحاق { { وجاء ربك والملك صفا صفا } } فقال الأمير عبد الله بن طاهر : يا أبا يعقوب ، هذا يوم القيامة ، فقال :إسحاق : أعز الله الأمير ، ومن يجيء يوم القيامة من يمنعه اليوم ؟ ذكره أبو عبد الله الحاكم ، وابن تيمية (1) .

وقد ذكر ابن قدامة المقدسي في كتابه ذم التأويل (ص80) قال: وقال أبو بكر الخلال أخبرنا المروزي قال : سألت أبا عبد الله (أي أحمد بن حنبل) عن أخبار الصفات فقال : نمرها كما جاءت .

1 - أنظر لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرة المضية في عقيدة الفرقة الناجية (ج1/243) ومختصرها (ص87) وأقاويل الثقات (201) .

قال: وأخبرني علي بن عيسى أن حنبلا حدثهم قال: سألت أبا عبد الله عن الأحاديث التي تروى أن الله تبارك وتعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا . . . وأن الله يرى . . . وإن الله يضع قدمه في النار . . . وما أشبهه .

فقال أبو عبد الله : تؤمن بها ونصدق بها بلا كيف ، ولا نرد منها شيئاً ، ونعلم أن ما جاء به الرسول حق إذا كانت بأسانيد صحاح ولا نرد على رسول الله قوله ولا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه أو صفه به رسوله ، بلا حد ولا غاية { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } { الشورى: (110) ولا يبلغ الواصفون صفة منه . ولا تعدى القرآن والحديث فنقول كما قال ونصف كما وصف نفسه، ولا تعدى ذلك تؤمن بالقرآن كله محكمه ومتشابهه ؛ولا نزيل عنه صفة من صفاته . . .

فهذا هو مذهب الإمام أحمد ، وهو الذي قال : أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس ، فالتأويل في الأدلة السمعية والقياس في الأدلة العقلية .

ومنها: أن هذه الرواية التي فيها نسبة تأويل الجيء إلى الإمام أحمد والتي وردت من طريق أبي عمرو بن السماك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأول قول الله تعالى : { وجاء ربك . . } أنه جاء ثوابه . وأن البيهقي قال : هذا إسناد لا غبار عليه فهي لا تصح من جهة السند لأن حنبل وإن كان ثقة فقد أغرب في مسائل عن الإمام أحمد ومنها هذه، وقد ردها جمع من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

فقد جاء في مجموع الفتاوى (ج 397/5): قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقد تأول قوم - من المنتسبين إلى السنة والحديث - (حديث النزول) وما كان نحوه من النصوص التي فيها فعل الرب اللازم : كالإتيان والمجيء ، والهبوط ، ونحو ذلك ، ونقلوا في ذلك قولاً لمالك ، ولأحمد بن حنبل حتى ذكر المتأخرون من أصحاب أحمد - كأبي الحسن بن الزاغوني وغيره - عن أحمد في تأويل هذا الباب روايتين ؛ بخلاف غير هذا الباب ، فإنه لم ينتقل عنه في تأويله نزاعاً .

وقال (ص398) من نفس الجزء: وأيضاً وقع النزاع بين أصحابه . هل اختلف اجتهاده في تأويل المجيء والإتيان ، والنزول ونحو ذلك ؟ لأن حنبلاً نقل عنه في المحنة أنهم لما احتجوا عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم - : >> تجيء البقرة ، وآل عمران ، كأنهما غمامتان أو غيايتان ، أو فرقان من طير صواف << ونحو ذلك من الحديث الذي فيه إتيان القرآن ومجيئه ، وقالوا له : لا يوصف بالإتيان والمجيء إلا مخلوق . فعارضهم أحمد بقوله :- وأحمد وغيره من أئمة السنة - فسروا هذا الحديث بأن المراد به مجيء ثواب (البقرة وآل عمران) ، كما ذكر مثل ذلك من مجيء العمل في القبر وفي القيامة ، والمراد منه ثواب الأعمال .

والنبي - صلى الله عليه وسلم - قال: >> اقرؤوا البقرة وآل عمران فإنهما يجيئان يوم القيامة كأنهما غيايتان ، أو غمامتان ، أو فرقان من طير صواف ، يحاجان عن أصحابهما << وهذا الحديث في الصحيح . فلما أمر بقراءتهما وذكر مجيئهما يحاجان عن القارئ ، علم أنه أراد بذلك قراءة القارئ لهما وهو عمله ، وأخبر بمجيء عمله الذي هو التلاوة لهما في الصورة التي ذكرها ، كما أخبر بمجيء غير ذلك من الأعمال .

والمقصود هنا : أن النبي - صلى الله عليه وسلم- لما أخبر بمجيء القرآن في هذه الصورة أراد به الإخبار عن قراءة القارئ التي هي عمله ، وذلك هو ثواب قارئ القرآن ؛ ليس المراد به أن نفس كلامه الذي تكلم به ، وهو قائم بنفسه يتصور صورة غماتين ، فلم يكن في هذا حجة للجهمية على ما ادعوه ، أيها الجهمي الضال . .

ثم إن الإمام أحمد في الحنة عارضهم بقوله تعالى : { هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام } قال: قيل : إنما يأتي أمره هكذا نقل حنبل ؛ ولم ينقل هذا غيره ممن نقل مناظرته في الحنة كعبد الله بن أحمد ، وصالح بن أحمد ، والمروزي وغيرهم ؛ فاختلف أصحاب أحمد في ذلك . فمنهم من قال غلط حنبل ، ولم يقل أحمد هذا ، وقالوا حنبل له غلطات معروفة ، وهذا منها ومنهم من قال : بل أحمد قال ذلك على سبيل الإلزام لهم . يقول : إذا كان أخبر عن نفسه بالجحي والإتيان ، ولم يكن ذلك دليلاً على أنه مخلوق ، وأتم تأولتم ذلك على أنه جاء أمره ، فكذلك قولوا : جاء ثواب القرآن ، لا أنه نفسه هو الجائي ، فإن التأويل هنا ألزم ، فإن المراد هنا الإخبار بثواب قارئ القرآن وثوابه عمل له ، لم يقصد به الإخبار عن نفس القرآن لأن القرآن كلام الله غير مخلوق . فإن كان الرب قد أخبر بمجيء نفسه ثم تأولتم ذلك بأمره فإذا أخبر بمجيء قراءة القرآن فلأن تأولوا ذلك بمجيء ثوابه بطريق الأولى والأحرى .

وإذا قاله لهم على سبيل الإلزام لم يلزم أن يكون موافقا لهم عليه ، وهو لا يحتاج إلى أن يلتزم هذا . فإن هذا الحديث له نظائر كثيرة في مجيء أعمال العباد ، والمراد مجيء قراءة القارئ التي هي عمله ، وأعمال العباد مخلوقة وثوابها مخلوق .

ولهذا قال أحمد ، وغيره من السلف : أنه يجيء ثواب القرآن ، والثواب إنما يقع على أعمال العباد لا على صفات الرب وأفعاله .

ثم قال - رحمه الله - في (ص401) : ولا ريب أن المنقول المتواتر عن أحمد ينقض هذه الرواية ، ويبين أنه لا يقول : أن الرب يجيء ويأتي وينزل أمره ، بل هو ينكر على من يقول ذلك . وكذلك ذكرت هذه الرواية عن مالك ، رويت من طريق كاتبه حبيب بن أبي حبيب ، لكن هذا كذاب باتفاق أهل العلم بالنقل ، لا يقبل أحد منهم نقله عن مالك .

وقال رحمه الله في (ص 409) : قلت : وتأويل المجيء والإتيان والنزول ونحو ذلك - بمعنى القصد والإرادة ونحو ذلك - هو قول طائفة . وتأولوا ذلك في قوله تعالى : { } ثم استوى إلى السماء { } وجعل ابن الزاغوني وغيره ذلك : هو إحدى الروايتين عن أحمد .

والصواب : أن جميع هذه التأويلات مبتدعة ، لم يقل أحد من الصحابة شيئا منها ، ولا أحد من التابعين لهم بإحسان ؛ وهي خلاف المعروف المتواتر عن أئمة السنة والحديث : أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة .

ولكن بعض الخائضين بالتأويلات الفاسدة - كصاحبنا - يتشبث بألفاظ تنقل عن بعض الأئمة ، وتكون إما غلطا أو محرفة ؛ كما تقدم

والمقصود هنا : أنه ليس شيء من هذه الأقوال المتأولة قول الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا قول أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة - أئمة السنة والجماعة وأهل الحديث - كالأوزاعي ، ومالك بن أنس ، وحماد بن زيد وحماد بن سلمة ، وعبد الله بن المبارك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وأمثالهم ممن لا يحصون كثرة ، بل أقوال السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ومن سلك سبيلهم من أئمة الدين وعلماء المسلمين عامة موجودة في الكتب التي ينقل فيها أقوالهم بألفاظها بالأسانيد المعروفة عنهم .

كما يوجد ذلك في كتب كثيرة ، مثل كتاب السنة ، وكتاب الرد على الجهمية لمحمد بن عبد الله الجعفي شيخ البخاري ؛ ولأبي داود السجستاني ، ولعبد الله بن أحمد بن حنبل ، ولأبي بكر الأثرم ، وحنبل بن إسحاق ، ولحرب الكرماني ، ولعثمان بن سعيد الدارمي ، ولنعيم بن حماد الخزازي ، ولأبي بكر الخلال ، وأبي بكر بن خزيمة ، ولعبد الرحمن بن أبي حاتم ، ولأبي القاسم الطبراني ، ولأبي الشيخ الأصبهاني ، ولأبي عبد الله بن منده ، ولأبي عمرو الطلمنكي وأبي عمر بن عبد البر، وغيرهم -رحمهم الله - .

وفي كتب التفسير المسندة قطعة كبيرة من ذلك ، مثل تفسير عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ودحيم، وسنيد، وابن جرير الطبري ، وأبي بكر بن المنذر، وتفسير عبد الرحمن بن أبي حاتم، وغير ذلك من كتب التفسير ، التي ينقل فيها ألفاظ الصحابة والتابعين في معاني القرآن الكريم بالأسانيد المعروفة الثابتة .

فإن معرفة مراد الرسول ومراد الصحابة هو أصل العلم ، وينبوع الهدى ، وإلا فكثير ممن يذكر مذهب السلف ويحكيه لا يكون له خبرة بشيء من هذا الباب ، كما يظنون أن مذهب السلف في آيات الصفات وأحاديثها أنه لا يفهم أحد معانيها ، لا الرسول ولا غيره ، ويظنون أن هذا معنى قوله : { { لا يعلم تأويله إلا الله } } فيجعلون مذهب السلف أن الرسول بلغ قرآنا لا يفهم معناه ؛ بل تكلم بأحاديث الصفات وهو لا يفهم معناها وأن جبريل كذلك ، وأن الصحابة والتابعين كذلك، وهذا ضلال عظيم ، وهو أحد أنواع الضلال في كلام الله والرسول صلى الله عليه وسلم . أ - هـ

قلت : وقد جعل أهل التخييل ، وأهل التحريف والتبديل ، والتجهيل ، ومنهم صاحب المقال : إثبات الصفات حشوا ولازم ذلك أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وصحابته حشوية لأنه بلغ آيات وأحاديث الصفات وهو لا يفهم معناها ، وهذا من أعظم الضلال والعياذ بالله تعالى .

والخلاصة فيما تُسبب إلى الإمام أحمد أنها لا تثبت ، لأنها تخالف ما تواتر عنه، ولأن حنبل غلط عليه في كثير من المسائل منها هذه ، وهو وإن كان ثقة فقد خالف جمع من الثقات في النقل عن الإمام أحمد ، فتعتبر هذه الرواية شاذة ، لأن القاعدة تقول : والشاذ ما يخالف ثقة فيه الملا ، أي إذا خالف الثقة جمعا مثله أو أوثق منه وأكثر عددا فروايته تعتبر شاذة وهذه منها .

وكذلك فإن هذه الرواية مضطربة فمرة رواها بقوله : يجيء ثوابه ، كما في المستدرك للحاكم والذي نقله البيهقي عنه - ومرة رواها بمجيء الأمر ، والأمر غير الثواب ، ومرة ثالثة أنه روى عنه ما يوافق مذهب السلف ، كما نقله ابن قدامة المقدسي في كتابه ذم التأويل وقد مر قريبا ، والمعروف أيضا أن البيهقي وشيخه الحاكم متساهلان في التوثيق والتصحيح .

وعلى فرض التسليم له دون تحقيق ولا تدقيق أن الرواية ثابتة عن الإمام أحمد فهو قالها على سبيل الإلزام في الحنة ولم يرد بها تأويل صفة الجيء إطلاقاً لأن ذلك يخالف معتقده ، فبان بذلك بطلان نسبة التأويل للإمام أحمد ، وبان بذلك كذب هذا المفتري الضال . والحمد لله رب العالمين .

الوقفة الثالثة: بيان مذهب السلف في صفة الجيء والإتيان .

وقوله تعالى: { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ } (210) . البقرة .

وقوله: { هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ } (158) الأنعام .

وقوله تعالى: { كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا (21) وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } (22) الفجر .

هذه الآيات وما أشبهها دليل لمذهب السلف أهل السنة والجماعة المشبته للصفات والأفعال الاختيارية كالاستواء والنزول والجيء ونحو ذلك من الصفات التي أخبر تعالى بها عن نفسه أو أخبر بها عنه رسوله - صلى الله عليه وسلم - فيثبتونها على الوجه اللائق بجلاله وعظمته من غير تشبيه ولا تحريف ولا تمثيل ، ولا تعطيل خلافاً للمعطلة من جهمية أو معتزلة أو أشاعرة ونحوهم من نفات الصفات أو يتأول لأجلها الآيات بتأويلات ما أنزل الله بها من سلطان والزعم بأن كلامهم هو الذي تحصل به الهداية في هذا الباب فهو لا ليس معهم دليل تقلي ولا عقلي .

فأما النقلي فقد اعترفوا أن النصوص الواردة في الكتاب والسنة ظاهرها بل صريحها دال على مذهب السلف أهل السنة والجماعة وأنها لا تحتاج لدلائلها على مذهب المبتدعة الباطل أن تخرج عن ظاهرها ويزاد فيها وينقص وهذا - أعني مذهب المبتدعة - لا يرتضيه من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتباع .

أما العقلي ، فليس في العقل ما يدل على نفى الصفات بل دل العقل على أن الفاعل أكمل من الذي لا يقدر على الفعل ، وأن فعله تعالى المتعلق بنفسه والمتعلق بخلقه هو كمال فإن زعموا أن إثباتها يدل على التشبيه بخلقه قيل لهم الكلام على الصفات يتبع الكلام على الذات ، فكما أن لله ذاتا لا تشبهها الذوات؛ فله صفات لا تشبهها الصفات، فصفاته تتبع لذاته وصفات خلقه تتبع لذواتهم فليس في إثباتها ما يقتضي التشبيه ، ويقال أيضا لمن أثبت بعض الصفات ونفى بعضها منها؛ أو أثبت الأسماء ونفى الصفات إما أن تثبت الجميع كما أثبت الله لنفسه وأثبت له رسوله صلى الله عليه وسلم لأن القول في جميعها واحد ، وإما أن تنفي الجميع وتكون منكرا لرب العالمين، وأما إثباتك بعض ذلك ونفيك لبعضه فهذا تناقض ففرق بين ما أثبتته وما نفيتة ولن تجد إلى ذلك سبيلا .

أنواع الإتيان والجيء والرد على من أوله بالأمر والثواب :

الإتيان والجيء المضاف إلى الله نوعان مطلق ومقيد ، فإذا كان مجيء رحمته وعذابه ونحو ذلك قيد بذلك كما جاء في الحديث : >> (الريح من رُوحِ الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فلا سُبُّوها وسلوا الله خيرها واستعيذوا من شرِّها) قال الشيخ الألباني : صحيح . ((الصحيحة)) (2756) . << وكقوله تعالى : { { وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ } { } .

والنوع الثاني : الإتيان والجيء المطلق فهذا لا يكون إلا مجيئه سبحانه كقوله : { { . هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ { { } وقوله : { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } { } (22) الفجر . أما الرد على من أول النزول والجيء بمجيء الأمر والثواب ، وأنه من مجاز الحذف فهذا باطل من وجوه : كما قاله ابن القيم - رحمه الله - .

1 - إحداها أنه إضمار ما لا يدل عليه اللفظ لا بمطابقة ولا تضمن ولا التزام ، وإدعاء حذف ما لا دليل عليه يرفع الوثوق من الخطاب، وهو طريق كل مبطل على إدعاء إضمار ما يصحح باطله .

2 - الثاني : أن صحة التركيب واستقامة اللفظ لا تتوقف على هذا المحذوف بل الكلام مستقيم تام قائم المعنى بدون إضمار ؛ فإضماره مجرد خلاف الأصل فلا يجوز .

3 - الثالث : أنه إذا لم يكن في اللفظ دليل على تعيين المحذوف كان تعيينه قولاً على المتكلم بلا علم وإخبار عنه بإرادة ما لم يقم دليل على إرادته وذلك كذب عليه .

4- الرابع : في السياق ما يبطل هذا التقدير وهو قوله تعالى : { { وجاء ربك والملك { { فعطف مجيء الملك على مجيئه سبحانه يدل على تغاير المجيئين وأن مجيئه حقيقة كما أن مجيء الملك حقيقة بل مجيء الرب أولى أن يكون حقيقة من مجيء الملك؛ وكذلك قوله : { { هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك { { فقسم ونوع ، ومع هذا التقسيم يمتنع أن يكون القسمان واحدا فتأمله .أ.هـ

وقال أيضا: وأما من قال: يأتي أمره وينزل رحمته وأمره فإن أراد أنه سبحانه إذا نزل وأتى حلت رحمته وأمره فهذا حق وإن أراد أن النزول والمجيء والإتيان للرحمة والأمر ليس إلا ذلك فهو باطل من وجوه عديدة قد تقدمت ونزيدها وجوهاً آخر.

1 - منها أن يقال : أتريدون برحمته وأمره صفته القائمة بذاته أم مخلوقا منفصلا سميتوه رحمة ؟ فإن أردتم الأول فنزوله يستلزم نزول الذات ومجيئها قطعاً ، وإن أردتم الثاني كان الذي ينزل لفصل القضاء مخلوقاً محدثاً لا رب العالمين ، وهذا معلوم البطلان قطعاً ، وهو تكذيب صريح فإنه يصح معه أن يقال : لا ينزل إلى السماء الدنيا ، ويأتي لفصل القضاء وإنما ينزل ويأتي غيره .

2 - ومنها : كيف يصح أن يقول ذلك المخلوق لا أسأل عن عبادي غيري ويقول من يستغفرني فأغفر له ؟ ونزول رحمته وأمره مستلزم لنزوله سبحانه ومجيئه وإثبات ذلك للمخلوق مستلزم للباطل الذي لا يجوز نسبته إليه سبحانه مع رد خبره صريحاً .

3 - ومنها : أن نزول رحمته وأمره لا يختص بالثلث الأخير من الليل ، بل أمره ورحمته في كل وقت من ليل أو نهار . انتهى من كلام ابن القيم ، وعنه صاحب شرح الواسطية محمد السلمان .

قال الإمام الجويني والد إمام الحرمين ، في رسالته [إثبات الاستواء] ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (ج1/181-183): والذي شرح الله صدرى في حال المتكلمين الذين أولوا الاستواء بالاستيلاء والنزول بنزول الأمر ، والحجيء بمجىء الأمر والثواب ، واليدين بالنعمتين والقدرتين أنهم ما فهموا في صفات الرب إلا ما يليق بالمخلوقين ، فما فهموا عن الله تعالى استواء يليق به ولا نزولا يليق به ، ولا مجيئا يليق به ، ولا يدين تليق بعظمته بلا تكيف ولا تشبيه فلذلك حرفوا الكلم عن مواضعه وعطلوا ما وصف الله به نفسه ، أو صفه به رسوله .

قال : ولا ريب أنا نحن وهم متفقون على إثبات صفة الحياة والسمع والبصر والعلم والقدرة والإرادة والكلام لله تعالى ، ونحن قطعاً لا نعقل من الحياة والسمع والبصر والعلم إلا أعراضاً تقوم بجوارحنا ، فكما يقولون : حياته تعالى وعلمه وسمعه وبصره ليست بأعراض ، بل هي صفات كما تليق به ، لا كما تليق بنا ، فمثل ذلك بعينه : فوقيته واستواؤه ، ونزوله ، ومجيئه ونحو ذلك ، فكل ذلك ثابت معلوم غير مكيف بحركة أو انتقال يليق بالمخلوق ، بل كما يليق بعظمته وجلاله ، فإن صفاته معلومة من حيث الجملة والثبوت ، غير معقولة من حيث التكيف والتحديد ، ولا فرق بين الاستواء والنزول والحجيء والسمع والبصر ، الكل ورد في النص . فإن قالوا في الاستواء والنزول والحجيء شبهتهم ، فنقول لهم في السمع والبصر شبهتهم ، فالكلم ورد به النص فما دليل التفريق . نقلته بتصرف يسير .

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في العقيدة الواسطية أربع آيات لأثبت صفة الجيء والإتيان لله تعالى وهي: قوله تعالى : { **هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ** } (210). البقرة .

وقوله تعالى : { **هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ** } (158) الأنعام .

وقوله تعالى : { **كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا (21) وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** } { **وَيَوْمَ نَشَقُّ السَّمَاءَ بِالْغَمَامِ وَنِزْلُ الْمَلَائِكَةِ نُنْزِلًا** } (25) الفجر : (21 - 22) . قوله تعالى : { **وَيَوْمَ نَشَقُّ السَّمَاءَ بِالْغَمَامِ وَنِزْلُ الْمَلَائِكَةِ نُنْزِلًا** } (25) الفرقان .

وفي شرح هذه الآيات قال الشيخ العتيمين رحمه الله : قوله : { هل ينظرون } هل استفهام بمعنى النفي ؛ يعني ما ينظرون ، وكلما وجدت إلا بعد الاستفهام فالاستفهام يكون للنفي . هذه قاعدة قال النبي صلى الله عليه وسلم - : << هل أنت إلا أصبع دमित >> أي ما أنت . أخرجه البخاري (ح2802) ومسلم (ح6146) وأحمد (ح18320) والترمذي (ح3345) .

ومعنى { { ينظرون } } هنا : ينظرون ، لأنها لم تعد ب [إلى] ؛ فلو تعدت ب [إلى] لكان معناها النظر بالعين غالبا ، أما إذا تعدت بنفسها ؛ فهي بمعنى : ينتظرون . أي : ما ينتظر هؤلاء المكذبون إلا أن يأتهم الله في ظلل من الغمام وذلك يوم القيامة . وما قيل في هذه الآية يقال في الآية التي بعدها ، أما قوله تعالى : { **كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ؛ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا** } { **وَيَوْمَ نَشَقُّ السَّمَاءَ بِالْغَمَامِ وَنِزْلُ الْمَلَائِكَةِ نُنْزِلًا** } فكلها هنا للتنبيه مثل ألا .

وقوله : دكت الأرض دكا دكا ، هذا يوم القيامة . وأكد هذا الدك لعظمته لأنها تدك الجبال والشعاب وكل شيء يدك ، حتى تكون الأرض كالأديم ، والأديم هو الجلد ؛ قال الله تعالى : { { فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا } } ؛ لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا } { طه : (106 ، 107) ويحتمل أن يكون تكرار الدك تأسيسا لا تأكيدا ، ويكون المعنى دكا بعد دك .

أما قوله تعالى : { { وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا } } يعني جاء ربك حقيقة يوم القيامة بعد أن تدك الأرض وتسوى ويحشر الناس يأتيهم الله للقضاء والفصل بينهم .

وقوله : { { والملك } } [أل] هنا للعموم ؛ يعني : وكل ملك من الملائكة يأتي يوم القيامة وينزل إلى أرض المحشر { { صفا صفا } } أي صف من وراء صف ؛ كما جاء في الأثر : >> تنزل ملائكة السماء الدنيا فيصفون ، ومن ورائهم ملائكة السماء الثانية ، ومن ورائهم ملائكة السماء الثالثة . << وهكذا . أخرجه ابن المبارك في الزهد (ح354) والطبري في التفسير (186/30) من كلام الضحاك ابن مزاحم .

وأهل السنة والجماعة اتباع السلف الصالح يثبتون أن الله يأتي بنفسه هو ؛ لأن الله تعالى ذكر ذلك عن نفسه ، وهو سبحانه أعلم بنفسه وبغيره وأصدق قила من غيره وأحسن حديثا ؛ فكلامه مشتمل على أكمل العلم والصدق والبيان والإرادة ؛ فالله عز وجل يريد أن يبين لنا الحق وهو أعلم وأصدق وأحسن حديثا .

والسؤال الذي يبقى مطروحا عند بعض الناس هو : هل نعلم كيفية هذا المجيء ؟

الجواب : لا نعلمه ؛ لأنه الله سبحانه وتعالى أخبرنا أنه يجيء ، ولم يخبرنا كيف يجيء ، ولأن
الكيفية لا تعلم إلا بالمشاهدة أو مشاهدة النظير أو الخبر الصادق عنها ، وكل هذا لا يوجد في
صفات الله تعالى ، ولأنه إذا جهلت الذات ، جهلت الصفات ، أي كيفيتها ؛ فالذات موجودة
وحقيقية ونعرفها ونعرف ما معنى الذات وما معنى النفس ، وكذلك نعرف ما معنى المجيء ، لكن
كيفية الذات أو النفس وكيفية المجيء غير معلومة لنا . فنؤمن بأن الله تعالى يأتي حقيقة ويجيء حقيقة
على كيفية تليق به مجهولة لنا معلومة له سبحانه وتعالى .

وخالف أهل السنة والجماعة في هذه الصفة أهل التحريف والتعطيل فقالوا : إن الله لا يأتي
لأنك إذا أثبت أن الله يأتي ؛ ثبت أنه جسم ، والأجسام متماثلة .

وكذلك قالوا : أن القائل بجمه العلو والاستواء هو من المجسمة لأنهم يتهمون أن من لازم ذلك
التجسيم . وقد رد عليهم أهل السنة : قال السفريني في منظومته الموسومة [الدرة المضية في عقد
الفرقة المرضية] .

وليس ربنا بجوهر ولا عرض ولا جسم تعالى ذو العلا

وقولهم ذلك وهم فاسد وظن كاذب ، لأن أهل السنة والجماعة أهل الإثبات المتبعين للنصوص
من الأخبار والآيات ينزهون الله تعالى عن التكييف والحد ، ويعتقدون أن من وصفه تعالى بالجسم
وكيف ، فقد زاع وأحد .

وأهل السنة يقولون لا يجوز أن تثبت ولا أن ننفي أن الله جوهر أو عرض أو جسم لأنه لم يرد في القرآن ولا في السنة ما يثبت ذلك أو ينفيه ، والمعتمد في صفات الله تعالى هو الوحي فإذا لم يرد به إثبات ولا نفي ذلك وجب علينا أن لا نقول بالإثبات ولا بالنفي . ولأن أسماء الله تعالى الحسنى وصفاته العليا توقيفية وأن العقل قاصر عن إدراكها ، لذلك نقف حيث ورد النص بها ولا نزيد . ومن قواعدهم كما مر أنهم يتقيدون بألفاظ الشرعية .

فأهل السنة يقولون أن الله سبحانه أخبرنا أنه يجيء ولم يخبرنا كيف يجيء ، ولأن الكيفية لا تعلم إلا بالمشاهدة أو مشاهدة النظير أو الخبر الصادق عنها ، وكل هذا لا يوجد في صفات الله تعالى ولأنه إذا جهلت الذات ؛ جهلت الصفات ، أي كيفيتها ؛ فالذات موجودة وحقيقية ونعرفها ونعرف معنى الذات وما معنى النفس ، وكذلك نعرف ما معنى الجيء ، ولكن كيفية الذات أو النفس أو الجيء غير معلوم لنا ، فنؤمن بأن الله يأتي حقيقة وعلى كيفية تليق به مجهولة لنا ، ثم نقول ما المانع أن يأتي الله تعالى بنفسه على الكيفية التي يريد لها ؟ وأن لا يسأل عما يفعل ، وأنه يفعل ما يشاء ؟ يقولون : المانع أنك إذا أثبت ذلك فأنت ممثل .

فالجواب : هذا خطأ ؛ فإننا نعلم أن الجيء والإتيان يختلف حتى بالنسبة للمخلوق ، فالإنسان النشط الذي يأتي كأنما ينحدر من مرتفع من نشاطه ، لكنه ليس يمشي مرحا ، وإن شئت فقل : إنه يمشي مرحا ، هل هذا كالإنسان الذي يمشي على عصا ولا ينقل رجلا من مكانها إلا بعد تعب ومشقة .

والجحيء يختلف من وجه آخر ، فالحيوان منه ما يأتي على أربع ومنه ما يأتي على رجلين ، ومنه من يأتي ويجيء يزحف ، ومنه من يأتي طائرا ، وهكذا ، فإذا كان هذا المخلوق يختلف فعلى أي الإتيان والجحيء من هذه المخلوقات يتعين التمثيل ، ونحن نقول ليس كمثله شيء ، وهو يأتي ويجيء على كيفية تليق به .

ويقولون : وماذا تقولون في قوله تعالى : { **أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ** } { النحل : (1) } فيجب أن نفسر كل إتيان أضافه الله إلى نفسه بهذه الآية ، ونقول المراد أمر الله .
فيقال لهم : إن هذا الدليل الذي أوردتموه هو عليكم وليس لكم . لو كان الله تعالى يريد إتيان أمره في الآيات الأخرى ؛ فما الذي يمنعه أن يقول : أمره ؟ فلما أراد الأمر عبر بالأمر ، ولما لم يردده ، لم يعبر به ، وقال بما يريد .

وهذا في الواقع دليل عليكم ؛ لأن الآيات الأخرى ليس فيها إجمال حتى نقول : إنها بينت بهذه الآية . فالآيات الأخرى واضحة ، وفي بعضها تقسيم يمنع إرادة مجيء الأمر : { **هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ** } { الأنعام : (158) } . هل يستقيم لشخص أن يقول : { يأتى ربك } أي أمره في مثل هذا التقسيم ؟ أي إتيان الملائكة وإتيان الله تعالى . فإذا قالوا ما تقولون في قوله تعالى : { **فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ** } { المائدة : (52) } .

فالجواب : أن المراد بذلك إتيان الفتح أو الأمر ، لكن أضاف الله الإتيان به إلى نفسه ، لأنه من عنده ، وهذا أسلوب معروف في اللغة العربية ؛ فالإتيان إذا قيد بحرف جر مثلا ؛ فالمراد به ذلك الجرور ، وإذا أطلق وأضيف إلى الله بدون قيد ، فالمراد به إتيان الله نفسه .

الوقفة الرابعة : مع قوله في بعض مقالاته : توحيد الحاكمية . .

وهذه المرة لم يسأل ، بل نشر مقالا في جريدة الشروق في خانة قناديل - استغفر الله - بل قنابل عنقودية بهتانية يكتبها شمس الضلالة : تحت عنوان: سيد قطب والعمائم الأمريكية بتاريخ 22 سبتمبر 2007 / الموافق 10/رمضان 1428هـ العدد 2104. يدافع فيه دفاعا مستميتا عن سيد قطب رأس الخوارج في القرن العشرين ، فقد كان سببا في ظهور فكر الخوارج المتمثل في جماعة الهجرة والتكفير التي نشأت في سجون مصر بقيادته بعد انشقاقه عن جماعة الإخوان المسلمين ، ثم منه إلى العالم الإسلامي الذي يعاني اليوم من ويلات هذا الفكر عند هذه الطائفة الضالة التي شوهدت جمال هذا الدين كغيرها من الفرق التي خالفت المنهج السني السلفي بحق ، وسأعود إلى هذه النقطة لأبين خلطه وضلاله فيها - إن شاء الله - .

قال: يتعرض سيد - رحمه الله تعالى - إلى هجمة شرسة من طرف بعض العمائم الأمريكية الذين كلّفوا بمهمة نيابة عن الإدارة الأمريكية ولصالحها ، سيد الذي نادى بتوحيد الحاكمية الواضح الأدلة من القرآن الكريم . ولرد عليه على هذا الضلال أقول:

إن مصطلح الحاكمية : مصطلح يراد به معنيان عند من أطلقه .

المعنى الأول : إن الحكم إلا لله ، وهذا أطلقه الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وذلك لما انتهت معركة صفين بالتحكيم ، أي توقف الجيشان عن القتال ورفعت المصاحف على الرماح ، ورضي علي - رضي الله عنه بالتحكيم - ورجع إلى الكوفة ، ورجع معاوية رضي الله عنه إلى الشام على أن يكون التحكيم في رمضان ، وأرسل علي أبا موسى

الأشعري ، وأرسل معاوية عمرو بن العاص ، فلما التقيا قال عمرو لأبي موسى : ما ترى في هذا الأمر ؟ قال: أبو موسى : أرى أنه من النفر الذين توفى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو راض عنهم - يقصد عليا - .

فقال عمرو بن العاص : فأين تجعلني أنا ومعاوية ؟ . قال أبو موسى : إن يستغن بكما ففيكما المعونة ، وإن يستغن عنكما فطلما استغنى أمر الله عنكما . كما رواه البخاري بسند صحيح في تاريخه ثم انتهى الأمر على هذا ، فرجع عمرو بن العاص إلى معاوية بهذا الخبر ، ورجع أبو موسى إلى علي به . فخرجت الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ورفضوا التحكيم وقالوا: لا حكم إلا لله وبدؤوا يشغبون على علي في المسجد يقومون ويصيحون : لا حكم إلا لله ، لا حكم إلا لله ، -كحال الخوارج اليوم ، والتاريخ يعيد نفسه - وكان علي يقول : كلمة حق أريد بها باطل .

ثم بعد ذلك قتلوا الصحابي الجليل عبد الله بن خباب وقتلوا زوجته ، وبقروا بطنها وكانت حاملا ممتة في شهرها التاسع، فلما بلغ الأمر عليا أرسل إليهم ، من قتله ؟ فردوا عليه كلنا قتلناه فخرج إليهم علي -رضي الله عنه - بجيش قوامه عشرة آلاف ؛ فقاتلهم في النهروان .

وأخرج الإمام أحمد قال: حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع قال: حدثني يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري قال: جاء عبد الله بن شداد فدخل على عائشة ، ونحن عندها جلوس ، مرجعه من العراق ، ليالي قتل علي ، فقالت له : يا عبد الله بن شداد هل أنت صادق عما أسألك عنه ؟ تحدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي ؟ قال: ومالي لا أصدقك ؛ قالت: فحدثني عن قصتهم .

قال: فإن عليا لما كاتب معاوية ، وحكم الحكمان خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس ، فنزلوا بأرض يقال لها : حروراء من جانب الكوفة ، وأنهم عتبوا عليه وفارقوه عليه ، أمر مؤذنا فأذن ألا يدخل على أمير المؤمنين إلا رجل قد حمل القرآن ، فلما امتلأت الدار من قراء الناس دعا بمصحف إمام عظيم فوضعه بين يديه ، فجعل يصكه بيده ويقول : أيها المصحف ، حدث الناس فناداه الناس فقالوا : يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه ؟ إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما روينا منه، فماذا تريد ؟ قال: أصحابكم هؤلاء الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله ، يقول الله تعالى في كتابه في امرأة ورجل : { وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا } { (35) النساء .

فأمة محمد - صلى الله عليه وسلم - أعظم دما وحرمة من امرأة ورجل . وتقموا علي أن كاتب معاوية باسمي مجردا عن اسم الإمارة وقد جاءنا سهيل بن عمرو ، ونحن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . . وذكر باقي ما حصل لرسول الله في صلح الحديبية . والقصة بطولها في البخاري .

ثم إن عليا أرسل إليهم عبد الله بن عباس فناقشهم ورجع منهم أربعة آلاف كلهم تائب ، وبقي النصف الآخر أرسل إليهم علي يهادنهم ، ولم يبدأهم بالقتال حتى قطعوا السبيل ، وسفكوا الدم ، واستحلوا أهل الذمة . .

فهؤلاء رفضوا تحكيم الحكيم مع أن أمير المؤمنين كان محكما لكتاب الله ، ولم يخرج عليه ، وأراد بذلك حقن دماء المسلمين ، وأولئك قالوا كلمتهم الباطلة متأولين بها الحق ، لينكروا إمامته ،

وإمامة معاوية ، وكان لهم ذلك فخرجوا وقتلوا أمير المؤمنين علي -رضي الله عنه - غدرا ، وكذلك اليوم والتاريخ يعيد نفسه ، فهؤلاء جماعة الهجرة والتكفير من القطبيين ومن تأثر بهم أوتوا من هذا الباب حيث أولوا النصوص في الحكم بما أنزل الله ، ونادوا بالحاكمية لله وحده متأثرين بما خطه سيد في كتبه .

والمعنى الثاني : أن الحاكمية هي أعظم أبواب الملة وأهم أصول الدين إذا ذكر التوحيد فيسمونها بتوحيد الحاكمية ، ولا يدندون إلا حولها ، وهذا عند علماء السنة ، مشابهة لعقائد الشيعة الشنيعة الذين جعلوا الإمامة أعظم أصول الدين ، وهو لاشك قول باطل ورأي عاطل رده عليهم بقوة شيخ الإسلام ابن تيمية ، أنظر منهاج السنة النبوية (ج1/ 20/ 29) .

وهذا الفهم الخاطئ والتأويل الفاسد هو الذي دفع بالخوارج إلى أن يجعلوا الحاكمية شرطا في الإيمان ، ومعنى للتوحيد ، أي أن معنى " لا إله إلا الله " في - زعمهم - : لا حاكمية إلا الله " . يقول الشيخ محمد علي فركوس - حفظه الله - وهو من علماء الجزائر - : وقد انتشرت هذه الدعوة التي ابتدع مفهومها ومسمها سيد قطب ، وهي مؤلفة بين عقيدة الإمامية والبهنسية ، ولا شك أن تفسير " لا إله إلا الله " ب: " الحاكمية لله " مخالف لتفسير السلف لها ومعناها عندهم : " لا معبود بحق إلا الله " لقوله تعالى : { **ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ** } (62) الحج .

والتوحيد رأس التشريع ، وهو من أوليات الدعوة إلى الله تعالى ، قال الله عز وجل : { { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ } { (13) الشورى .

ولا يخفى على كل ذي لب أن وجوب عبادة الله عز وجل وحده لا شريك له : هو حكم بما أنزل الله ، وهو أول ما أوصى به الرسل والأنبياء في نزع عوائل الشرك من صدور المشبثين به ، وتطهير أرض الله ومساجده من أدران الأوثان والأضرحة ، فسيل الدعوة إلى الله يبدأ من التوحيد أولا وقبل كل شيء : { { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ } { (108) يوسف .

والمراد بالآية الكريمة ، الدعوة إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له لا شريك له . وفي حديث معاذ -رضي الله عنه - قال النبي صلى الله عليه وسلم- لما بعثه إلى اليمن : >> إنك تأتي قوما من أهل الكتب ، فادعهم إلى شهادتي أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة . << متفق عليه .

هذا وينبغي على جعل الحاكمية شرط الإيمان : تكفير الداعي الحاكم الذي يخالف الحكم بما أنزل الله مطلقا ، وتكفير رعيته على حد سواء ولو كانوا منكبين على الحاكم بقلوبهم ، ولو بالسنتهم .

ولا شك أن هذا الاعتقاد فاسد إذ يلزم من اشتراط الحاكمية إخراج توحيد الإلهية وكثيرا من الأصول والأركان كالصلاة وغيرها من الحكم بما أنزل الله تعالى ، ومن عرى الدين الذي شرع المولى عز وجل .

فمثل هذا الاشتراط ناقص ومخالف لقوله صلى الله عليه وسلم : >> لتتقضى عرى الإسلام عروة ؛ عروة ، فكلما انتقضت عروة ، تشبث الناس بالتي تليها ، فأولهن نقضا الحكم ، وآخرهن الصلاة << أخرجه أحمد وهو في صحيح الجامع تحت رقم (5354) وفي صحيح الترغيب والترهيب (396/1) . مجالس تذكيرية على مسائل منهجية (ص 60-62) .

وقال في (صفحة 195) من نفس الكتاب بعد تحقيق القول في أقسام التوحيد : أما توحيد الحاكمية فلا يمكن تعداده قسما رابعا من أقسام التوحيد ، لأنه إن قصد بالحاكمية هو التحكيم بالكتاب والسنة أو تجريد المتابعة لهما ، فلا يخرج عن توحيد الألوهية والعبادة ؛ ولأن قبول العبادة يتوقف على شرطين وهما : الإخلاص والاتباع كما جاء في قوله تعالى : { { فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } } (110) الكهف .

أما إن كان المقصود بتوحيد الحاكمية حق التشريع وحده فإنه يدخل في توحيد الربوبية إذ التشريع من أمور الربوبية ؛ ذلك لأن اعتقاد حق التشريع لغير الله تعالى – كمن أحل القوانين الوضعية محل الشريعة – فإن هذا ينافي توحيد الربوبية ، بخلاف من عمل بغير الكتاب والسنة من غير اعتقاد جواز إحلالها محل شرع الله فهذا ينافي توحيد الألوهية والعبادة .

وعليه فإن توحيد الحاكمية بمعنييه لا يخرج عن توحيدي : الربوبية والألوهية ، وكما قدمنا أن توحيد الربوبية جزء من معنى توحيد الألوهية .

ولا يخفى أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام جميعا ، في دعوتهم إلى الله تعالى إنما بدءوها بإخلاص العبادة لله ونبذ الشرك كما هو مفصل في آيات قرآنية عديدة ، وهو توحيد الألوهية والعبادة ، وهذا معروف عن منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله تعالى ؛ فإنما قاموا بتطبيق شرع الله والقضاء على ما يخالفه بعد تصحيح عقيدة الناس وتمكين التوحيد في أنفسهم وإزالة عنها شوائب الشرك ومتعلقاته .

والدعاة إلى الله تعالى امتداد للأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في دعوتهم وينتهجون منهجهم ويسلكون سبيلهم .

ومن هنا تعلم أخي القارئ أن دفاعه عن سيد قطب هو دفاعه عن شيخ التكفيرين في هذا العصر ، وليست هذه المرة الأولى ، بل دافع عن حزب التحرير وهو حزب تكفيري ، كما دافع عن جبهة الانتقاذ وهي كذلك حزب تكفيري أيضا . . . وغيرهم ، وبهذا يظهر جليا أن الرجل يتبنى أفكار سيد قطب الذي يصف المجتمعات الإسلامية بالمجتمعات الجاهلية الأولى ، وكذلك تكفير الحكام المسلمين بالجملة ، ويقول بالمفاصلة الشعورية ، وغير ذلك . . من الضلالات .

ودفاعه عن سيد قطب في مقاله المذكور لينفي عنه القول : { بوحدة الوجود } ويطعن في العلماء الذين انتقدوا سيد قطب في ذلك من كتبه التي خطها بيمينه ، فالرجل إما أنه لا يعرف تراكيب اللغة العربية ، وإما أنه يتجاهلها ، ليضرب بأقوال أهل الحق من ينبرهم بلقب العمائم

الأمريكية عرض الحائط ،ويدعم ما ذهب إليه بنقل واحد عن سيد قطب لتفسيره آية (116-
117) من سورة البقرة وهي قوله تعالى : { } { سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَائِمٌ } ثم يذكر رأي سيد في الآية ويعقبه بقوله : وهكذا يوضح سيد ويصرح انتقاء وحدة الوجود ..

ولتوضيح هذه المسألة أقول:

أولاً: إنني لم أتمكن من مراجعة تفسير الظلال ، وقول سيد في الآية ، لأنني وأنا أكتب هذا الرد كنت بعيدا عن مكنتي ...

وثانياً : إن العلماء الذين تكلموا في سيد قطب وبينوا المؤاخذات عليه إنما تكلموا بعد الاستقراء لأقواله في تفسيره ، ولحكم على الرجل ومعرفة كلامه لأبد من الاستقراء ومعرفة السابق واللاحق حتى يحمل كلامه على اللائق من حاله ، وهو لم يفعل ذلك .

ثالثاً : وعلى فرض صحة ما نقل عن سيد فأقول : إن ذلك كان منه في أول أمره لأن الآية المذكورة موجودة في سورة البقرة وتفسيرها متقدم ، ثم اهتدى إلى القول بوحدة الوجود في آيات أخرى ، واكتفي بمثال واحد مما يصرح فيه سيد قطب بوحدة الوجود ولا يفهم منه إلا ذلك ، فقد قال في تفسير سورة الإخلاص عند قوله تعالى : { } { قل هو الله أحد } { } وهي من آخر ما فسر : إنها أحدية الوجود ؛ فليس هناك حقيقة إلا حقيقته ، وليس هناك وجود حقيقي إلا وجوده ، وكل موجود آخر فإنما يستمد وجوده من ذلك الوجود الحقيقي .

قال العلامة الشيخ العثيمين -رحمه الله- : قرأت تفسيره -يعني : ظلال القرآن لسيد - سورة الإخلاص ، وقد قال قولاً عظيماً فيها ، مخالفًا لما عليه أهل السنة والجماعة ؛ حيث إن تفسيره لها يدل على أنه يقول بوحدة الوجود . براءة علماء الأمة (ص42) .

وقال الشيخ المحدث الألباني -رحمه الله- : نقل سيد قطب كلام الصوفية ولا يمكن أن يفهم منه إلا أنه يقول بوحدة الوجود . المصدر السابق (ص37) .

وكتب -رحمه الله- بخط يده على فاتحة كتاب " العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم " للشيخ ربيع بن هادي -حفظه الله- (ص3) (ط الثانية 1421هـ) هذه العبارة : " كل ما رددته على سيد قطب حق وصواب ، ومنه يتبين لكل قارئ مسلم على شيء من الثقافة الإسلامية أن سيد قطب لم يكن على معرفة بالإسلام بأصوله وفروعه ، فجزاك الله خير الجزاء أيها الأخ الربيع على قيامك بواجب البيان والكشف عن جهله وانحرافه عن الإسلام . أ ه . وقد نشر هذا المقال في المجلة السلفية العدد السابع 1422هـ (ص46) .

فانظر -رعاك الله- إلى هؤلاء الجهابذة من العلماء الذين أطبقت الدنيا على فضلهم وعلمهم حتى شهد الأعداء قبل الأصدقاء على ذلك ، فقد أذاعت الإذاعة البريطانية في سنة 1975 - أو 1978 الشك مني على أن أعلم العلماء بالسنة في ذلك العصر هو الشيخ الألباني ويأتي هذا الجويل الضال ليمتطي ظهور هؤلاء الكبار ليظهر ويبرز للناس على أنه أعلم منهم ، فيكذبهم ويطعن فيهم ويغمزهم بما هم منه براء .

وأخيرا إن كان هؤلاء - وهم من خيرة هذه الأمة وأشرفها - أصحاب عمائم أمريكية فأنت من عمائم الموصاد اليهودية الخبيثة ، الذين كلفوك بتبع عورات العلماء الذين تخافهم الإدارة الصهيونية الأمريكية أن يكثر أتباعهم ويعم خيرهم ، فأمريكا واليهود والنصارى ، يعلمون علم يقين أن هؤلاء على الحق ، وأن منهجهم هو المنهج الحق الذين يخافون أن يشكل عليهم خطرا مستقبلا ، فهذه دعوتهم يقبل عليها الناس وتنشر في الآفاق ، فاعلم أن إرهابات النصر تلوح في الأفق ، وأن قافلة الحق تسير بخط ثابتة ، ولن يضر السحاب نبج الكلاب . ، كما لا يضر الطائفة الظاهرة بالحق المنصورة بالصدق من خالفها أو خذلها ، والله متم نوره ولو كره الكافرون .

الوقفة الخامسة : مع قوله : وقد خالف الحشوية معتقد السلف رضي الله عنهم . .

فنقول له: إن كان يقصد بالسلف سلفه من أهل وحدة الوجود كابن عربي وسيد الأشاعرة كالفخر الرازي والماتريدية والمرجئة ، والحزبين من الطرفين ، والتكفيريين ممن ورد ذكرهم في مقاله ممن يدافع عنهم فالأمر كذلك ؛ لأن مذهب السلف الصالح يخالف مذهب سلفه من الخلف الذين يزود عنهم ؛ يؤكد هذا أنه نبز علماء السلف الصالح بالحشوية ، على طريق أسلافه المعتزلة ، والرافضة ، والأشاعرة ، والماتريدية والخوارج وسأقل لك أخي القارئ عن كل هؤلاء نماذج لتعلم من هم الذين يشنعون على أهل السنة أتباع السلف الصالح بهذا اللقب القبيح الشنيع ، وإن كان يقصد بالسلف الصالح فهم براء من هذا التأويل، ومنهم الإمام أحمد كما بيناه ومع ذلك نقول له أيضا : إن الإمام أحمد يعتبر عندك حشويا لأنه وُصف بذلك وصفه به المأمون فكيف تأخذ عنه التأويل وأنت تصفه بما وصفه به المأمون من أنه حشوي . ألا عاملك الله بما تستحق .

وإليك أخي القارئ بعض أقوالهم كما وعدتك والرد عليها ولكن بعد أن أذكر لك معنى ذلك اللفظ لغة واصطلاحاً حتى تعرف من هو الذي أحق بذلك اللقب القبيح ؟ .

أما لغة : فالحشو : هو أن يودع الشيء وعاءً باستقصاء ، يقال : حشوته أحشوه حشوا . . . ويقال : فلان من حشوة بني فلان أي : من رذالهم ، وإنما قيل ذلك لأن الذي تحشى به الأشياء لا يكون من أفخر المتاع بل أدونه . معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ج2/ص74) .

وقال في اللسان (ج3/ 180) : والحشو من الكلام : الفضل الذي لا يعتمد عليه ، وكذلك هو من الناس ، وحشوة الناس رذلتهم . . وفلان من حشوة بني فلان بالكسر : أي من رذالهم . وفي اصطلاح من أطلقه يراد به أحد المعاني الآتية :

1- يراد به العامة الذين هم حشو الناس. أنظر منهاج السنة (ج2/ 415-416) لابن تيمية - رحمه الله - وردالتهم وجمهورهم ، وهم غير الأعيان والمتميزين ، وهم عند الشيعة والروافض السواد الأعظم من هذه الأمة ، كما جاء في فرق الشيعة : للنوختي (ص06) طبع استانبول 1931 م . حيث نيز كل من لم يقل بإمامة علي - رضي الله عنه - بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - بأنه من أهل الحشو : وهذا كلامه : >> فلما قتل علي - رضي الله عنه - التفت الفرقة التي كانت معه والفرقة التي كانت مع طلحة والزبير وعائشة فصاروا فرقة واحدة مع معاوية بن أبي سفيان ؛ إلا القليل منهم من شيعته ومن قال بإمامته بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - وهم السواد الأعظم وأهل الحشو واتباع الملوك وأعوان كل من غلب ؛ أعني الذين التقوا مع معاوية . . . >> أنظر إليه كيف يصف الصحابة بأنهم أهل حشو . .

2- يراد به : رواية الأحاديث من غير تمييز لصحيحها من سقيمها : قال ابن الوزير : فإن الحشوية إنما سموا بذلك ؛ لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أي يدخلونها فيها وليست منها . قلت : كأنهم لا يعرفون ما يحدثون به . . . وقد بين ابن الوزير براءة أهل الحديث والسنة من هذا اللقب فقال : (. . . فأكثر عامة المسلمين لا يدرون من الحشوية ؟ ولا يعرفون أن هذه النسبة غير مرضية . . . ومن كان له أدنى عرف أن نقاد الحديث وأئمة الأثر هم أعداء الحشوية وأكره الناس لهذه الطائفة الغوية) . أنظر الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (ج1/ 120) .

3 - يراد به التجسيم : كما نقل التهاوني عن السبكي أنهم سمو بذلك لأن منهم المجسمة أو هم أنفسهم . والجسم حشو . كشف اصطلاحات الفنون (ج2/167) محمد علي الفاروقي ، تحقيق د . لطفي عبد البديع .

ونسب ابن القيم - رحمه الله - لجهلة الجهمية أنهم لقبوا أهل السنة بذلك لأنهم بزعمهم - جعلوا ربهم حشو هذا الكون بإثباتهم له صفة الفوقية والاستواء وأنه في السماء . نونية ابن القيم بشرح خليل هراس (333/1-334) .

فهذه المعاني الثلاثة أو أحدها هي المسوغات التي اعتبرها مخالفوا أهل السنة وهم ينزونها بهذا اللقب الجائر . فعند الرافضة كل من لم يقل بإمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد رسول الله فهو حشوي ، وعند المعتزلة كل من أثبت الصفات ، وأثبت القدر فهو من حشو الناس وعند الأشاعرة والماتريدية كل من أثبت الصفات الخيرية ولم يؤولها ويصرفها عن ظاهرها فهو حشوي ، وإليك بعض أقوالهم :

يعد هذا اللقب (الحشوية) من أكثر الألقاب ذيوعا وورودا في كتب مخالفي أهل السنة أتباع السلف الصالح ، وذلك لكثرة الفرق التي رمت أهل السنة به ، فلا أدري أهو مما تواصلوا به أم تشابهت قلوبهم ، فاتفقت أقوالهم على وصم أهل السنة والأثر به ؟ وسأذكر طائفة من أقوال الفرق التي رمت أهل السنة بذلك .

المعتزلة : وهم أول من تولى كبر ذلك ، إذ أول من عرف أنه تكلم في الإسلام بهذا اللفظ هو عمرو بن عبيد رئيس المعتزلة قال يصف بعض الصحابة بذلك : < كان ابن عمر حشويًا . . > قال ابن العماد في ترجمته : وكانت له جرأة فإنه قال عن ابن عمر : هو حشوي . قال : فانظر هذه الجرأة والافتراء عامله الله بعدله . شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج1/221) .

وذكر ابن جرير الطبري عن الخليفة العباسي المأمون الذي تبنى قول المعتزلة في خلق القرآن الكريم أنه نبز مخالفيه بأنهم حشو رعا فقل في كتابه إلى إسحاق بن إبراهيم الخزازي في امتحان القضاة والمحدثين : (. .) وقد عرف أمير المؤمنين أن الجمهور الأعظم والسواد الأكبر من حشو الرعية وسفلة العامة . .) تاريخ الأمم والملوك (ج8/632) بتحقيق أبي الفضل إبراهيم .

وهاهو القاضي عبد الجبار رأس من رؤوس المعتزلة يقول في كتابه شرح الأصول الخمسة : (فقد ذهبت الحشوية والنوابت من الحنابلة إلى أن هذا القرآن المتلو في المحارب ، والمكتوب في المصاحف غير مخلوق ولا محدث . .) (ص527) وقال : (. .) ولسنا نقول في الصراط ما يقوله الحشوية من أن ذلك أدق من الشعر وأحد من السيف) (ص737) .

الرافضة : قد تقدم نقل كلام النوبختي في ذلك ، وهذا كلام أحمد بن حمدان بن أبي حاتم الرازي قال : ومن ألقابهم أي - أهل السنة الحشوية - حشوية لقبوا بذلك ؛ لاحتمالهم كل حشو روي من الأحاديث المختلفة المتناقضة . . حتى قال فيهم بعض المحدثين : يروون أحاديث ثم يروون نقيضها ، ولروايتهم أحاديث كثيرة مما أنكره عليهم أصحاب الرأي وغيرهم من الفرق في التشبيه وغير ذلك . . فلقبوهم الحشوية بذلك . كتاب الزينة ملحق بكتاب الغلو والفرق الغالية : للدكتور عبد الله سلوم السامرائي (ص267) .

ويقصد بقوله : من الفرق في التشبيه أحاديث الصفات، وأهل السنة لم يقولوا إلا بما صح عندهم منها فآمنوا به واعتقدوا ما دل عليه ، وما أنكر ذلك عليهم إلا معروف ببدعة .

الأشاعرة : فقد تلقوا هذه التركة عن المعتزلة ، فتراهم يتابعونهم على ما درجوا عليه من نبز أهل السنة والأثر بهذا اللقب الجائر ، وهذه بعض أقوالهم :

يقول أبو المعالي الجويني : وذهب الكرامية وبعض الحشوية إلى أن الباري تعالى متحيز مختص بجهة فوق ... الإرشاد (ص39) .

وقصد بالحشوية من أثبت الفوقية لله عز وجل وهم أهل السنة والحديث أتباع السلف الصالح وإن أهل السنة والحديث لم ينطقوا بلفظ التحيز والجهة نفياً ولا إثباتاً كما هو منهجهم ، وإنما أثبتوا لله ما أثبتته لنفسه من الفوقية ، { { يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } } (50) النحل .
الإمام الغزالي أبو حامد فقد جعل من أثبت رؤية الله عز وجل في جهة حشوية . أنظر الاقتصاد (ص48) .

الأمدي يقول : (. . وبهذا يتبين فساد قول الحشوية : إن الإيمان هو : التصديق بالجنان ، والإقرار باللسان ، والعمل بالأركان . . .) . أنظر غاية المرام في علم الكلام بتحقيق حسن محمود عبد اللطيف (ص311) . فقد عد من قال بقول أهل السنة في الإيمان حشوية .

الماتريدية : وهي صنو الأشعرية وشريكها في إرث تركة المعتزلة ، ورمي أهل السنة بألقاب السوء ، وها هو شيخ الماتريدية ومؤسسها الأول أبو منصور الماتريدي يصم من يعد الأعمال داخلة في مسمى الإيمان بأنه حشوي فيقول في تعريف الإرجاء : ثم اختلف في المعنى الذي سمي به من سمي مرجئاً بعد اتفاق أهل اللسان على الإرجاء أنه التأخير . .

قالت الحشوية : سميت المرجئة بما لم يسموا كل الخيرات إيمانا . . كتاب التوحيد لأبي منصور
الماتريدي (ص381) بتحقيق د. فتح الله خليف ، المكتبة الإسلامية تركيا .

الخوارج : نسب ذلك إليهم الإمام أحمد بن حنبل فقال في كتاب السنة : في معرض حديثه عما
أحدثه أهل الأهواء والبدع والخلاف من أسماء شنيعة قبيحة سمو بها أهل السنة : فقال: وأما
الخوارج فيسمون أهل السنة : نابتة وحشوية .

ولرد على هذا المبتدع وأمثاله نقول :

1 - إن هذا اللقب لقب مبتدع ما أنزل الله به من سلطان ، فليس هو في كتاب الله ولا في
سنة رسول الله ، ولا نطق به أحد من سلف الأمة وأئمتها نقياً ولا إثباتاً ، فالذم به ذم للناس بأسماء
ما أنزل الله بها من سلطان بل هو من قبيل التنازع بالألقاب المنهي عنه . أنظر ابن تيمية ، الفتاوى
(ج4/146) .

2 - إن الطائفة إنما تتميز باسم رجالها أو بنعت أحوالها فالأول كما يقال : الجهمية ، نسبة
للجهم بن صفوان ، والكلاية نسبة لابن كلاب ، والأشعرية نسبة للأشعري ، والثاني : كما يقال :
الرافضة لرفضهم زيد بن علي ، والقدرية لقولهم بالقدر ، والمرجئة لقولهم بالإرجاء في الإيمان ، أما
لفظ الحشوية فليس فيه ما يدل على شخص معين ولا مقالة معينة . أنظر منهاج السنة لابن تيمية :
(ج2/414) بتصرف .

3 - أنكم نبزتم أهل السنة بهذا اللقب ؛ لأنهم بزعمكم يروون الأحاديث بلا تمييز ولا إنكار .

وهذا خلاف الواقع ، فإن أهل الحديث والسنة هم الذين اختصوا بالذب عن السنة ، وميزوا صحيحها من سقيمها ، ثم إنكم أيها المخالفون المبتدعون أحق بهذا اللقب ، لنترك القراء الكرام العقلاء يحكمون من هو أحق بهذا اللقب القبيح فأنتم تستشهدون لمذهبكم بما يؤيده من الأحاديث وإن كان ضعيفا أو موضوعا عند أهل الحديث ، ولكنكم تحشون أقوالكم ومصنفاتكم بالكلام الذي لا تعرف صحته ، بل يعرف بطلانه لمخالفته لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهذه أقوالكم مطابقة لما عليه تلك الفرق المخالفة لأهل السنة ، فبان بهذا أنكم أحق بهذا اللقب القبيح من المتمسكين بمنهج السلف الصالح .

4- أما معنى التجسيم الذي نبزتم أهل السنة بالحشو لأجله ، فإنه ليس في قول أهل السنة تجسيم ، لأنهم إنما أثبتوا لله ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله من الصفات ، مع نفي المشابهة والمماثلة للمخلوقات ، ثم إن لفظ التجسيم عندهم من الألفاظ المبتدعة فلم ينطقوا به نفيًا ولا إثباتًا .

5 - أنه ينبغي أن ينظر في الموسومين بهذا الاسم وفي الواسمين لهم به أيهما أحق ، وقد علم أن هذا الاسم مما اشتهر عن النفاة ممن هم مظنة الزندقة ، كما ذكر العلماء - كأبي حاتم وغيره - أن علامة الزنادقة تسميتهم لأهل الحديث حشوية . أنظر ابن تيمية الفتاوى (ج4/ 88) .

ويكفي أن نعرف أن أول الواسمين به عمرو بن عبيد زعيم المعتزلة كما تقدم ، وأن أول الموسومين به هو عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- الصحابي الجليل ، والصحابة أيضا كما في وصف ذلكم الشيعي ، ثم أحمد بن حنبل إمام أهل السنة والجماعة رحمه الله ، لتعلم منزلة الواسم والموسوم .

فتبين بهذا أن الرجل يترضى قول المعتزلة والرافضة والزنادقة والفرق الأخرى التي تبنته ونطقت به في طعنها على أهل السنة أتباع السلف الصالح . ويصف به أهل السنة وعلى رأسهم الإمام أحمد الذي نسب إليه التأويل دون نظر ولا تحقيق في المسألة .

قال الشيخ خليل هراس في شرح النونية لابن القيم (ج1/335): فهذا عمرو بن عبيد رأس في البدعة والاعتزال ، وعبد الله بن عمر صحابي ابن صحابي ، من أكثر الصحابة رواية وحفظا لسنة النبي -صلى الله عليه وسلم - وبذلك نقم عليه ابن عبيد ، وعده حشويا لكثرة روايته ؛ لأن المعتزلة أعداء الحديث والأثر ، والإمام أحمد هو من هو في الإمامة والتقدم في العلم والسنة .

ثم ورث كلا من الواسم والموسوم أتباعه ومن على منهجه ، فورث عمرو بن عبيد في نبز أهل السنة بهذا اللقب ، أهل البدعة والخلاف ، وورث عبد الله بن عمر والأمام أحمد أهل السنة والجماعة وأنى يستوي الإرثان، هذا إرث هدى وسنة ، وذاك إرث ضلالة وبدعة . فانظر لنفسك أيها الرذال الجاهل أي الإرثين ورثت .

وقفة أخرى مع قوله : احذروا... النهاشون قادمون.

وهذا المقال نشره في جريدة الخبر بتاريخ 2007/10/17 الموافق 05 / 10 / 1428 هـ . وهو مقال طويل خلط فيه بين الأشباه والنظائر وبين الحق والباطل ، متبعا زلات بعض الأقلام والألسنة ، والدعاوي المخالفة لأهل السنة ، وربط بين هذه وتلك بخاط عجيب دونما بينة .

والمطالع في كتاباته يرى أنه دافع عن كل الطوائف والفرق الضالة ،والجماعات المنحرفة وعلماء
السوء ، ولا يجد له دفاعا واحدا عن أهل السنة أتباع السلف الصالح ، بل جعلهم هدفه في التهريج
والذم ، وأنا لا أتكلم عن كل من ذكرهم لأن فيهم من ليس منهم ، وإنما أتكلم عن حماة الشريعة ،
الذابين عن حياض السنة والمدافعين عنها بحق ،الذين بفضلهم نشرت السنة ، مثل الشيخ الألباني رحمه
الله ، والشيخين ابن باز والعثيمين ،والشيخ ربيع بن هادي . .

والشيخ عبد المحسن العباد رحمهم الله ، وغيرهم ممن هم على منهجهم . . الذين تكلموا في
الرجال جرحا وتعديلا ، قديما وحديثا .

والرجل بهذا المقال أراد أن يطعن على علماء السنة المعاصرين ؛ الذين تصدوا لأهل البدع
وحاجوهم إما بالكتابة؛ وإما بالدروس والمحاضرات،وبينوا للناس المنهج الرباني الحق (منهج الكتاب
والسنة بفهم سلف الأمة) الذي ينبغي أن يسلكه كل المسلم، وهم في ذلك لا يجابون أحدا، ولا
تأخذهم في الله لومة لائم ؛ حتى لو كان الرجل المردود عليه أو المئين حاله منهم ؛لأنهم ليس بينهم وبين
الناس إلا الحق ، ولأنهم أوقفوا حياتهم للدفاع عن هذا الدين بالحجة والبرهان ، حتى تحفظ بيضة
الشريعة من الإلحاد والتحريف والتبديل والبهتان، ولأن الله أخذ عليهم الميثاق { لَسَيَبِّئُهُ لِلنَّاسِ وَلَا
تَكُفُّوهُ } (187) آل عمران كما أمرهم بقوله : { وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا
كُنْتُمْ تُدْرُسُونَ } (79) آل عمران . فهم سلكوا في كل ذلك منهج سلفهم الصالح ، فجاء هذا المهرج
الطعان بالزور والبهتان ليحذر الأمة من أهل العلم والإيمان ،فأشاع الفاحشة في الذين آمنوا على
الجرائد لأهل الزمان ،ولم يتعظ بما جاء من الوعيد في القرآن في قول الملك الديان : { إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ
أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا . . } (19) النور .

فقد بوب الإمام النووي في كتابه رياض الصالحين على هذه الآية باب : ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة، فكيف إن لم تكن عورات وكانت محض افتراءات ؟؟

قال الشيخ العثيمين رحمه الله في شرحه لرياض الصالحين (ج2/144) تحت هذا الباب :هؤلاء الذين يحبون أن تشيع ، فكيف بمن أشاع الفاحشة والعياذ بالله .

قلت : ذلك جزاء من يحب مجرد الحب أن تشيع ، فله عذاب أليم في الدنيا والآخرة ، فكيف يكون جزاء من أشاعها بنفسه فلا شك أن جزاءه أشد وأعظم .

وقال الشيخ العثيمين -رحمه الله - : ولحبة شيوع الفاحشة في الذين آمنوا معنيان :

المعنى الأول :محبة شيوع الفاحشة في المجتمع المسلم ، ومن ذلك من يبثون الأفلام الخليعة والصحف الخبيثة الداعرة ،فإن هؤلاء لاشك أنهم يحبون أن تشيع الفاحشة في المجتمع المسلم ، ويريدون أن يفتن المسلم في دينه بسبب ما يشاع من هذه المجلات الخليعة الساقطة ، والأفلام الخليعة الفاسدة وما أشبه ذلك .

والمعنى الثاني : محبة أن تشيع الفاحشة في شخص معين أو أشخاص ، وليس في المجتمع الإسلامي كله ، فهذا أيضا له عذاب أليم في الدنيا والآخرة ، فمن أحب أن تشيع الفاحشة في زيد أو عمرو من الناس لسبب ما ، هذا له عذاب أليم في الدنيا والآخرة ، لاسيما فيمن نزلت الآية في سياق الدفع عنه وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، لأن هذه الآية في سياق الإفك ، والإفك هو الكذب الذي افتراه من يكرهون النبي -صلى الله عليه وسلم- ومن يحبون أن يتدنس فراشه ، ومن يحبون أن يعير بأهله من المنافقين وأمثالهم .

فكذلك من يرمي علماء الأمة ويكذب عليهم ليس له غرض إلا التشفي بالحسد الذي يملأ قلبه؛ والاتصار للنفس البغيضة للحق ، فإن قال ليس قصدي ذلك . يقال له : فما الدافع إذا من نشر هذه العورات بهذا التهريج الجنوني ؟ مع أن أغلب ما ذكرته عنهم هم منه براء ، وما كان واقعا فذلك مما أدى إليه اجتهادهم ، أو كانوا مخطئين فيه ، فهم غير معصومين .

ولأن هؤلاء العلماء لم يكونوا مبتدعين مخالفين في بيان الحق للناس ، والدفاع عن السنة ؛ بل هم على منهج علمائهم من السلف الصالح الذين تصدوا للمبتدعة؛ والرواة الضعفاء فتكلموا فيهم بما يليق بأحوالهم بعلم وعدل وورع، وإذا وجد أن بعضا منهم رد على البعض الآخر منهم ، فذلك لأن منهجهم منهج صحيح ، يقولون للمحسن أحسنت وللمسيء أسأت لا يحابون أحدا ولا يجحدون عن الضوابط والقواعد العلمية لمنهج السلف ، مع ذلك فهم قد يخطئون، ولا يتعمدون مخالفة السنة ، ونحن لا ندعي لأحدهم العصمة؛ لأن السلف ما زالوا ينتقدون بعضهم بعضا ويخطئون بعضهم بعضا ويرد بعضهم على بعض في الحق وبالحق وللحق، ولم يفسد لهم ذلك ودا ، فهؤلاء على منوال أولئك وسيلهم . .

والرجل بفعله ذلك يريد أن ينسف كتب الجرح والتعديل أو نحرقتها ، أو تركها في الرفوف أو أن نمسح علم الرجح والتعديل من المكتبة الإسلامية ، وأن يسكت العلماء عن كل ما ينسب إلى الدين من غث وسمين ، ومن شركيات ، وخرافات ودجل؛ وعقائد باطلة . . وأفكار منحرفة من أفكار التكفيريين والحزبيين وغيرهم .

ويلزم من لقبه هذا ، أن كل العلماء – حتى الذين يدافع عنهم – الذين تصدوا للرجال بالنقد سلبا وإيجابا ، جرحا وتعديلا أنهم نهاشون ، فهذا أبو حنيفة النعمان الذي دافع عنه يقول : ما رأيت أكذب من جابر الجعفي ، والإمام مالك الذي كان أشد الناس انتقادا وانتقاء للرجال ، والشافعي وأحمد ، وغيرهم ممن سبقهم وممن عاصروهم ، وممن جاء بعدهم وسار على نهجهم ، وهذه كتب أهل السنة والجرح والتعديل شاهدة على ذلك .

وليعلم شمس الضلالة أن الكلام في الرجال وانتقاد الرواة والتصدي لأهل البدع ليس من باب الغيبة في شيء ، وإنما هو من باب حماية الدين من البدع؛ والدفاع عن السنة من التحريف والتبديل والوضع ، وهذا واجب وعليه وقع الإجماع ، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل العلم .

قال الإمام النووي في كتابه رياض الصالحين : باب ما يباح من الغيبة . وقد أفردا الشوكاني برسالة لطيفة أسماها ((رفع الريبة عما يجوز ولا يجوز من الغيبة)) وهي مطبوعة فلتنظر .

قال: أعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها ، وهو ستة أسباب . ثم ذكرها ، وأنا أذكر هنا ما يناسب المقام فقط وهو السبب الرابع :

السبب الرابع : تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم ، وذلك من وجوه .

1- جرح المجروحين من الرواة والشهود ، وذلك جائز بإجماع المسلمين بل واجب للحاجة إليه .

2 - ومنها للمشاورة في مصاهرة إنسان ، أو مشاركته ، أو إيداعه ، أو معاملته ، أو غير

ذلك أو محاورته ، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله ، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة .

3 - إذا رأى متفقهها يتردد إلى مبتدع ، أو فاسق يأخذ عنه العلم ، وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك ، فعليه نصيحته ببيان حاله ، بشرط أن يقصد النصيحة ، وهذا مما يغلط فيه ، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد ، والهوى ، ويلبس الشيطان عليه ، ويخيل إليه أنه نصيحة فليتقن لذلك .

قال ابن حجر رحمه الله : قال العلماء : تباع الغيبة في كل غرض صحيح شرعا حيث يتعين طريقا إلى الوصول إليه بها : . . وذكر المواطن التي تجوز فيها الغيبة، ومنها: تجريح الرواة والشهود . . إلى أن قال: ومن تجوز غيبتهم من يتجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة . الفتاح (ج10/486).

فإذا كان حماية الدين ، والدفاع عن السنة ، نهشًا في الأعراض ، فحينئذ يكون الله تعالى مخطئا في تشريعه لنا التثبت من خبر الفاسق ، وقبول خبره إن كان عدلا ، ورده إن كان فاسقا ، ولا يمكن أن نعرف فسقه من عدالته إلا بولوج الباب المباح من الغيبة .

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ تَصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } (6) .

قال ابن كثير رحمه الله : يأمر تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحاط له ، لئلا يحكم بقوله فيكون - في نفس الأمر - كاذبا أو مخطئا فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى أثره ، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين .

وإذا كان التصدي لأهل البدع والمحدثات نهشا في أعراض الناس ، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - يكون نهاشا بقوله: << ائذنوا له، بس أخو العشيرة >> متفق عليه.

وقد احتج به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرب الفتح(ج10/ ص 486/ح 6054). قال القرطبي -رحمه الله- : في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى بدعة .

وقال ابن حجر : وكل من اطلع من حال شخص على شيء وخشي أن غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور ما فعله أن يبين حاله له قاصدا نصيحته ، وفي آخر شرحه للحديث قال: وهذا الحديث أصل في المداراة ، وفي جواز غيبة أهل الكفر والفسق ونحوهم والله أعلم . فتح الباري للحافظ بن حجر (ج10/469ص) .

وقوله -صلى الله عليه وسلم - لفاطمة بنت قيس لما استشارته : >> أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه << متفق عليه . وفي رواية : >> وأما أبو جهم فضراب للنساء << . وكذلك قوله : >> . إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة . << والأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة ، وإلا فكيف تميز البدعة من السنة ، والمقبول من المردود من الحديث ، ولو اطلع صاحبنا على مقدمة صحيح مسلم وأخذ بما فيها من المأثور الثابت من منهج أهل الحديث الطائفة المنصورة لما تجرأ أن يكتب ما كتب ، ولكن الهوى - نعوذ بالله منه - يعمي ويصم ، وإليك طائفة من أقوال العلماء في ذلك .

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه : باب بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز ، بل واجب ، وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة .

وقال وهو يجيب من سألته أن يضع له قواعد في هذا الشأن ويكتب له كتابا : ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة ؛ وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها ، خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت .

ويواصل فيقول : واعلم -وفقك الله تعالى- : إن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها ، وثقات الناقلين لها من المتهمين أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقله ، وأن يتقي منها ما كان منها من أهل التهم والمعادين من أهل البدع ، والدليل أن الذي قلنا من هذا هو اللازم دون ما خالفه قول الله عز وجل : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَسَبِّحُوا أَنْ تَصِيبُوا قَوْمًا بَٰعْثُوا عَلَيْهِمْ سَبْعَ مِائَةٍ وَتَلْزَمُوهُمْ أَنْ يَبُودَ الْأَمْرُ فَاسْبِغُوا أَرْبَعًا كَفًّا بِهِنَّ فَامْسِكُوا عَلَيْهِنَّ وَاقِبْ لَهُنَّ يَكْبِتْ ذُرِّيَّتَهُنَّ } (6) .

وقال جل ثناؤه: { { مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ } } (282) البقرة . وقال عز وجل : { { وَأَشْهِدُوا ذُوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ } } (2) الطلاق . فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه فقد يجتمعان في أعظم معانيهما ، إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم كما أن شهادته مردودة عند جميعهم ، ودلت السنة على نفي خبر الفاسق وهو الأثر المشهور عن رسول الله >> من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين << .

وقال البخاري كما في البداية والنهاية (ج10/230): إني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالبني أنني اغتبته . فذكر له التاريخ وما ذكر فيه من الجرح والتعديل ، وغير ذلك .

فقال: ليس هذا من هذا - أي ليس بيان حال الرواة من باب الغيبة - قال النبي صلى الله عليه وسلم: << ائذنوا له فلبس أخو العشيرة >> ونحن إنما روينا ذلك رواية ولم نقله من عند أنفسنا . وعن ابن سيرين قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم . وقال ابن المبارك : الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء في الدين . وعن ابن سيرين قال: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم . مقدمة صحيح مسلم .

وقال ابن الجوزي كما في البداية والنهاية (ج12/ص55) : والكلام في الجرح والتعديل ليس من قبيل الوقوع في الناس .

وقال في المنتظم في ترجمة محمد بن نصر : وذكره أبو سعد السمعاني في كتابه فقال فيه: كان يجب أن يقع في الناس . فتعقبه ابن الجوزي بقوله : وهذا قبيح من أبي سعد فإن صاحب الحديث ما زال يجرح ويعدل ، فإذا قال قائل إن هذا وقوع في الناس دل على أنه ليس بمحدث ولا يعرف الجرح من الغيبة ولا يفرق بينهما .

وذكر القاضي عياض في المدارك (ج1/309) عن عبد الله بن المبارك أنه كان ينكر التدليس في الحديث . وقال له بعض الصوفية وسمعه يصف بعض الرواة . يا أبا عبد الرحمن أتعتاب ؟ قال: اسكت . إذا لم نين حال هؤلاء فمن أين يعرف الحق من الباطل ؟ .

هذا فيض من غيظ وإلا فجهادهم في رفع راية الإسلام والسنة؛ وإزهاق الأباطيل والضلالات التي انحرف أهلها عن جادة الإسلام ، وتنكبوا عن الصراط المستقيم ، كثيرة جدا لا يمكن أن نحصيها في هذا المقام .

وكل ذلك ناشئ عن إدراكهم لعظمة الحق الذي جاء به محمد -صلى الله عليه وسلم- ، وخطورة ما يخالفه من الكفر والشرك والإلحاد والبدع ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين أفضل الجزاء ، وأرغم أنف هذا المتعالم وأنوف أمثاله ممن ينتقصهم ، ويزدري بجهودهم .

وأخيرا اللهم أشهد أنني وقفت منه هذا الموقف دفاعا عن الحق وحاميا للحوم العلماء الأفاضل الذين تعرض لهم هذا المتعالم ، وإنني ممثّل في ذلك قول رسولك صلى الله عليه وسلم : >> من حمى مؤمنا من منافق يعيبه ، بعث الله إليه ملكا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم ، ومن رمى مؤمنا بشيء يريد شينه ، حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال << . رواه أبو داود .

وقد انتهكت حرمة أوليائك العلماء على يدي عبدك المتخاذل شمس الدين ولم يرع لهم حقا ولا حرمة ، وقد بلغني عن نبيك بالنقل الصحيح أنك قلت في الحديث القدسي : >> من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب . . << فأذن بجربك على هذا الرجل؛ وجازيه بما يستحق بعدلك يا أحكم الحاكمين، وأنت تعلم إنني وقفت هذا الموقف منه - بعد نصحه - منتصرا لهم ممثلا قول نبيك -صلى الله عليه وسلم- : >> ما من امرئ يخذل امرؤ مسلما في موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلا خذله الله في مواطن يحب فيها نصرته ، وما من امرئ ينصر امرؤ مسلما في موضع ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمة ، إلا نصره الله في مواطن يحب فيها نصرته << تفرد به أبو داود . فاللهم أني نصرتهم لوجهك الكريم ، فاحمي اللهم أعراضنا من كل أفاك أثيم ، وانصرنا في مواطن أحوج ما نكون فيها إلى نصرتك يا أرحم الراحمين . اللهم آمين .

أخطاؤه في فقه السنة :

وسئل هذا السؤال : ما حكم الدعاء بعد تكبيرة الإحرام وقبل الفاتحة ؟ فأجاب جوابا عجيبا مخالفا للدليل الصريح آخذا بالقول المرجوح ناسبا ذلك إلى مذهب مالك ، مع أن المحققين من أصحابه يقولون باستحبابه ، فقال:

المشهور أن الدعاء بعد التكبير وقبل القراءة يكره في الفريضة ، ويجوز في النافلة وقد كان عليه الصلاة والسلام يفعله في صلاة قيام الليل ، يدل ذلك على ذلك ما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله -صلى الله عليه وسلم- يفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت : كان إذا قام من الليل افتتح صلاته : << اللهم رب جبريل . . >> أه أخرجته مسلم (539/1) رقم (770) ، وأبو داود (1/ 209) رقم (767) ، والترمذي (484/5) رقم (3420) والنسائي (212/3) رقم (1625) وابن ماجه (431/1) رقم (1357) .

قال ابن القاسم في المدونة (66/1) كان مالك لا يرى هذا الذي يقوله الناس : سبحانك اللهم وبحمدك ، تبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، وكان لا يعرفه .

وفهم القاضي عياض من قول ابن القاسم : كان مالك لا يرى هذا الذي يقوله الناس ، أي لم يره سنة . أنظر إكمال المعلم بفوائد مسلم (551/2) . انتهى جوابه .

ولي على جوابه هذا عدة وقفات :

الأولى : ذكر في مقال له سابق تحت عنوان الفهم الخاطيء للسنة ، نشرته جريدة الشروق بتاريخ الموافق 19 رمضان 1428هـ 01 أكتوبر 2007م العدد 2112. ذكر فيه بعض الآيات التي تحت على اتباع النبي صلى الله عليه وسلم- وعدم مخالفته ومشاقته أذكر بعضا منها، لتعلم أيها القارئ النبيه أن هذه الآيات ستقلب عليه إذا عرفت أنه هو الذي خالف السنة وفهمها فهما خاطئا وهي قوله تعالى : { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } الحشر : (7) وقوله تعالى : { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } (65) النساء .

وقوله تعالى : { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (63) النور . ثم ذكر مثالا لفهم بعض الناس السنة فهما خاطئا ، وسأعود إليه في الأخير لأبين له مفهوم السنة عند السلف، وعندها أترك لك أخي القارئ الفرصة لتقارن بين فهمه الذي صرح به ، وأفتى به وبين فهم السلف للسنة ، فتعرف من المخطئ في فهم السنة ؟ والمقصود هنا أن بين له أنه هو الذي لا يفهم السنة ولا يأخذ بالثابت منها إلا ما يوافق هواه أو مذهبه من ذلك هذه المسألة التي نحن بصدد بيانها والرد عليه فيها ، وبهذه المناقشة اللطيفة والمحاوره الهادفة يدرك القارئ الكريم من هو المتبع للنبي صلى الله عليه وسلم الآخذ بسنته على مراد رسول الله من المتعصب للمذهب ، المخالف للسنة ، والمتبع للهوى وإليك البيان .

1 - استدل بما ذهب إليه من الكراهة لدعاء الاستفتاح بحديث عائشة في صحيح مسلم أنها

أجابت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لما سألها بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت : كان إذا قام من الليل افتتح صلاته : >> اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، أهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم << كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه حديث رقم (770) .

فأقول : لو كان عنده شيء من الفقه لما استدل بهذا الحديث لأن فيه ما يبين أنه لا يدرى ما ينقل ، ولا يعرف فقه الحديث ، وذلك في هذه الجملة الواردة في الحديث والتي تلزم المسلم أن يتحرى الحق فيما اختلف فيه الناس من أمور دينهم ودنياهم ، وتحثهم أن يردوا ذلك إلى حكم الله سبحانه :وهي قوله صلى الله عليه وسلم : >> . . أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك . . << ومن حكمه سبحانه أنه أمرنا باتباع نبيه وطاعته وليس اتباع المذاهب وخاصة عند النزاع أو ما كان خلاف السنة ،وقد علم صاحبي أن الناس تنازعوا في هذه المسألة ، ووجد الفاصل فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ومع ذلك اختار المذهب وأعرض عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

فقد عمي أو تعامى عنها ، لأن مسلما - رحمه الله - بوب في صحيحه كتاب الصلاة باب : ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ، حديث رقم (598) ثم ذكر بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا كبر في الصلاة ، سكت هنيهة قبل أن يقرأ ، فقلت : يا رسول الله ؛ بأبي أنت وأمي أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ، ما تقول ؟ قال : أقول : >> اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب . اللهم تقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس . اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد << .

فقول أبي هريرة - رضي الله عنه - كان رسول الله إذا كبر في الصلاة . . يقصد الفريضة المعهودة لأنه أطلق ولم يقيدھا بنافلة الليل أو النهار ، وأيضا فإن الألف واللام في الصلاة للاستغراق ، أي يشمل جميع الصلوات الخمس بما في ذلك نافلة الليل والنهار . وهو إنما سئل عن الدعاء في افتتاح الصلاة المفروضة ، فأجاب بحديث في افتتاح صلاة الليل ، ليلبس على السائل بذلك .

وكذلك تعامى عن الحديث الذي أخرجه مسلم بعد حديث عائشة برقم (771) من حديث علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : >> وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئا وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت . واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سيئها ، لا يصرف عني سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير كله في يديك ، والشر ليس إليك ، أنا بك وإليك تباركت وتعاليت استغفرك وأتوب إليك << .

وهذا الحديث ليس فيه قيد القيام من الليل ، بل العبارة واضحة إذا قام إلى الصلاة ، والألف واللام للاستغراق ، أول العهد؛ أي الصلاة هي المعهودة ، لأنه لم يعرف عن علي ابن أبي طالب أنه صلى مع النبي لوحده في صلاة الليل ، حتى يسمعه يقول ذلك الدعاء ، وإنما سمعه منه في الصلاة المكتوبة ، كما سمعه منه غيره يؤكد هذا أن هذا الحديث جاء في سنن أبي داود مصرحا بأنها الصلاة المكتوبة ، فقد بوب أبو داود في كتابه الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ، حديث رقم (761) : قال حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن داود الهاشمي أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبيد الله بن الفضل بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان إذا قام إلى الصلاة- المكتوبة -كبر ورفع يديه حذو منكبيه . . . ودعا نحو حديث عبد العزيز [السابق] في الدعاء يزيد وينقص الشيء ولم يذكر الخير كله في يديك ، والشر ليس إليك . . .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح : (ج2/ص269) وأخرجه الشافعي وابن خزيمة وغيرهما بلفظ << إذا صلى المكتوبة >> .

فهو لو لم يأخذ بحديث عائشة في صحيح مسلم ، لقلت الرجل أفتى بما عليه المذهب ، واكتفى بذلك ، ولكنه خرج عن المذهب وجاء إلى صحيح مسلم فأخذ منه ما يوافق هواه ، وترك ما يخالفه مما أوردناه عليه ، مما يبين سطحية نظره في التحقيق والتدقيق في مسائل النزاع .

فمن السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - والتي أخذ بها الصحابة والتابعون لهم بأحسن دعاء الاستفتاح في الصلاة عموماً ، سواء المكتوبة أو نافلة الليل والنهار ، والأدلة على ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كبر في الصلاة ، سكت هنية قبل أن يقرأ ، فقلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ، ما تقول ؟ قال : >> أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب . اللهم تقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس . اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد << . وهذا لفظ مسلم ، وعقب عليه الشيخ الألباني بقوله : وكان يقوله في الفرض . صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (ص64) ط 14 / 1408هـ طبع المكتب الإسلامي .

قال ابن حجر في الفتح : (ج2/ص269) واستدل بالحديث على مشروعية الدعاء بين التكبير والقراءة خلافاً للمشهور عن مالك ، وورد فيه أيضاً حديث : >> وجهت وجهي . . << إلخ وهو عند مسلم من حديث علي لكن قيده بصلاة الليل .

علق عليه محب الدين الخطيب رحمه الله في تحقيقه للفتح (ج2/ص269) الطبعة السلفية فقال: ليس في رواية مسلم تقييد بصلاة الليل ، فتنبه ، والله أعلم .

قلت : لقد مر معك قريباً أنه ليس فيه تقييد بصلاة الليل ، وأن الألف واللام للاستغراق ، وأن الصلاة هي الصلاة المعهودة ، وقد جاء مصرحاً بذلك في سنن أبي داود كما ذكرت وما نقله الحافظ عن الشافعي وابن خزيمة من التصريح بلفظ المكتوبة ، وإنما المقيد بالليل هو حديث عائشة

وابن عباس وغيرهما ،ولو قال نعمل بكل حديث في بابہ لكان ذلك أفضل؛ وكان صائبا للسنة فالنبي يقول : << أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي . . >> وهو يقول أن ذلك مكروه في الصلاة اعتمادا على قول ابن القاسم في المدونة (1) .

1 - المدونة هي من الكتب المعتمدة في المذهب المالكي ، وهي مسائل جمعها فقيه المغرب أبو سعيد عبد السلام بن حبيب المالكي قاضي القيروان ، ويلقب بسحنون المتوفى 240هـ والمدونة هي أسئلة سألها أسد بن الفرات بن القاسم بعضها سمعها من مالك وبعضها من كلام ابن القاسم وأصحاب مالك ، وسمعها سحنون من أسد بن الفرات ثم عرضها على ابن القاسم فأصلح فيها كثيرا وأسقط ثم رتبها سحنون وبوبها واحتج لكثير من مسائلها بالآثار من مروياته مع أن فيها أشياء كثيرة لا ينهض دليلها بل رأي محض ، وحكوا أن سحنون في أواخر حياته علم عليها ، وهم بإسقاطها ، فأدركه المنية .

مما يفيد أنه يقدم قول الرجال على قول الله ورسوله ، والله سبحانه وتعالى يقول : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } { (1) الحجرات . أي لا تقدموا على قوله قولا ، ولا على فعله فعلا فيما سبيله أن تأخذه عنه ، فأهل الحديث أهل السنة والجماعة يأخذون بالثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من أي طريق ثبت ، ولا يردون ذلك بل يحرصون كل الحرص على اتباعه ماستطاعوا ، وهو يرد سنته صلى الله عليه وسلم ؛ ويتهم غيره بأنهم لا يفهمون السنة ، فيا سبحان الله من الذي أساء فهم السنة ؟ وأين التحقيق والتدقيق الذي تدعيه أيها الدعي الجوهيل ؟

الوقفة الثانية مع قوله : المشهور أن الدعاء بعد التكير وقبل القراءة يكره في الفريضة . .

فقوله مكروه ، فيه إثبات لحكم شرعي يحتاج إلى دليل ، ولا دليل عليه بل الدليل يخالفه كما بينته وسأزيده بيانا - إن شاء الله - .

الوقفة الثالثة مع قوله : بالتفريق بين الفريضة والنافلة دعوى تحتاج إلى دليل ، والأدلة عند أهل

العلم بالحديث تثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يفعله في الفريضة والنافلة على حد سواء ، وقول عائشة : كان يفتح صلاة الليل بهذا الدعاء : << اللهم جبريل . . >> ليس فيه نفي للدعاء في الفريضة ، وغاية ما فيه أنها سئلت عن كيفية افتتاحه صلى الله عليه وسلم صلاة القيام ، فأجابت على قدر السؤال بما علمت من حاله ، وذلك لا ينفي الدعاء في الفريضة كما جاء مصرحا في حديث علي وأبي هريرة وغيرهما .

وعلى فرض نفيها فقد خالفها صحابة آخرون في ذلك ، فيقال حينئذ ، أنها روت بما علمت من حاله في البيت أما خارج البيت فالقول قول من روى عنه الافتتاح بالدعاء في الفريضة لأنهم هم الذين علموا من حاله بحضورهم الجماعة معه ما لم تعلمه هي ، وخاصة عمر بن الخطاب الذي ثبت عنه أنه كان يجهر به تعليما للصحابة كما سألينه - إن شاء الله - وعلي بن أبي طالب، وهما من الخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم ، وأبي هريرة وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، مع عدم وجود المخالف لهم .

رابعاً : مع قوله : وقد كان عليه الصلاة والسلام يفعله في صلاة القيام . . يشعر ذلك بأنه لم يكن يفعله في صلاة الفريضة ، وهذا غير صحيح ، بل الثابت عنه أنه كان يفعله في الفريضة والنافلة ، وكذلك أصحابه رضي الله عنهم ، وهذه الأدلة على ما نقول ، وأقوال أهل العلم المحققين في ذلك . . .

بواب البخاري في صحيحه باب ما يقال بعد التكبير ، ثم أورد بسنده إلى أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاته - قال أحسبه قال هنية - فقلت : بآبي وأمي يا رسول الله ، إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول ؟ قال أقول : >> اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين الشرق والمغرب ، اللهم تقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد << . وبواب عليه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ، قال ابن حجر في الفتح (ج2/ص269) واستدل بالحديث على مشروعية الدعاء بين التكبير والقراءة خلافاً للمشهور عن مالك .

وفي صحيح مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : >> وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيئاً مسلماً وما أنا من المشركين . . . << وأبو عوانة كتاب الصلاة ، وأبو داود باب ما يفتح به الصلاة من الدعاء ، وغيرهم .

وقد علمت أنه ليس في رواية مسلم تقييد بصلاة الليل ومن قيده بذلك فقد وهم ، لأنه جاء مصرحا بأنه في صلاة المكتوبة في سنن أبي داود وابن حبان في صحيحه كتاب الصلاة (ح 1771-1772) وابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة (ح 464) وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح عن الشافعي وغيره، وقد مر .

وقوله في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه - : بأبي وأمي يا رسول الله إسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول ؟ أي في الصلاة المفروضة التي شهد بها أبو هريرة وتفطن لقراءة النبي -صلى الله عليه وسلم - سرا لدعاء الاستفتاح إما بتحريك لحيته ، أو لأنه بهذا السكوت الذي يستدعي الانتباه لأمر هام في الصلاة .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (ج2/ص268) قال الخطابي : معناه سكوت يقتضي بعده كلاما مع قصر المدة فيه ، وسياق الحديث يدل على أنه أراد السكوت عن الجهر لا عن مطلق القول ، أو السكوت عن القراءة لا عن الذكر . . .

وقال : ولمسلم : << رأيت سكوتك >> وكله مشعر بأن هناك قولاً لكونه قال : ما تقول ؟ ولم يقل هل تقول ؟ نبه عليه ابن دقيق العيد قال: ولعله استدل على أصل القول بحركة الفم كما استدل غيره على القراءة باضطراب اللحية .

ويؤكد هذا الفهم ما بوب عليه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الإمامة في الصلاة وما فيها من السنن (ح 1579) باب ذكر البيان أن اسم الساکت قد يقع على الناطق سرا إذا كان ساکتا عن الجهر بالقول إذ النبي صلى الله عليه وسلم - قد كان داعيا خفيا في سكته عن الجهر بين التکيرة الأولى وبين القراءة ، ثم ذکر حديث أبي هريرة بتمامه الذي أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما .

وقد ثبت أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه کنا يفتح صلاة الفريضة بهذا الذكر : يقول بعد أن يكبر >> سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك << يجهر به : والحديث رواه مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (ح399) وأبو داود كتاب الصلاة باب (122) (ح 775-776) من حديث أبي سعيد الخدري وعائشة- رضي الله عنهما - وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وقال العقيلي : وقد روي من غير وجه بأسانيد جيد أنظر الإرواء (رقم 341) . وأخرجه ابن خزيمة في كتاب الصلاة (ح 467) من رواية حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه فكبر ثم يقول : >> سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك << قال أبو بكر بن خزيمة: وهذا صحيح من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان يستفتح الصلاة بهذا الذكر ولست أكره الاستفتاح بذلك على ما ثبت عن الفاروق رضي الله عنه . .

وأخرج أثر عمر - رضي الله عنه - أبو بكر بن أبي شيبة بأسانيد لا غبار عليها من ذلك قوله : حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال سمعت عمر - رضي الله عنه - يقول حين افتتح الصلاة : فذكره . .

وبسنده إلى أبي بكر بن عياش قال : عن عاصم عن أبي وائل قال كان عمر - رضي الله عنه - إذا افتتح الصلاة قال : فذكره . . . وقال في آخره يسمعنا .

وبسنده إلى أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : كان عمر - رضي الله عنه - إذا افتتح الصلاة رفع صوته يسمعنا : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه قال : حدثنا وكيع عن سفيان وعلي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي الهيثم قال : سمعت ابن عمر - رضي الله عنه - يقول حين يفتتح الصلاة - الله أكبر كبيرا وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلا اللهم أجعله أحب شيء إلي وأخشى شيء عندي . وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - نحوه .

وقال حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال : قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : إن من أحب الكلام إلى الله أن يقول الرجل : >> سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك رب إنني ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت << .

قال ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد (ج 1/202 - 203) . وروي عنه أنه كان يستفتح بـ << سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك >> ذكر ذلك أهل السنن من حديث علي بن علي الرفاعي ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد - على أنه ربما أرسل - وقد روي مثله من حديث عائشة رضي الله عنها . والأحاديث التي قبله أثبت منه ولكن صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يستفتح به في مقام النبي صلى الله عليه وسلم ويجهر به ، ويعلمه الناس . وقد علمت أن الحديث في صحيح مسلم كتاب الصلاة باب : حجة من قال : لا يجهر بالبسملة (حديث 399) .

فائدة : وقال الإمام أحمد : أما أنا فأذهب إلى ما روي عن عمر ، ولو أن رجلاً استفتح ببعض ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاستفتاح كان حسناً . قال ابن القيم : وإنما اختار الإمام أحمد هذا لعشرة أوجه قد ذكرتها في مواضع أخرى :
منها : جهر عمر - رضي الله عنه - يعلمه الصحابة .

ومنها : اشتماله على أفضل الكلام بعد القرآن ، فإن أفضل الكلام بعد القرآن : سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . وقد تضمنها هذا الاستفتاح مع تكبيرة الإحرام .
ومنها : أنه استفتح بأخلص للثناء على الله ، وغيره متضمن للدعاء ، والثناء أفضل من الدعاء ؛ ولهذا كانت سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن ؛ لأنها أخلصت لوصف الرحمن تبارك وتعالى والثناء عليه ، ولهذا كان : << سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر >> .

أفضل الكلام بعد القرآن ، فلزم أن ما تضمنها من الاستفتاحات أفضل من غيره من الاستفتاحات .

ومنها : أن غيره من الاستفتاحات أغلبها إنما هي في قيام الليل في النافلة ، وهذا كان عمر يفعله ويعلمه الناس في الفرض .

ومنها: أن هذا الاستفتاح إنشاء للثناء على الرب تعالى ، متضمن للإخبار عن صفات كماله ونعوت جلاله ، والاستفتاح ب: << وجهت وجهي >> إخبار عن عبودية العبد . وبينهما من الفرق ما بينهما . فتنبه .

مناقشة من خالف هذه الأدلة مستدلاً بحديث رواه البخاري من حديث أنس بن مالك كتاب الأذان (ح743) : << أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين >> .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (ج2/267) واستدل به المالكية على ترك دعاء الافتتاح ، وحديث أبي هريرة الذي بعده (أي في الباب الذي بوب عليه البخاري) يرد عليهم؛ وكأن هذا هو السر في إيراد البخاري له بعده .

قلت : أي ردا على من يرى ترك الاستفتاح بذلك ، وقد تحرر أن المراد بحديث أنس ما يفتح به القراءة ، فليس فيه تعرض لنفي دعاء الافتتاح ، ولا التوجه . ولو أخذ بهذا الحديث واكتفى به ولم يزد عليه ، لقلت أنه على مذهب المالكية كما حكاه ابن حجر ، وذلك مبلغه من العلم . .

ونسبة ترك الدعاء في أول الصلاة المكتوبة للأمام مالك فيه نظر فقد أخرج أبو داود في سننه كتاب الصلاة عن القعني عن مالك قال: لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وفي آخره ، في الفريضة وغيرها . وعلى هذا يحمل قول ابن القاسم في المدونة :كان مالك لا يرى هذا الذي يقوله الناس ، يعني أن الاستفتاح ب[سبحانك اللهم وبحمدك ..] لا يراه ثابتاً عنده ، وليس معناه أن الدعاء غير ثابت مطلقاً فقد بينت رواية أبي داود هذه أنه يجيزه ولا كراهة عنده فيه .

وأخيراً أذكر الدليل على أن دعاء الافتتاح يكون بعد تكبيرة الإحرام وليس قبل القراءة كما يفعله كثير من المنتسبين إلى مذهب مالك في هذه الأزمنة .

بوب ابن حبان في صحيحه (ح1773 - 1774) : باب ذكر بيان بأن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - كان يدعوا بما وصفنا بعد التكبير لا قبل .

ثم استدل بحديث علي - رضي الله عنه - وفيه كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول .. فذكره .

وما علمت في حدود ما اطلعت عليه من كتب السنة أن أحداً ذكر هذا الدعاء أو الذكر قبل تكبيرة الإحرام ، فما يفعله هؤلاء محض إحداث في دين الله تعالى .

وفي حديث أبي هريرة عند الشيخين : << رأيت سوكتك بين التكبير والقراءة >> أي بعد أن يكبر تكبيرة الإحرام وقبل الشروع في القراءة .

قال صديق حسن خان رحمه الله في الروضة الندية: (1) بعد التكيرة : لأنه لم يأت في ذلك خلاف عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بل كل من روى عنه الاستقح روى أنه بعد التكيرة ، ولم يأت في شيء أنه توجه قبلها ، وقد أوضح ذلك العلامة الشوكاني في حاشية الشفاء .
وأما ما يتوجه به : فهو الذي ثبت عنه - صلى الله عليه وآله وسلم - وفيه الصحيح والأصح والوقوف على ذلك ممكن بالنظر في مختصر من مختصرات الحديث ، وسبحان الله وبجمده ؟ ما فعلت هذه المذاهب بأهلها ؟ .

وأخيرا أقول : سبحان الله ما يفعل التعصب بأهله ، رجل بين يديه صحيح مسلم ، فيأخذ ما وافق هواه ويترك ما هو أصح وأثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بحجة أن ذلك ليس من مذهبه الذي يتمذهب به ، وعلاوة على ذلك يدعي أنه هو الذي يفهم السنة ، أما غيره ممن ينزهم بشي الألقاب فليس عندهم شيء من ذلك الفهم .

1 - أنظر التعليقات الرضية على الروضة الندية ولم يتعقبه في ذلك بشي كل من أحمد شاكر والألباني رحمهما الله (ج1/ 291) .

كيفية الوقوف في الصلاة في الصف مأموماً وتسوية الصفوف وسد الفرج والخلل :

لقد قلت آنفاً أنه ضرب مثلاً للذين يفهمون السنة فهما خاطئاً ، ووعدت بأن أعود إليه لننظر ذلك المثل المتمثل في تلك السنة التي فهمها أولئك الشباب السلفي فهما خاطئاً -زعم- وفهمها هو فهما صحيحاً ، مع رده كثيراً من السنن ، منها سنة الاستفتاح والتوجه في الصلاة المكتوبة ، ومنها سنة زكاة الفطر كما سيأتي ، ومنها سنة ترك الإسبال ، فهو مسبل وذلك كبيرة من الكبائر ، ومنها إباحة الغناء والاستماع إليه، وغير ذلك . . فأقول وبالله التوفيق :

قال : مثلاً ثبت أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان لا يلصق رجله في قيامه في الصلاة هذا ثابت ولكن فهم بعضهم (ويقصد بهم الشباب السلفي) أنه ما دام لا يضم رجله معناها أنه يفتحها قدر ما استطاع ، وهذا هو الخطأ في تطبيق السنة لأن كون النبي - صلى الله عليه وسلم لا يضم رجله لا يعني أنه كان يفتحها قدر ما يستطيع ، وقد وصف الصحابة رضي الله عنهم قيامه فقالوا كان يقف وقفة الرجل المعتدل وذكروا أن الهرة كانت تمر بين أرجلهم ، الهرة وليس البقرة ؟! والعجيب أن من يخطئ في تطبيق السنة لا يكتفي بإساءته لسنة عليه الصلاة والسلام بل يزيد عليها أن يحكم على من خالفه بالبدعة ومخالفة السنة، لأنه يعتقد بجهله أن ما يفعله هو هي السنة ومن خالفه فقد خالف السنة، وبهذا نعلم أن الذين يقفون في صلاتهم وقفة الرجل المعتدل فلا يضمون أقدامهم ولا يفتحونها إلى أقصى ما يمكن هم الذين أحيوا سنته عليه الصلاة والسلام وهم المأجورون على إحيائها والحفاظة عليها وهم الذين تنطبق عليهم الآيات الكريمة من مثل قوله تعالى : { { مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ } } .

بينما الذين يفرجون بين أقدامهم زيادة على وقفة الرجل المعتدل تنطبق عليهم آيات الوعيد مثل قوله تعالى: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } { (63) النور .

سئل عطاء عن ضم المرء قدميه في الصلاة فقال : أما هكذا حتى تماس بينهما فلا ، ولكن وسطا بين ذلك ، وقال ابن جريج ، ولقد أخبرني نافع أن ابن عمر لا يفرسخ بينهما ، وتمس إحداهما الأخرى ، وقال بين ذلك . ومروا عبد الله بن مسعود برجل صاف بين قدميه فقال : أما هذا فقد أخطأ السنة لو راوح بينهما كان أحب إلي .

فالذين يوسعون أقدامهم عند الوقوف في الصف لصلاة الجماعة يكونون بفعلهم هذا سببا في تضييع السنة . أما حديث القدم بجانب القدم فهو كحديث إصاق الركبة بالركبة وبمحاذاة الأعناق فلم يبق إلا أن يفهم الحديث كما فهمه علماؤنا رضي الله عنهم بمعنى التراص وسد الخلل . قال الحافظ ابن حجر في الفتح : المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف وسد خلله . هذا مثال واحد عن الخطأ في تطليق السنة وهو كاف في الفهم . انتهى كلامه بحرفه .

وفي مقاله هذا يتبين أن الرجل حاطب ليل ، لا يدري ما يقول ، ولا يعرف ما يكتب لذلك هو يخطئ بخطه عشواء ، ويهرف بما لا يعرف ، فتراه مرة يصف وقوف النبي صلى الله عليه وسلم ، وأخرى يربط بين وصف الوقوف منفردا وبين وقوف الصحابة في الصف ، ولا يفرق بين وقوف المنفرد والمأموم ، ولا يفرق بين الاعتدال والوسط ، وبين الجفاء والإفراط في التفريج ، كما لا يفرق بين سد الفرج والخلل بالزاق المناكب والركب والأقدام ، وبين الاعتدال المطلوب ليتحقق ذلك التراص والتماس بين المصلين في الصف ، ويذكر أن تفريج القدمين يكون بمقدار الهرة ، التي تمر بين أرجلهم

مع أن ذلك التقدير غير ثابت في شيء من كتب السنة ،ولأن الثابت هو الحذف وهي صغار الضأن، ولم يعلم أن الأمر يختلف من شخص لآخر حسب اعتداله ، كما لا يفرق بين التصاف بالقدمين وبين ضمهما والترويح بينهما ، ثم يناقض نفسه بنفسه بذكر حديثين من أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في أمره لهم في صلاة الجماعة بالترص والزاق المناكب والركب والأقدام ولما لم يجد المسكين ما يوجه به الحديثين اللذين استدل بهما لما ذهب إليه قال : >> أما حديث القدم بجانب القدم فهو كحديث إصاق الركبة بالركبة وبمحاذاة الأعناق << وقوله هذا لا يفيد شيئا مما ذهب إليه من فقه الحديثين ،بل هما دليل عليه ، ولما وجد أن الحديثين يهدمان بنيانه من الأصل اكتفى بقول الحافظ ابن حجر في الفتح (ج2/ ص247) : >> المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف وسد خلله << ليقرب عليه الرحي فيكشف خطأه وخلطه ، ويظهر بذلك عواره ، وأنه كما قلت حاطب ليل ، لا يفقه السنة، لأن الحافظ ابن حجر رحمه الله قال في آخره :

قال أنس : >> فقد رأيت أحدا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه << وأفاد هذا التصريح أن الفعل المذكور كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وبهذا يتم الاحتجاج به على بيان المراد بإقامة الصف وتسويته . وزاد معمر في روايته : ولو فعلت ذلك بأحدهم اليوم لنفر كأنه بغل شمس .

قلت : فهو لم ينقل هذا عن الحافظ ابن حجر كعادته في التلبيس والتمويه ، وأخذ ما يوافق هواه؛ لأن هذا الذي نقله الحافظ عن معمر يؤكد نقض بنيانه ، ومعناه أن تسوية الصفوف وإلحاق المناكب والأقدام لا يتأتى إلا بالتزام والتقارب؛ ولو أدى ذلك إلى شيء من تفريج الأقدام باعتدال في وقفة الرجل المتوسط . ولو جئت لتلصق قدمك بأحدهم اليوم لنفر منك وغضب كما ينفر البغل الشموس، ولأن أكثر الناس اليوم يضم قدميه في الصلاة ويقرب بينها، بحيث يترك خلافا كبيرا في الصف يستع لرجل آخر ، وإذا أراد أحد أن يدخل بينه وبين المصلي الآخر لايلين له المنكب حتى يستوي الصف ويتراس ، لأن القلوب مريضة مختلفة، مليئة بالكره والحسد لبعضها البعض إلا من رحم ربك والله المستعان وعليه التكلان . . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وإليك البيان بشيء من التفصيل .

وبعد هذه المقدمة أشير إشارة سريعة إلى تلبيساته في مقاله ومغالطاته حتى يتبين لك أخي أنه جاهل بالسنة وحقوق حسود على السلفين .

1- لم يجد المسكين ما يضرب به المثل لفهم الخاطئ للسنة إلا هذه المسألة التي ربما رأى بعض السنين الحريصين على تطبيقها؛ وسد الفرج والخلل في الصفوف ، فأغضبه ذلك ، ونقر كالبعير ليتصدى إلى هذا الأمر الخطير- في نظره - الذي يقدر في فهم السنة عنده ، مع أنه هو الذي ترك سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - في أخطر المسائل وهي مسألة العقيدة كما رأيت فيما بيناه آنفا .

ولم يستنكر المسكين هذه الظاهرة التي عمت وهي: ترك الخل والفرج بين الصفوف، وعدم تسويتها حتى أصبحت هي الصفة الغالبة على المصلين اليوم في معظم المساجد، وإنما حز في نفسه المليئة بغضا وحسدا وحقدا للسنين أن رآهم يحرصون على الدخول في الفرج بين المصطفين في الصف؛ كما يحرصون على التقارب والتراحم والصاق المناكب والأقدام الذي ينفر منه كثير من الناس ظنا منه أن ذلك يؤدي الواقف في الصف، ويضيق عليه حريته، ولم يعلم المسكين أن ترك الفرج في الصفوف واختلاطها واختلافها يؤدي حتما إلى الاختلاف والتفرق بالقلوب والوجوه وهذا أمر خطير على هذه الأمة لذلك اهتم به النبي - صلى الله عليه وسلم - أيما اهتمام، فكان لا يكبر حتى يراهم قد استووا وحاذوا بين المناكب والأقدام، وكلف من ينظر الصفوف التي في الخلف بل إلى أبعد من ذلك حيث جعل له عودا يسوي به صفوفهم، وقد جاءت أحاديث في ذلك كثيرة.

2 - قال الدعي المشير في مقاله هذا : >> فطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم عقيدة لا يكون المسلم مسلما إلا بها، هذه من البديهيات والمسلمات في دين الإسلام . . إلى قوله: ولكن الانحراف عن سنته عليه الصلاة والسلام وقع من سوء فهم السنة والخطأ في تطبيقها . . << .

فيقال له : أليس فهم السنة يكون على مراد رسول الله، بفهم السلف الصالح الذين عاينوا فهم رسول الله ومراده، فأني فهم لم يفهمه السلف وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان فهو ليس من فهم الرسول ولا مراده الذي يجب أن يعتقد المطيع للرسول صلى الله عليه وسلم، فما لم يكن يومئذ دينا فلا يمكن أن يكون اليوم دينا يتعبد به المسلم ربه .

وكل عبادة لم يتعبدها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينبغي للمسلم أن يتعبدها ،
والخير كل الخير في اتباع من سلف ، والشر كل الشر في اتباع من خلف ، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا
بما صلح عليه أولها ، ولم يصلح أولها إلا على الكتاب والسنة بالفهم السليم والتطبيق الصحيح من
السلف الصالح رضي الله عنهم .

3 - قال المشير الأفك : لا يكون المسلم مسلماً إلا بها . . هذا يشم منه رائحة التكفير
بالمعصية لأن هذا الإجمال لم يقل به أحد من السلف ، بل هو مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعصية
، فإن أهل الحق لا يكفرون من ترك سنة وعصى الرسول في بعضها ، إلا إذا جحدوها ، أو استغنى
بالقرآن عنها ؛ فهذا يكفر بلا خلاف . .

4 - وقال الدعي المحتال : . . لأن كون النبي صلى الله عليه وسلم لا يضم رجله لا يعني أنه
كان يفتحهما قدر ما يستطيع وقد وصف الصحابة رضي الله عنهم قيامه فقالوا كان يقف وقفة
الرجل المعتدل وذكروا أن الهرة كانت تمر بين أرجلهم ، الهرة وليس البقرة . .

فأنظر إليه كيف يلبس على القارئ بانتقاله من وصف وقفة النبي صلى الله عليه وسلم في
الصلاة معتدلاً منفرداً إلى أن الهرة كانت تمر بين أرجل الصحابة في الصفوف وليس البقرة . . وكيف
أوهم القارئ أن وقفة النبي في الصلاة هي نفس وقفة الصحابة في الصف ، مع أن الاعتدال يختلف من
شخص لآخر حسب اختلاف أجسادهم ، فالطويل العريض ليس كاعتدال القصير النحيل الضعيف
، ولو كانوا في الاعتدال سواء ما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتراص وتسوية الصفوف وسد
الفرج ، لأن في تراصهم وتقاربهم وتزاحمهم حصول الاعتدال ضرورة

ويؤكد هذا المعنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم فعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: >> استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم << قال أبو مسعود : فأتتم اليوم أشد اختلافًا . رواه مسلم (ح923) .

وفي سنن أبي داود (ح667) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن رسول الله قال: >> رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق ، فالذي نفسي بيده إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف << ورواه النسائي (ح813) غير أنه قال : الشياطين ، وفي هذا الحديث رد عليه في قوله أن الهرة هي التي كانت تمر بين أرجلهم ، وإنما ذكر فيه أنها الحذف ، والحذف بجاء مهملة وبعدها ذال معجمة مفتوحين هي أولاد الضأن الصغار ، قاله المنذري في الترغيب والترهيب بعد ذكره للحديث برقم (702) وفي القاموس المحيط فسرهما بقوله : هي غنم سود صغار حجازية أو جُرْشِيَّة والحديث في صحيح بن خزيمة (ح1544) قال في آخره : وقال مسلم : الحذف النقد الصغار ، والنقد الصغار أولاد الغنم . وكذلك قال ابن حبان (ح2079) وفي مسند الإمام أحمد (ح13446) و(21888) من حديث أبي أمامة قال: صلى الله عليه وسلم : >> سدوا الخلل فإن الشيطان يدخل بينكم بمنزلة الحذف << ، يعني أولاد الضأن الصغار .

وفي صحيح ابن حبان (ح2079) قال فيه : >> . . رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأكتاف . . << .

وذكر بقية حديث أنس -رضي الله عنه - فالأمر بتقارب الصفوف ، وحذو الأكتاف والأعناق وقوله : << .. سدوا الخلل .. >> وقوله : << .. لا تتركوا فرجة للشيطان .. >> وقول النعمان بن بشير رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه ،وقول أنس : وكان أحدهما يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه . الفتح [ج2/247] يفيد بالضرورة الاعتدال والتماس والتزاحم بحيث لا يمر بينهم شيء ، وبهذا جاء حديث علي بن أبي طالب عند الطبراني في الأوسط (ح 706) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : << استووا تستو قلوبكم ، وتماسوا تراحموا >> قال شريح : تماسوا ، يعني تراحموا في الصلاة . وقال غيره : تماسوا تواصلوا .

أما بين أرجلهم فتختلف باختلاف طول الرجل منهم وعرضه ، وبدانته وضعفه ، إلا أنه لا ينبغي أن يكون الخلل أقل من الفرجة التي تمر منها الهرة وأكثر من الفتحة التي تمر منها الحذف وهي أولاد الغنم الصغار ، وعلى هذا يحمل أثر ابن عمر الذي ذكره وفيه : قال: لا تقارب ولا تباعد ولكن بين ذلك . جامع فقه ابن القيم (ج32/43) .

وقال مهنا : رأيت أحمد إذا قام إلى الصلاة يفرج بين قدميه ، وإذا انحدر للسجود ضم قدميه .

وذكر ابن القيم -رحمه الله - عن وكيع عن ابن عيينة ، عن ابن عبد الرحمن بن حوشب قال : كنت مع أبي في المسجد يعني مسجد البصرة - فنظر إلى رجل قائما يصلي قد ضيق بين قدميه ، وألّزق إحداهما بالأخرى ، فقال أبي : لقد أدركت في هذا المسجد ثمانية عشر من

أصحاب رسول الله ما رأيت أحدا منهم يصنع هكذا . علق عليه ابن القيم قائلا : لأنه أمكن للقيام ، وضم القدمين عند الانحدار للسجود أمكن للانحدار . جامع فقه ابن القيم (ج2/43) .

تنبيه: لا ينبغي للواقف في الصف في الصلاة أن يفتح قدميه كثيرا بحيث يلصقهما بقدم من بجانبه وينرك الفرجة والخلل بين الأكثاف، فهذا مخالف لما كان عليه السلف الصالح، فلا بد من تماس المناكب والأقدام ، وأعدل وقفة أن يوازي الرجل بين منكبيه وقدميه وكأنه على شكل مستطيل ليحقق التماس من جميع الأطراف .

5- واستدلالة بأثر ابن مسعود أنه مر على رجل صاف بين قدميه ، فقال : أما هذا فقد أخطأ السنة ، لو راح بينهما كان أحب إلي . . .

فإنه لم يفهم هذا الأثر وعلى ما يدل كما لم يفهم سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن التصاف هو القيام معتمدا على قدميه ناصبا لهما معتدلا في قيامه بخلاف الرواح وهو الاعتماد على قدم واحدة دون الأخرى وذلك لطول القيام في التطوع ، وقد سأل حرب الإمام أحمد عن الرجل يصف بين قدميه أحب إليك ، أم يعتمد على هذه مرة وعلى هذه مرة ؟ قال: يرواح بين قدميه أحب إلي ؛ يعتمد على هذه مرة وعلى هذه مرة ، لما روى الأعمش عن المنهال ، عن أبي عبيدة قال: رأى عبد الله بن مسعود . . . وذكر أثره .

قلت: وهذا في صلاة التطوع ، أما في الفرض فلا ينبغي له أن يرواح لأن ذلك يؤذي غيره ولا يكون به اعتدال الصف ، وقد ورد فيه النهي .

وقال حنبل : رأيت أحمد يرواح بين قدميه في صلاة التطوع ، فإذا كانت المكتوبة قام منتصبا لا يتحرك منه شيء . جامع فقه ابن القيم (ج2/44) .

وأخيرا أقول : المشكلة ليست في الشباب السلفي الحريص على تطبيق السنة ، وإنما المشكلة هي في صفوف عموم المسلمين اليوم في عامة المساجد في الصلاة المكتوبة ، فهي معوجة مختلفة ، بعيدة من بعضها البعض ، بينها خلل كبير وفرج يسرح فيها الشيطان ويرتع ، فوصل من خلالها إلى قلوبهم ليملاها بغضا وحسدا لبعضهم البعض ، وهذه إشكالية كبيرة تغاض عنها الكثير من المصلحين والأئمة ، وإلى الله المشتكى . .

قال الشيخ الألباني رحمه الله : إن تسوية الصفوف إنما تكون بلصق المنكب بالمنكب ، وحافة القدم بالقدم ، لأن هذا هو الذي فعله الصحابة - رضي الله عنهم - حين أمروا بإقامة الصفوف . ومن المؤسف أن هذه السنة من التسوية ، قد تهاون بها المسلمون ، بل أضاعوها ، إلا القليل منهم ، فإني لم أراها عند طائفة منهم إلا أهل الحديث ، فإني رأيتهم في مكة سنة 1368 هـ حريصين على التمسك بها ، كغيرها من سنن المصطفى عليه الصلاة والسلام ، بخلاف غيرهم من اتباع المذاهب الأربعة - لا استثني منهم حتى الحنابلة - فقد صارت هذه السنة عندهم نسيا منسيا بل إنهم تابعوا على هجرها ، والإعراض عنها ، ذلك لأن أكثر مذاهبهم نصت على أن السنة في القيام التفريق بين القدمين بمقدار أربع أصابع ، فإن زاد كره ، كما جاء مفصلا في الفقه على المذاهب الأربعة : (207/1) .

والتقدير المذكور لا أصل له في السنة ، وإنما هو مجرد رأي ، لو صح لوجب تقييده بالإمام والمنفرد ، حتى لا يعارض به هذه السنة الصحيحة ، كما تقتضيه القواعد الأصولية .

وخلاصة القول : إنني أهيب بالمسلمين - وخاصة أئمة المساجد - الحريصين على اتباعه صلى الله عليه وسلم ، واكتساب فضيلة إحياء سنته صلى الله عليه وسلم ، أن يعملوا بهذه السنة ، ويحرصوا عليها ، ويدعوا الناس إليها ، حتى يجتمعوا عليها جميعا ، وبذلك ينجون من تهديد : >> أو ليخالفن الله بين قلوبكم << . السلسلة الصحيحة (1/40-41) .

وأخطاء المصلين : (ص 209-210) . عقب على كلام الشيخ بقوله :

قلت: ما لم يفعل المصلون ما فعله أنس والنعمان بن بشير رضي الله عنهما - سبقتي الفرج والخلل في الصفوف ، والشاهد أن المصلين - على الغالب - لو تراصوا ، لأتسعت الصفوف - وخاصة الأول منها - لاثنتين أو ثلاثة آخرين ، فإن لم يفعلوا وقعوا في المحذور الشرعي السابق : وهو المخالفة بين القلوب، هذا أولا .

وثانيا : تركوا الخلل للشيطان ، وقطعهم الله سبحانه . فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: >> . . من وصل صفا وصله الله ، ومن قطع صفا قطعه الله << رواه أبو داود وهو في صحيح الترغيب والترهيب (495) .

والفرجات جمع فرجة ، وهي المكان الخالي بين الاثنتين . والخلل : هو ما يكون بين الاثنتين من اتساع عند عدم التراص .

ثالثا : تضاربت قلوبهم ، وكثر الخلاف بينهم ، إذ في حديث النعمان فائدة أصبحت معروفة في علم النفس ، وهي أن فساد الظاهر يؤثر في فساد الباطن ، والعكس بالعكس، مع أن في سنة التراص

والتزام في الصف ، ما يوحى للنفوس بالأخوة والتعاون ، فكف الفقير ملتصقة بكف الغني ،
وقدم الضعيف لا صقة بقدّم القوي وصاحب الجاه ، وكلها صف واحد ، في انسجام كالبنيان
المرصوص المتناسك .

رابعا : فاتهم الثواب العظيم ، الوارد في كثير من الأحاديث .

منها: قوله صلى الله عليه وسلم : >> إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون
الصفوف << وإسناده صحيح، أخرجه أحمد (ج4/304،285،269) وابن ماجه في السنن (997،
999) وابن حبان (ج3/297-298) وابن خزيمة في صحيحه (ح1550) .

ومنها قوله : صلى الله عليه وسلم : >> من وصل صفا وصله الله << .

ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم : >> . . وخياركم ألينكم مناكب في الصلاة ، وما من
خطوة أعظم أجرا من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في الصف ، فسدها << أخرجه الطبراني في
الأوسط أنظر صحيح الترغيب والترهيب (495) .

وفي هذا الحديث تنبيه لذلك الصف من المصلين ، الذين يأنفون أن يصف بجانبهم أحد ، على
الرغم من وجود الفرجة في الصف ، فطالما شاهدنا مصلين - خصوصا كبار السن - يرجعون من
الصف إلى الذي يليه ، إن جاء محب للسنة ، طامعا في ثواب الله ليسد فرجة ، وليتذكر هؤلاء قوله
صلى الله عليه وسلم : >> خياركم ألينكم مناكب في الصلاة << وقوله : >> لينوا بأيدي
إخوانكم << والذكرى تنفع المؤمنين .

قال ابن الهمام - رحمه الله - بعد أن أورد الحديث السابق : وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف ، ويظن أن فسحه له رياء ، بسبب أنه يتحرك لأجله ، بل ذاك إعانة له على إدراك الفضيلة ، وإقامة لسد الفرجات المأمور بها في الصف . شرح فتح القدير (ج1/360) .

وفيه : فضل المشي لسد فرجة ، وإن كان صاحبها في الصلاة ، فمن رأى من المأمومين فرجة ، فليتقدم خطوة لسدها ، إن كانت في الصف الذي أمامه ، فإن لم يتقدم أحد ، فليسدها من كانت الفرجة بجانبه ، عن طريق المشي إلى جهة اليسار ، إن كان واقفا عن يمين الإمام ، وإلى جهة اليمن إن كان واقفا عن شماله لقوله صلى الله عليه وسلم : >> رصوا صفوفكم ، وقاربوا بينها ، وحاذوا بالأعناق ، فوالذي نفسي بيده ، إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف << .
ومنها: قوله صلى الله عليه وسلم: >> من سد فرجة رفعه الله بها درجة، وبنى له بيتا في الجنة << أنظر له صحيح الترغيب والترهيب (505) .

قلت : هذا الأجر العظيم والفضائل التي جعلها الله للذين يتراصون في الصفوف ويسدون الخلل ويزدحمون فيها بالصاق الأقدام والركب ، وذلكم الوعيد الشديد الذي يحصل لهم إن لم يفعلوا يريد صاحبنا أن نتركها أو نتهاون فيها ، ونترك الشيطان يرتع بيننا ويتلاعب بنا ، فالله يعاملك بعدله .

زكاة الفطر : وسئل هذا السؤال : هل يجوز إخراج زكاة الفطر نقدا ؟

فكان جوابه كالتالي : نعم يجوز أخراجها نقدا ، فقد ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم كان فيهم من يخرجها نقدا ، وكان فيهم من يخرجها بدلا فهي من الصدقات التي يصح فيها البدل يدل ذلك ما رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (ج3/174) بسند صحيح عن التابعي الجليل أبو اسحاق السبيعي قال: (أدركتهم وهم يعطون في صدقة رمضان الدراهم) .

وقد ألف الحافظ ابن الصديق الغماري رسالة في الموضوع سماها نهاية الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال ، وأنظر كتاب القرضاوي (ج2/ص948و799) ورسالة العقد والفقهاء في فهم الحديث النبوي (ص57) للعلامة الزرقا .

وبهذا يتبين جواز إخراج صدقة الفطر نقدا ، وأن فاعل ذلك لم يخالف الشريعة ، ولم يجانب السنة ، وخاصة إذا حكم بها حاكم وهذا تيسيرا على المسلمين وتسهيلا عليهم ، والمال أنفع للفقير كما كانت الملابس أنفع للمهاجرين ، وماذا ينفع الفقير أن يجتمع عنده في بيته ليلة العيد قنطارا من الدقيق ، وهو لا يملك مالا لشراء قارورة الغاز أو لدفع مستحقات الكهرباء أو لعلاج ولده أو كسوة لأطفاله أو دواء لزوجته أو دينا يمنعه من المشي في الطريق مثل الرجال . ولا شك أن إخراجها مالا أفضل وألصق بمقاصد الشريعة وروحها والله أعلم . انتهى جوابه .

1 - وأبدأ في الرد عليه على كلامه الساقط من حيث انتهى جوابه، فقله : ولا شك أن

إخراجها مالا أفضل وألصق بمقاصد الشريعة وروحها . .

هذا يشعر بأن الذي جاء بالشرعية ، وفرض زكاة الفطر صاعا من الطعام لا يعرف مقاصد الشرعية ، جاهل بما يشرع ، لا يعلم ما هو الأنفع والأصلح للفقير ، حتى جاء هو وبعض مشايخه الذين أخذ عنهم الفتوى ؛ ممن يسيحون لأنفسهم مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ، متمسكين بأدلة أوهى من بيت العنكبوت ، لنصرة المذهب أو الطريقة ، فرأوا أن إخراج زكاة الفطر نقدا أفضل وألصق بمقاصد الشرعية ، وأن إخراجها طعاما على ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته لا يناسب مقاصد الشرع ، وليس في ذلك مراعاة لحال الفقراء ، فالنبي صلى الله عليه وسلم وصحابته كانوا يعطون الفقراء والمساكين ما لا يصلح لهم في يوم العيد ، وهذا طعن وأي طعن في النبي صلى الله عليه وسلم وتعد على حقه ، فقد كان في عهده صلى الله عليه وسلم الفقراء المحتاجين للنقود مع أن زكاة الفطر فرضت في السنة الثانية للهجرة وبقيت كذلك حتى توفي رسول الله في السنة العاشرة للهجرة ، وكذلك في عهد خلفائه الراشدين إلى عهد عمر بن عبد العزيز ، وهذه مدة طويلة ولم يثبت عنه ولا عنهم أنهم أخرجوها نقودا ولو مرة واحدة في سنة من تلك السنوات الكثيرة ، فهل يعقل أن يقال أن ليس هناك في هذه المدة الطويلة من هو محتاج إلى المال ليشتري الألبسة وغيرها من الأمور الضرورية كالدين وغيره ، ولا يعطيه النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه وأمراء المسلمين من بعدهم ما يصلحه ؛ والأنفع له ؟ هذا محال ولا يقوله عاقل عرف شفقة النبي صلى الله عليه وسلم ورحمته بأمته ، وأنه كان يعطي عطاء من لا يخشى الفقر .

ولعل قائل يقول : إن ذلك كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان الغالب على تعاملهم هو الطعام ، ولم تكن هذه الأمور الضرورية التي وجدت في عصرنا موجودة في عصرهم . .

والجواب عليه : بما رواه مسلم في صحيحه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: >>إن الله زوى لي الأرض فرأيت ما سيبلغ ملك أمتي . . . << ولا شك أنه رأى ما عليه كثير من فقراء المسلمين في هذا الزمان مما هو من ملك أمته ، وما عليه الأغنياء أيضا من البخل والشح والإمساك وعدم الصدقة، ومع ذلك لم يخرج زكاة الفطر لا هو ولا خلفاؤه من بعده مرة واحدة لتكون تشريعا صالحا لهذا الزمان، مناسبا للفقراء - على زعم هؤلاء- ،ولما لم يثبت ذلك عنه دل على عدم مشروعيته، وإنما شرع زكاة الأموال كما شرع لها بيتا تجمع فيه وتصرف على طول العام حتى لا يبقى بيننا محتاج للمال يوم العيد ، وفي غيره من الأيام ،[1]وبذلك كانت شريعته أحسن الشرائع صالحة لكل زمان ومكان ، ولا تحتاج إلى زيادة وتقصان ، ومن خالف سنته أصابته

1 - وليس كما يفعله اليوم من وكلوا بالزكاة المروضة جمعا وصرفا ، فتراهم يصرفونها في شهر عاشوراء فقط ، ولا يعطون المستحقين لها كما ينبغي بل يدخرون الباقي إليهم أو معارفهم ثم يصرفونها بطرق ملتوية بإعطائها لمن لا يستحقها ، بحجة القرض الحسن والاستثمار ، وهو في الحقيقة إضرار بمستحقها من أهل الديار ، الذين هي حق لهم بالأدلة من الكتاب والآثار وهي بذلك لاقتصاد البلاد دمار فنسأل الله تعالى الغفار لنا ولهم العفو وقبول التوبة والاستغفار .

دعوته في قوله صلى الله عليه وسلم: << وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري >>

البخاري تعليقا . (1) .

2 - وقوله: وقد ثبت أن الصحابة كان فيهم من يخرجها نقدا... كذب واقتراء على الصحابة فلم يثبت عن أحد منهم أنه أخرجها نقدا ، وهذا تليس منه على القارئ ، وما استدل به من الأثر عن أبي اسحاق السبيعي فهو أثر مقطوع ، والمقطوع عند أهل العلم بالحديث لا يحتاج حتى لو صح به السند فكيف إذا كان ضعيفا ، كما سيأتي ، فكيف إذا خالف الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

3 : وهذا الأثر الذي ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن زهير قال : سمعت أبا إسحاق يقول أدركتهم وهم يعطون في صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام .

ليس فيه التصريح بأن الذي أدركهم هم الصحابة، لأن الصحابة لم يثبت عنهم ذلك، ولعله يشير بقوله أدركتهم إلى الحسن البصري فهو الذي نقل عنه أنه أجاز إخراج الدراهم مكان الطعام ، كما ذكر ذلك ابن أبي شيبة قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن تعطى الدراهم في صدقة الفطر . كتاب الزكاة (ج7/67) .

1 - ويقال أيضا ، إعطاء النقود يخرجها عن كونها زكاة متعلقة بالفطر من رمضان إلى مطلق

زكاة النقود ، وبذلك تدخل في عموم صدقات النقدين ويكون تشريعها على هذا تحصيل حاصل .

وعلى فرض ثبوت ذلك عن الحسن يقال :هذا خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ،أو هذه في حال فقدان الطعام دون سائر الأحوال التي كان عليها النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه وأصحابه من بعدهم .

4- فإن أبا إسحاق السبيعي، وإن وثقه بعضهم كالإمام أحمد وابن معين والنسائي ، فقد ذكره ابن حبان في كتابه الثقات وقال : كان مدلسا ، وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي وأبو جعفر الطبري .

وقال أبو إسحاق الجوزجاني : كان قوم من أهل الكوفة لا تحمد مذاهبهم يعني [التشيع] وهم رؤوس محدثي الكوفة ، مثل أبي إسحاق والأعمش ، ومنصور وغيرهم من أقرانه ، حملهم الناس على صدق ألسنتهم ، ووقفوا [أي في روايتهم] عندما أرسلوا لما خافوا أن تكون مخارجها غير صحيحة ، فأما أبو إسحاق فروى عن قوم لا يعرفون ولم ينتشر عنهم عند أهل العلم إلا ما حكى أبو إسحاق عنهم فإذا روى تلك الأشياء عنهم كان التوقيف في ذلك عندي الصواب .

قلت : بل رده أولى وخاصة إذا خالف فيه عامة القوم من التابعين والصحابة ، وهذا من ذلك ، ولعل الذين أدركهم على ذلك القول هم هؤلاء الذين لا يعرفون عند أهل العلم .

قال : وحدثنا إسحاق ثنا جرير عن معن قال : أفسد حديث أهل الكوفة الأعمش وأبو إسحاق يعني التدليس : قلت : والخلط أيضا من أبي إسحاق فقد تغير في آخر حياته كما قال يحيى بن معين سمع ابن عيينة منه بعدما تغير . تهذيب التهذيب (ج8/56-59) .

5 - وإن الرواي عن أبي إسحاق هو زهير بن معاوية أبو خيثمة ، قال فيه أحمد بن حنبل :

كان من معادن الصدق ، وروايته عن المشايخ ثبت بخ ، ولكن في حديثه عن أبي إسحاق لين سمع منه بآخره . أي بعد اختلاطه .

وقال أبو حاتم : زهير أحب إلينا من أسرائيل في كل شيء إلا في حديث أبي إسحاق .

تهذيب التهذيب (ج3/ 303) .

قلت : وهذا مما حدث به في آخره أي بعد اختلاطه ، وأهل العلم يتوقفون فيما رواه بعد

اختلاطه ولا يقبلون ذلك منه ، فكيف إذا روى ما يخالف ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته ، فلا شك في رده . فسقط بذلك استدلاله به .

6 - المعروف عن هذا الرجل المسمى [شمس الدين] استغفر الله ؛ بل شمس الضلالة ، أنه

متعصب لمذهب مالك ، ولقد رأيت كيف ضرب بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم عرض الحائط في دعاء الاستفتاح ، متقيدا بالمذهب - زعم - مع أنه خالف مالك في عقيدته السلفية ، وفي هذه

المسألة خرج عن مذهب مالك إلى مذهب الأحناف ، وترك الأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته معللا لذلك بأن إخراج الطعام في هذا العصر لا يصلح للفقير ، والأفضل إخراج الدراهم لأنها

أصق بمقاصد الشريعة ، وكان صاحب الشريعة النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف أن يقدر الأصلح والأنفع للفقراء والمساكين من أمته ، فانظروا إلى قيمة السنة عند هؤلاء القوم الذين يدعون

الفهم الصحيح لها ويخطئون غيرهم من المتمسكين بالسنة الصحيحة؛ الذين لا يجيدون عنها قيد أنملة ، فالله يحكم بين الفريقين ، ويوم القيامة الموعد . .

وبقي أن أذكر مذهب المالكية في المسألة من بعض كتبهم المعتمدة ، ثم أعقب ذلك بمناقشة هادئة لمن أجاز إخراجها نقودا ، ثم أين وجه الحكمة من إخراجها طعاما ، ثم أختتم ذلك بمبحث أعرف فيه بالسنة عند كل من الحديث والفقهاء والأصوليين ، ومعنى السنة عند علماء السلف ليظهر جليا من هو الذي لا يقدر السنة قدرها ، ويفهمها فهما خاطئا حسب هواه ؟ وبذلك يكون مسك الختام عسى الله سبحانه وتعالى أن يختم لنا بالسنة ، وأن يميّتنا عليها، وأن يجعلنا ممن يدافعون عنها، ويحيونها ما استطاعوا، وأن يلحقنا بصحابها عليه الصلاة والسلام ، إن جواد كريم .

قد وافق المالكية جمهور العلماء ، ولم يخالف منهم أحد إلا ما نسمع في عصرنا ممن يفتون لإرضاء طائفة من الناس، زاعمين أنهم ينتسبون إلى مذهب مالك، وهم مخالفون له في ذلك ، وفي غيره من المسائل الكثيرة؛ بل نسبوا إليه ما ليس من مذهبه ولا من اعتقاده ، واتهموه بتركهم معتقده السلفي مرة وبنسبة التأويل إليه مرة أخرى ، وهم في كل ذلك مخطئون؛ وإنما يأخذون من مذهبه ما يوافق أهواءهم ، قال أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي : إن في النقل عن هؤلاء الأئمة إلزاما للحجة على كل من ينتحل مذهب إمام يخالفه في العقيدة ، فإن أحدهما لا محالة يضل صاحبه أو يبدعه ، أو يكفره ، فانتحل مذهبه مع مخالفته في العقيدة مستنكر والله شرعا وطبعا . . . إلى أن قال : وقد اقتن أيضا خلق من المالكية بمذاهب الأشعرية، مخالفين مالكا في ذلك، وهذه -والله- سبة وعار ، ولفظة تعود بالوبال والنكال وسوء الدار على متنحل مذاهب هؤلاء الأئمة الكبار . الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول إلزاما لذوي البدع والفضول كما في الفتاوى لابن تيمية : (ج4/176-179) .

ولبيان الحق في هذه المسألة أنقل لهم ما عليه مالك في هذه المسألة بدقة من الكتب المعتمدة في المذهب؛ حتى يتبين أن القوم لا يأخذون بالسنة ، ولا بالحق من مذهب مالك ، فنحن لا نعتقد أن مالك يقصد مخالفة السنة ، وإنما تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلب بصاحبه .

1 - موطأ مالك :

قال مالك: حدثني نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من شعير على كل حر، أو عبد، ذكر، أو أنثى من المسلمين. (1) .

وعن مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري (صاحب رسول الله) * يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام ، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من ثمر، أو صاعاً من أقط ، أو صاعاً من زبيب وذلك بصاع النبي صلى الله عليه وسلم . (2) .

1 - موطأ مالك (ج1/210) وفي التمهيد لابن عبد البر بحث جيد في لفظة من المسلمين [ج8/ص577-586] من موسوعة شروح الموطأ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركيب التعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات الإسلامية و عبد السند حسن يمامة .

* - ما بين القوسين مني .

2 - نفس المصدر .

المدونة الكبرى للإمام مالك :

قال ابن القاسم رحمه الله : وسألت مالك: ما الذي يؤدي من صدقة الفطر ؟ فقال : القمح ،
والشعير ، والسلت (1) ، والذرة ، والأرز ، والدخن (2) ، والتمر ، والزبيب ، والإقط (3) .
قال ابن القاسم رحمه الله : وقال مالك لأرى لأهل بلدة أن يدفعوا إلا البر لأن ذلك جل عيشهم
إلا أن يغلو سعرهم فيكون عيشهم الشعير فلا أرى به بأسا . وقال مالك : وأما ما ندفع نحن بالمدينة
فالتمر (4) .

وقد استدل مالك رحمه الله لقوله: أما نحن بالمدينة فن دفع التمر بفعل ابن عمر الذي رواه في
الموطأ قال : عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يخرج في زكاة الفطر إلا التمر إلا مرة واحدة فإنه
أخرج شعيرا . (5) قلت : لأن المدينة مشهورة بالتمر .

1 - السلّت : نوع من الشعير .

2 - الدخن : نوع من الدقيق .

3 - الإقط : نوع من اللبن المجفف .

4 - المدونة الكبرى (ج 1 / ص 357) .

5 - موطأ مالك (ج 1 / 210) .

إخراج القطنية والدقيق والتين والعروض في زكاة الفطر :

ويقصد بالقطنية : اللوبية ، والعدس ، والحمص ، وغيرهم من الحبوب ، ويقصد بالدقيق : الفرينة والسميد ، والعروض : عروض التجارة من أواني وماعون ، وملابس . إلخ .

قال ابن القاسم رحمه الله : قلت لمالك : أ رأيت من كانت له أنواع القطنية أيجزئ أن يخرج من ذلك زكاة الفطر ؟ قال مالك : لا . قلت : فإن كان في الذي دفع من هذه القطنية أيجزئ أن يخرج من صاع من حنطة أو قيمة صاع من شعير أو قيمة صاع من تمر . فقال مالك : لا يجزئ . ومعنى ذلك ، أن من كانت عنده اللوبيا أو العدس أو الحمص ... إلخ وكانت قيمتها وقدرها يساوي صاع من الأمور التي حددها رسول الله من حنطة وشعير ... إلخ فعند مالك لا يجوز أن يخرج المسلم زكاة الفطر منها .

قليل لمالك : فالدقيق والسويق . قال لا يجزئ . قيل له : والتين : قال أكرهه ، يعني أكره إخراجها . قال ابن القاسم : وأنا لا أجيزه .

قال ابن القاسم : إذا عرفنا أن القطنية مثل اللوبيا وغيرها لا يجزئ ، أقول : إلا إذا كان ذلك عيش قوم فلا بأس لأن يؤدوا من ذلك ويجزئهم .

قال مالك - رحمه الله - : ولا يجزئ أن يجعل الرجل مكان زكاة الفطر عرضا من العروض . قال : وليس كذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم . المدونة الكبرى (ج1/357 - 358) .

قال ابن عبد البر - رحمه الله - : وقال مالك : ويعطي صاعاً من كل شيء ، ولا يعطي مكان ذلك عرضاً من العروض [1] .

المنتقى شرح الموطأ للباجي :

قال الباجي - رحمه الله - : فصل : وقوله : <صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر> ذكر لما يجوز إخراجها في صدقة الفطر ، وقال أيضاً : في فصل آخر بعد أن بين اختلاف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم : << صاعاً من طعام >> قال : إذا ثبت ذلك فإن زكاة الفطر تخرج من القوت ، وقد اختلفت الرواية عن مالك فيما يجزئ إخراجها عنه ، فقال مالك في المختصر يؤديها من كل ما تجب فيه الزكاة ، (بمعنى من الحبوب والثمار) (2) إذا كان ذلك من قوته .

وروى عنه ابن القاسم في كتاب المواز تؤدي من تسعة أشياء : القمح ، والشعير والسلت والأرز والدخن والذرة والزبيب والإقط والتمر . (3) .

ولمزيد بيان وتأكد أنظر هذه الكتب . الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (ص 112) وعارضة الأحوذني شرح جامع الترمذي لابن العربي المالكي (ج 3/ 189) وشرح متن رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد البرنسي المعروف بزروق (ج 1/ 342) .

1- التمهيد ضمن موسوعة شروح الموطأ لعبد المحسن التركي [ج 8/ 610]

2 - ما بين القوسين شرح مني وهو المقصود لأنه لا يجيز إخراج الدراهم ، وبينه الكلام الذي بعده وهو قوله : إذا كان ذلك من قوت يومه .

3 - المنتقى شرح الموطأ للباجي (ج 2/ 186 - 187) .

ومعه شرح لمن الرسالة لقاسم بن عيسى التنوخي (ج1/342) . وكتاب مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله المغربي المعروف بالحطاب ، وبهامشه التاج والأكليل لمختصر خليل (ج2 / 368 - 371) . وحاشية ابن عرفة الدسوقي على الشرح الكبير للدردير (ج1 / 505-506) . والقوانين الفقهية لابن جزي (ص94) . والفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزيري (ج1/629) . والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (ج2/910) وغيرها كثير.

وقد اقتصرت على هذه الكتب التي نقلت منها خشية الطول ، ولأنها معتمدة في المذهب ، وهي كافية لتدل على غيرها ، وإلا فالكتب التي ذكرت المسألة كثيرة ومتوفرة والله الحمد والمنة . كالتي سردتها واغلبها مطبوع ومتداول والحمد لله .

إخراج زكاة الفطر قيمة أو دراهم.

يرى جمهور العلماء غير الأحناف من عصر الصحابة إلى اليوم أنه لا يجزئ ولا يجوز إخراج القيمة عن الأصناف التي تخرج عن زكاة الفطر ، فمن أعطى القيمة لم تجزؤه لقول ابن عمر رضي الله عنه : >> فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من تمر، وصاعا من شعير << (1) .

فإذا عدل عن ذلك فقد ترك المفروض. (1) .

وقال حافظ المغرب والمشرق أبو عمر بن عبد البر رحمه الله : ولا يجزئ فيها ولا في غيرها من الزكاة إخراج القيمة عند أهل المدينة وهو الصحيح عن مالك وأكثر أصحابه . (2) .
مناقشة من أجاز إخراجها دراهم .

يرى الأحناف ومن أخذ بفتواهم في هذا العصر أنه يجوز إخراج القيمة دراهم أو دنانير أو فلوسا أو عروضاً أو ما شاء . قالوا لأن الواجب هو إغناء الفقير ، لقوله صلى الله عليه وسلم: >> أغنوهم عن الطلب في هذا اليوم << والإغناء يحصل بالقيمة (3) _ ونقول لهم .

أولاً: وقبل كل شيء: هذا حديث لا يصح وعلى فرض صحة ثبوته نقول : إن صاحب الشريعة الذي قال ذلك هو الذي بين النوع والمقدار الذي يحصل به الإغناء مع قدرته على إخراج الدراهم والدنانير ، والمقتضى قائم لإخراجها ولم يفعل ، والمانع منتفي .

ثانياً : لا يجزئ إخراج قيمة الطعام المعين لأن ذلك خلاف ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عنه أنه قال : >> من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد << رواه مسلم وفي رواية : >> من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد << متفق عليها .

1 - الفقه الإسلامي وأدلته (ج2 / 911) المدونة الكبرى (ج1 / 358) .

2 - الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر (ص112)

3 - ضعيف ، انظر الإرواء ففيه بحث حديثي ممتع .

ومعنى رد أي مردود على صاحبه كائنا من كان في كل زمان ومكان . وقد علمتم أن حديث : << أغنوهم .. >> لا يصح .

ثالثا: ولأن إخراج القيمة مخالف لعمل الصحابة وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم حيث كانوا يخرجونها صاعا من طعام ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : << قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عِشْتُ >> (1) .
وعدد فيه ما كانوا يخرجونه ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : << ... عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ .. >> (2) .

1- أخرجه مسلم (2331) أبو داود (1618) والترمذي (673) حديث حسن صحيح والعمل

على هذا عند بعض أهل العلم يرون من كل شيء صاعا .

2- أخرجه أبو داود [2 / 611] [ح 4607] ، والترمذي [5 / 44] ، وقال حديث حسن صحيح . [ح 2676] ، وابن ماجه [1 / 15 - 16] ، حديث [4] والحاكم [1 / 95] ، هذا حديث صحيح ليس له علة ، وابن حبان [5 - موارد] ، والبيهقي [6 / 541] ، والبغوي في " شرح السنة " [1 / 181] وقال حديث حسن .

قال البزار: هو أصح سنداً من حديث حذيفة، قال ابن عبد البر: هو كما قال . تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (4 / 461) لابن حجر ، وقال الشيخ الألباني وقد روي عن النبي بإسناد صحيح .

ولعل لقائل أن يقول : قول أبي سعيد رضي الله عنه هنا : >> ما زلنا تخرجها صاعا من طعام . . << يفيد أن غيره من الصحابة قد غيروا وبدلوا إخراجها قيمة ، وهذا لم يثبت وإنما فيه رد على أن معاوية استبدلها بما يساويها من الطعام فلم يخرج القيمة ، فإذا كان المقصود بالقيمة طعام فهذا كان موجودا أي بيع الطعام بالطعام ولعل هذا ما قصده من أجاز قيمتها ، كالحسن والذين ذكرهم أبو إسحاق السبيعي ممن أدركهم ممن لم يصرح بهم .

رابعا : ولأن زكاة الفطر عبادة مفروضة من جنس معين مثل الزكاة الأخرى مفروضة من أجناس معينة ، الذهب يخرج ذهب ، والفضة تخرج فضة ، والإبل تخرج إبل وهلم جرى ... فلا يجزئ إخراجها من غير الجنس المعين ، ولا يجوز إخراج جنس مكان جنس آخر ، كما لا يجوز أيضا إخراجها في غير الوقت المعين ، فكذلك زكاة الفطر عينها النبي صلى الله عليه وسلم من أجناس مختلفة وأسعارها مختلفة فلو كانت القيمة معتبرة لكان الواجب صاعا من جنس واحد يكفي ، وما يقابل قيمته من الأجناس الأخرى ، فيكون نوع أكثر من صاع ، ويكون آخر أقل من صاع .

وبالمثال تبضح المقال : القيمة المحددة [45 دينار] * فلو جئنا لنشتري بها صاعا من ثمر فإنها لا تشتري لنا إلا نصف صاع من النوع الرديء ، وإن جئنا نشتري بها أي نوع من الأنواع المحددة في المذهب فإننا لا نستطيع أن نشتري بها صاعا حتى على أرخص نوع وهو القمح أو الشعير ، فعلى أي

* - هذه القيمة كانت مقدرة في سنة 1996 م الموافق ل 1417 هـ واليوم فقد رفعوها إلى

حوالي 70 دينار للفرد الواحد . .

الأنواع نحدد القيمة على الأعلى أم على الأرخص ، وقيمة الأنواع تتراوح ما بين (35 و 250 دينار للكيلوغرام) وهو لا يعادل الصاع في نوع من الأنواع . والصاع عند المالكية : كلوين ونصف الكيلو تقريبا .

خامسا : وجعلها النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من أجناس مختلفة ، وهو يعلم تماما أن أقياما وأسعارها مختلفة حتى يتيسر على عموم الأمة ، وتكون في متناول الجميع ، فمن الأفضل أن يجود المؤمن بالخير ، ومن لم يجد نوعا وجد آخر ولو كان أقل سعرا وذلك ما في مقدوره . وقد يفتقد الناس بعض الأنواع في بعض الأزمان والأماكن فيجدون أنواعا أخرى .

سادسا: ولأن إخراج القيمة يخرج الفطرة عن كونها شعيرة ظاهرة إلى كونها صدقة ، ربما تكون خفية ، فإن إخراجها صاعا من طعام يجعلها ظاهرة بين المسلمين يشاهدون كيلها وتوزيعها ، بخلاف ما لو كانت دراهم يخرجها الإنسان خفية بينه وبين الآخذ .

سابعا: ولقائل أن يقول : ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم : >> أغنوهم عن الطلب في هذا اليوم << والإغناء يحصل بالدراهم وربما أفضل كما قال صاحبنا عامله الله بما يستحق . والجواب من وجوه .

- 1 - ذكرنا وبيننا أن الحديث لا يثبت ، ولا يصح نسبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
- 2 - أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه ولو مرة أنه أخرجها دراهم مع علمه التام بما يصلح الفقراء والمساكين، والمقتضى قائم لإخراج الدراهم ومع ذلك لم يفعل: ولا فعل ذلك أصحابه، وخير الهدى هدى محمد، والخير كل الخير في اتباع من سلف ، والشر كل الشر في اتباع من خلف ،

وقد كان بيت المال بيدهم ، وقد قل المال على عهد رسول الله ، والناس في حاجة إلى الدراهم ومع ذلك لم يفعل ، وكثر المال في عهد عمر وعثمان وعلي ، حتى لم يجد من يأخذه ومع ذلك ما ثبت عنهم أنهم أخرجوا زكاة الفطر دراهم ودنانير ، وقد كانوا يتعاملون بهما وهما من الذهب والفضة ، فذلك أحب إلى النفس من هذه المعادن ومع ذلك لم يخرجوها قيمة . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع صدقة الفطر ويوزعها على المستحقين، كما في حديث أبي هريرة: >> استعملني رسول الله على صدقة رمضان . << رواه البخاري ومسلم .

3 – وأيضا نقول : على فرض صحة حديث أغنوهم : فالمراد به : أغنوهم بالطعام عن الطعام بدليل فعله وأمره ، وفعل أصحابه .

قال ابن القاسم : وقلت لمالك : وإخراج القطنية وقيمتها مما يساوي صاعا من الأجناس المعينة فقال مالك : ليس هذا مما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم (1) . فهذا تصريح من مالك بأن ذلك ليس مما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ، فأين مذهب مالك أيها القوم ؟

أما الدراهم والدنانير فنقول: لمن يبخل بها ويتحايل على أنه أخرج صدقة دراهم، هذه الصدقة واجبة وهي حق للفقير أوجبه الله في مالك أيها الصائم ، وجعله طعاما حتى لا يشق عليك إخراجه ، فإن أردت أن تتصدق وتنفق في سبيل الله فمن مالك الذي تطيب به نفسك ، فإذا شعرت بالرفق والرحمة وحز في نفسك بؤس وفقر المحتاجين من الفقراء والمساكين فعليك أن تتطوع من مالك الذي

آتاك الله ، وخاصة في هذا الزمان الذي ارتفعت فيه أسعار الطعام بحيث نرى فيه كثيرا من الناس يبحث عما يأكل لا عما يلبس ، واللباس متوفر ، أما القوت فقد غلت المعيشة ، والكثير من الناس لا يجد حتى الخبز . لذلك نحث وندعو بقوة إلى التوعية البالغة في أوساط الأغنياء حتى يخرجوا زكاة أموالهم ، كما ندعوا القائمين عليها أن يتقوا الله في توزيعها وعدم حجزها عن أصحابها ، وأن لا تصرف في الاستثمار -المزعوم - هذه البدعة الاحتالية لأكل أموال الناس بالباطل ، فالمفروض على صاحب هذه الفتوى المخالفة لهدي النبي صلى الله عليه وسلم أن يوجه نصحه ، لأولئك الذين يعبثون بأموال الزكاة ، ويضحكون على الفقراء والمساكين بدراهم معدودات مرة واحدة في السنة ، ثم يوزعون الباقي مما جمعه بينهم وعلى ذويهم وأصحابهم ، والله حسيبهم ، وهذا أفضل من الاجتهاد لإسقاط حكم ثابت عن رسول الله ، وأقسم بالله لو أن كل الأغنياء أخرجوا زكاة أموالهم وشيئا من الصدقات غير المفروضة ، وأن الوزارة الوصية وزعته بالعدل على المحتاجين ما بقي بيننا فقير ولا محتاج طوال العام ، ولكن إذا كان الراعي هو الذئب فمن يرعى الغنم ، وإذا كان الطبيب مريضا فمن يداوي المرضى ؟ !!

والخلاصة : أنه لا يجوز إخراج القيمة مكان الأجناس المعينة لزكاة الفطر ، وخاصة وأن القيمة المقررة هي : . . دينار ، وهذه القيمة ناقصة عن جميع أقيام الأنواع المفروضة . ، وهذا فيه بنس لحق المسكين ، إلا عند فقدان القوت ، وحصول الضرورة .

الحكمة من إخراجها طعاما : لما كان الصيام الإمساك عن المفطرات ، وأعظمها الطعام والشراب ، كانت الحكمة إخراجها طعاما من جنس المسك عنه . فهي كسجود السهو الذي هو من جنس الصلاة ، فكذلك زكاة الفطر تخرج من جنس ما صيم عنه وهو الطعام ، أما زكاة الصيام عن المفطرات المعنوية فبصلاة العيد والتكبير وغير ذلك من الطاعات . . والله أعلم .

الخاتمة نسأل الله حسننها : بيان معنى السنة عند العلماء .

وبعد أن بينا الحق في مسائل العقيدة التي خالف فيها هذا المهرج منهج السلف وكيف جنح إلى مذهب أهل الأهواء ، وبيننا الحق في المسائل الفقهية التي أجاب فيها بخلاف السنة ، أعود لما وعدت به من بيان معنى السنة عند علماء السلف فأعرف السنة في اللغة وفي اصطلاح علماء السنة المقتفين آثار السلف الصالح فأقول :

السنة في اللغة : هي الطريقة ، والسيرة ، حسنة أو قبيحة ، محمودة أو مذمومة . قال ابن فارس : مجمع اللغة : بتحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، ط الأولى 1404 هـ : والسنة : السيرة ، وسنة الرسول سيرته ، قال الهذلي :

فلا تجعل من سنة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها .

وفي لسان العرب : (ج13/ص225) مادة سنن : والسنة : السيرة حسنة كانت أو قبيحة - وذكر البيت - وقال : وقد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها ، والأصل فيه الطريقة .

ومنه قوله عليه الصلا والسلام: >> من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده ، كتب له أجر من عمل بها ، ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده ، كتب عليه وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزانهم شيء << . مسلم ، كتاب العلم ، باب من سنة سنة حسنة وسيئة ، (ج4/ 2059-1017) بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .

وقال الأزهري :السنة الطريقة المحمودة المستقيمة ، ولذلك قيل : فلان من أهل السنة ، أي من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة . من تاج العروس .

يختلف معنى السنة في الاصطلاح عند كل من المحدثين ، والأصوليين ، والفقهاء ، وعلماء الوعظ وأصول الدين ، وإن كان الجميع يتفق على أنها سنة النبي - صلى الله عليه وسلم- أي حكمه فيما أمر به أو نهى عنه أو ندب إليه قول وفعلا أو أقره ، وإنما وقع الاختلاف عند التفصيل والتحديد ، ومرد هذا الاختلاف في المعنى الاصطلاحي للسنة إلى اختلافهم في الأغراض التي يعنى بها كل فئة من أهل العلم . السنة وكاتها في التشريع الإسلامي . ط : الثانية 1396، نشر المكتب الإسلامي بيروت (ص48) .

فالسنة عند المحدثين هي: ما أثر عن النبي - صلى الله عليه وسلم- من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة خلقية أو خلقية ، أو سيرة ، سواء كان قبل البعثة أو بعدها . جمال الدين القاسمي ، قواعد التحديث (ص64) .

والسنة عند الأصوليين هي : الأدلة التي تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير يصلح ليثبت الأحكام الشرعية ويقررها . قال الآمدي : هي ما صدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم من الأدلة الشرعية مما ليس بمتلو ، ولا هو معجز ، ولا داخل في المعجز . الإحكام في أصول المحاكم ط الثانية 1402 هـ طبع المكتب الإسلامي (ج1/169) .

والسنة عند الفقهاء : هي الطريقة المسلوكة في الدين غير افتراض ولا وجوب . أبو زهو ، الحديث والمحدثون (ص10) أو هي : ما يقابل الواجب عندهم . قال الخطيب البغدادي : وقد غلب على السنة الفقهاء ، أنهم يطلقون السنة فيما ليس بواجب ، فينبغي أن يقال السنة : إنها ما رسم ليحتذى استحبابا . كتاب الفقه والمتفقه ، بتصحيح الشيخ إسماعيل الأنصاري ، نشر مكتبة أنس 1400 هـ (ص86) . قال الحافظ ابن حجر : وفي اصطلاح بعض الفقهاء : ما يرادف المستحب . الفتح : (ج13/245) .

وإذا نظرنا في كلام كثير من السلف الصالح ، نجدهم يعنون بالسنة عند الإطلاق معنى واسعا من معناها عند كل طائفة من هؤلاء المذكورين .

فالسنة عند السلف هي : موافقة الكتاب وسنة الرسول وأصحابه ، سواء في أمور الاعتقادات ، أو العبادات ، أو السلوك . بهذا المعنى يقابلها البدعة ، فيقال : فلان على السنة ، إذا كانت أعماله على وفق الكتاب وسنة النبي صلى الله عليه وسلم - ويقال فلان على البدعة إذا كان عمله مخالفا للكتاب والسنة أو أحدهما .

قال الشاطبي - رحمه الله - : ويطلق لفظ السنة أيضا في مقابلة البدعة ، فيقال : فلان على السنة ، إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - كان ذلك مما نص عليه الكتاب أو لا ، ويقال فلان على بدعة ، إذا عمل على خلاف ذلك ، وكأن هذا الإطلاق إنما اعتبر فيه عمل صاحب الشريعة ، فأطلق لفظ السنة من تلك الجهة ، وإن كان العمل بمقتضى الكتاب .

ويطلق لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة ، وجد ذلك في الكتاب والسنة أو لم يوجد لكونه اتباعا لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا ، أو اجتهدا مجعاً عليه منهم أو من خلفائهم . الموافقات للشاطبي بشرح الشيخ عبد الله دراز (ج 3/4 - 6) نشر دار المعرفة بيروت .

وقال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - : والسنة هي الطريق المسلك ، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه الراشدون ، من الاعتقادات ، والأعمال والأقوال ، وهذه هي السنة الكاملة ، ولهذا كان السلف قديماً لا يطلقون اسم السنة إلا على ما يشمل ذلك . جامع العلوم والحكم (ص 249) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : ولفظ السنة في كلام السلف ، يتناول السنة في العبادات ، وفي الاعتقادات ، وإن كان كثير ممن صنف في السنة يقصدون الكلام في الاعتقادات ، وهذا كقول ابن مسعود : وأبي بن كعب ، وأبي الدرداء رضي الله عنهم : اقتصاد في سنة خير من اجتهد في بدعة . من كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص 77) ط الأولى 1396 ، نشر دار الكتاب الجديد بيروت . والأثر أخرجه الدارمي (ج 1/ص 72) والبيهقي في السنن الكبرى (ج 3/19) عن ابن مسعود - رضي الله عنه - بلفظ قريب من هذا .

وقال ابن رجب - رحمه الله - : وكثير من العلماء المتأخرين يخص السنة بما يتعلق بالاعتقاد ؛ لأنها أصل الدين ، والمخالف فيها على خطر عظيم . جامع العلوم والحكم (ص249) .

قلت : بل كثير من علماء السلف المتقدمين أيضا ، خصوا السنة بذلك ، وأطلقوها على ما يتعلق بأمور الاعتقاد ، فمن وافق فيها السنة فهو من أهلها .

والذي كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وخلفاؤه هو الكتاب والسنة ، فيكون لفظ السنة شاملا لذلك كله في مقابلة البدعة . والله أعلم .

وفيما يلي ذكر بعض أئمة السلف الذين أطلقوا ذلك؛ ونماذج من أقوالهم .

سفيان ابن عيينة - رحمه الله - : وهو إمام وعلم وشيخ من شيوخ الإسلام قال عنه الإمام أحمد : ما رأيت أعلم بالسنن منه . تذكرة الحفاظ للذهبي (1/262) وفيات الأعيان (2/393) قال: السنة عشرة ، فمن كن فيه فقد استكمل السنة ، ومن ترك منها شيئا فقد ترك السنة . وهي : إثبات القدر وتقديم أبي بكر وعمر ، والحوض ، والشفاعة ، والميزان ، والصراط والإيمان قول وعمل ، والقرآن كلام الله ، وعذاب القبر ، والبعث يوم القيامة ، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم . شرح أصول السنة للاكاوي (ج1/155-156) بتحقيق د. أحمد سعد حمدان ، نشر دار طيبة الرياض .

قلت : وهذه كلها أمور ومسائل اعتقادية خصها ابن عيينة - رحمه الله - باسم السنة ، وينضاف إليها إثبات جميع الصفات التي أثبتها الله لنفسه ورسوله صلى الله عليه وسلم في سنته ، ونفي ما نفي عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ، وكذلك طاعة ولاية الأمور وعدم الخروج عليهم بالسيف ، والصلاة خلف كل إمام بر وفاجر ..

الإمام الشافعي - رحمه الله - وهو من هو ؟ قال: القول في السنة التي أنا عليها ، ورأيت عليها الذين رأيتهم مثل سفيان ومالك وغيرهما ، الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وأن الله على عرشه في سمائه ، ويقرب من خلقه كيف شاء وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء . . . وذكر سائر الاعتقاد . العلو للعلي الغفار ، للذهبي ، تقديم وتصحيح عبد الرحمن محمد عثمان نشر المكتبة السلفية بالمدينة (ص120) .

سهل ابن عبد الله التستري - رحمه الله - : قيل له : متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة ؟ قال : إذا عرف من نفسه عشر خصال : لا يترك الجماعة ، لا يسب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف ، ولا يكذب بالقدر ، لا يشك في الإيمان لا يماري في الدين ، لا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة بالذنب ، لا يترك المسح على الخفين ، لا يترك الجمعة خلف كل وال جار أو عدل . شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج1/183) .

وقال الإمام أحمد - رحمه الله - إمام أهل السنة : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ، والافتداء بهم ، وترك البدع ، وكل بدعة فهي ضلالة ، وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء ، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين . ورسالته طويلة بين فيها أصول السنة التي ينبغي على المتمسك بكتاب الله أن يتبعها ، وقد تولى جمع من العلماء شرحها ، وتحقيقها ، وقد شرحتها للطلاب أسأل الله أن يسر طبعها وإخراجها .

هذه نماذج مختارة قليلة من كلام السلف ، الذين أطلقوا اسم السنة ، وأرادوا بها ما يتعلق بالاعتقادات ، وأبلغ من ذلك أنهم سمو الكثير من مصنفاتهم في العقيدة باسم السنة وهي كثيرة نكتفي بذكر بعض منها :

- 1 - السنة لعبد الله بن الإمام أحمد ، وهو مطبوع .
 - 2 - وأصول السنة لأبيه
 - 3 - السنة لابن أبي عاصم مطبوع بتخريج الشيخ الألباني .
 - 4 - السنة لأحمد بن هارون الخلال وهو مطبوع .
 - 5 - السنة لابن أبي حاتم الرازي
 - 6 - السنة لأبي القاسم سليمان الطبراني صاحب المعاجم .
 - 7 - السنة لأبي الشيخ الأصبهاني .
 - 8 - السنة لأبي داود السجستاني ضمن كتابه السنن .
 - 9 - السنة للخلال
 - 10 - أصول السنة للحميدي
 - 11 - أعلام السنة المنشورة لحافظ الحكمي رحمهم الله جميعا .
- وغيرها كثير، وكذلك شروحها ، وهي كلها مشتملة على مسائل العقيدة والاحتجاج عليها بالكتاب والسنة وآثار السلف الصالح .
- قلت : وينضاف إلي هذه الأصول أن يؤسس علمه على هذه الأصول ، وأن لا ينزأ أهل السنة أهل الحديث والأثر قديما وحديثا بالألقاب التي نبزهم بها أهل الأهواء والبدع مثل حشوية أو نابتة أو نواصب ، أو مشبهة . . وغير ذلك من الألقاب التي لاتليق بهم وهم منها براء ، وأن لا يتعرض لعلماء السنة اتباع السلف الصالح بسوء أو طعن تصريحاً ، أو تلميحاً ، فإن كان كذلك فهو سني على جادة الطائفة المنصورة المرضية ، وسلفي على سبيل الفرقة الناجية .

فإذا عرفت معنى السنة ، وأنها تطلق على ما يقابل البدعة ، وعرفت أقوال أولئك العلماء السنين وعرفت كيف أنه أول صفة الاستواء ، والجحيء بقول أهل الأهواء والبدع ، غير مكترث لأقوال أهل السنة ، وعرفت كيف نبز أهل السنة بذلك اللقب [الحشوية] الذي أحدثه المعتزلة ، وبذلك الألقاب التي أحدثها هو مثل: العمام الأمريكية ، والنهاشون . . ورأيت كيف كان يستमित الدفاع عن أهل البدع والأهواء ، والضلالات كمحي الدين ابن عربي ، وسيد قطب ، وغيرهما ممن ذكرهم ، وعرفت كيف كان يفتي في المسائل الفقهية بفتاوى مخالفة للأحاديث الصريحة والصحيحة ويتبع هواه حكمت بنفسك من هو الذي كان ولا يزال يفهم السنة فهما خاطئاً ، الشباب السني السلفي الذي يحترق على تطبيق السنة ، والالتزام بها والدعوة إليها ، أم هو الذي يحارب السنة ويطعن في أهلها مبالغاً في إهانتها ؟ . .

تنبيه مهم : ما في هذا الكتاب أغلبه وأكثره منقول عن العلماء فرما نقلت من كتبهم وذهلت فلم أعزو إليها أو ربما مما علق بذهني ولم أستحضر الكتاب أثناء الكتابة وخاصة كتب شيخنا محمد بن صالح العثيمين ، فأرجو ممن وجد شيئاً من ذلك فيعلم أن الفضل لهم وليس لي فيه إلا النقل عنهم والجمع والترتيب والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

وأخيرا سأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلاء أن يتقبل منا عملنا هذا خالصا لوجهه ،دفاعا
عن الحق ، وعن أعراض أهل السنة بعامة والعلماء خاصة ،وأن يغفر لنا ولهم ، ويتقبلنا في أهل السنة
الذين تبيّض وجوههم يوم القيامة آمين آمين ، وصلى اللهم وسلم على عبدك رسولك محمد وعلى آله
وأهل بيته الأخيار الأطهار وصحابته الأوفياء الأبرار وعنا معهم برحمتك إلى يوم نلقاهم في دار
القرار .

وكتب: محب العلم والانصاف على طريقة صالح الأسلاف
أبو بكر يوسف لعويسي

حي الرضائية بلدية الدويرة . الجزائر العاصمة يوم الاثنين / 2 / ربيع الأول 1429هـ
الموافق ل : 3/10 / 2008م

فهرس المصادر والمراجع:

- 1 - أخطاء المصلين لمشهور بن حسن آل الشيخ .
- 2 - الإحكام في أصول الأحكام للآمدي . مكتبة الطالب
- 3- أصول السن للإمام أحمد مكتبة السنة الإصدار الأول إعداع موقع روح الاسلام
- 4 - اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمة ط1 تحقيق ناصر عبد الكريم العقل / طبع شركة العبيكان للطباعة والنشر والتوزيع السعودية .
- 5 - أقاويل الثقات
- 6 - البداية والنهاية لابن كثير مكتبة الطالب قرص مضغوط
- 7 - البيان والتحصيل لابن رشد
- 8 - تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري مكتبة الطالب . .
- 9- تذكرة الحفاظ للذهبي المكتبة الشاملة . .
- 10 - تفسير ابن جرير الطبري ط3/ 1388هـ 1968 مشركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر .
- 11 - تفسير ابن كثير ط1/1423هـ 2002 طبع دار ابن حزم بيروت .
- 12 - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني / ط1/ 1404هـ -1984م دار الفكر بيروت . .
- 13 - التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمة

- 14 - التعليقات الرضية على الروضة الندية للألباني ط1/ 1420 هـ 1999 طبع دار ابن عفان جمهورية مصر العربية .
- 15 - التمهيد لابن عبد البر النمري القرطبي ، المكتبة الشاملة . .
- 16 - جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي .
- 17 - جامع فقه ابن القيم يسرى السيد محمد / ط1/ 1421 هـ 200 م طبع دار الوفاء المنصورة ، جمهورية مصر العربية .
- 18 - جناية التأويل الفاسد على العقيدة الإسلامية محمد أحمد لوح ، ط1/ 1418 هـ 1997 م طبع دار ابن عفان للنشر والتوزيع السعودية .
- 19 - درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية المكتبة الشاملة . . .
- 20 - الدرة المضية في عقد الفرقة الناجية للسفاري طبع دار الكتب العلمية بيروت 1403 هـ 1983 م.
- 21 - ذم التأويل لابن قدامة . المكتبة الشاملة .
- 22 - الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير
- 23 - زاد المعاد في خير هدي العباد لابن القيم المكتبة الشاملة . . ومكتبة الطالب . .
- 24 - سنن الكبرى للبيهقي مكتبة الطالب . .
- 25 - سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي المكتبة الشاملة . .
- 26 - السلسلة الصحيحة للشيخ الألباني

- 27- السنن الأربعة مكتبة الطالب ..
- 28 - السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي للسباعي: ط3 / 1402 هـ 1982 م طبع
المكتب الإسلامي بيروت .
- 29 - السنة لابن أبي عاصم مكتبة السنة ..
- 30- السنة لعبد الله بن أحمد
- 31 - السنة للخلال . مكتبة السنة ..
- 32 - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي المكتبة الشاملة ..
- 33 - شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ، راجعه وخرج أحاديثه محمد محمد تامر /
ط1/ مكتبة الإيمان المنصورة أمام جامعة الأزهر .
- 34 - شرح العقيدة السفارينية لابن عثيمين خرج أحاديثه إسلام منصور عبد الحميد / ط1
/ دار البصيرة جمهورية مصر العربية .
- 35 - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي مكتبة السنة ..
- 36 - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين اعتنى به وحققه / حامد أحمد طاهر / ط1 طبع
دار الفجر للتراث القاهرة .
- 37 - شذرات الذهب في أخبار من ذهب المكتبة الشاملة ..
- 38 - صحيح ابن حبان مكتبة الطالب ..
- 39 - صحيح ابن خزيمة مكتبة الطالب ..

- 40 - صحيح للإمام مسلم مكتبة الطالب . .
- 41 - صحيح البخاري لأمر المؤمنين الإمام البخاري مكتبة الطالب . .
- 42 - صحيح الترغيب والترهيب للمنزري / ط2 / 1406 هـ 1986 م طبع المكتب الإسلامي بيروت .
- 43 - الصفات الإلهية في الكتاب والسنة لمحمد آمان الجامي ، مكتبة محمد آمان الجامي .
- 44 - العلو للعلي الغفار للذهبي المكتبة الشاملة . .
- 45 - فتح الباري للحافظ ابن حجر / ط4 / 1408 هـ طبع المكتبة السلفية القاهرة .
- 46 - قطف الجنى شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني عبد المحسن العباد / ط1 / 1424 هـ 2003 م دار ابن القيم للنشر والتوزيع السعودية ، مع دار ابن عفان القاهرة .
- 47 - قواعد التحديث للقاسمي
- 48 - الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي .
- 49 - الكافي في فقه المالكية لابن عبد البر المكتبة الشاملة . .
- 50 - لسان العرب لابن منظور المكتبة الشاملة . .
- 51 - لواعع الأنوار البهية / ط1 / 1403 هـ - 1983 م دار الكتب العلمية بيروت .
- 52 - مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم المكتبة الشاملة . .
- 53 - مجموع الفتاوى لابن تيمية مكتبة الطالب . .
- 54 - مجالس تذكيرية محمد علي فركوس / ط1 / 1426 هـ 2005 م دار الإمام أحمد

القاهرة

- 55 - مسند الإمام أحمد مكتبة الطالب .
- 56 - مسند الشافعي مكتبة الطالب .
- 57 - مصنف ابن أبي شيبة موسوعة الحديث الشريف . .
- 58 - منهاج السنة لابن تيمية المكتبة الشاملة . .
- 59 - منهج افهام مالم في إثبات العقيدة ، لسعود بن عبد الرحمن الدعجان / ط1 /
- 1427 هـ 2006 م طبع دار الآثار القاهرة توزيع مجالس الهدى الجزائر .
- 60 - موطأ الإمام مالك مكتبة الطالب . . /
- 61 - موسوعة شروح الموطا لبعد الحسن التركي ط1 / 1426 هـ 2005 م مركز هجر للبحوث والدراسات الإسلامية القاهرة .
- 62 - المدونة الكبرى للإمام مالك ، المكتبة الشاملة .
- 63 - المدارك للقاضي عياض دار مكتبة الحياة بيروت مع دار الفكر طرابلس ليبيا .
- 64 - المنظم لابن الجوزي مكتبة الطالب ، والمكتبة الشاملة . .
- 65 - الموافقات للشاطبي . المكتبة الشاملة .
- 66 - النونية لابن القيم مكتبة السنة . .
- 67 - وسطية أهل السنة والجماعة بين الفرق . محمد باكريم محمد باعبد الله / ط1 /
- 1415 هـ 1994 م طبع دار الراية للنشر والتوزيع الرياض السعودية .

فهرس الموضوعات:

1	خطبة الحاجة
3- 2	المقدمة
6 - 4	عملي في الرد
7	مدخل عام
7	أقسام الناس حيال توحيد الأسماء والصفات
7	القسم الأول : السلف الصالح
8	القسم الثاني : الممثلة
9	القسم الثالث : المؤولة
10	القسم الرابع : المفوضة
11	القسم الخامس : الواقفة
11	القسم السادس: المعرضون في الظاهر المميعون بقلوبهم
13- 12	منهج السلف هو المذهب الحق
14	قواعد وفوائد مهمة لتمييز منهج السلف
15- 14	القاعدة الأولى : اتباع الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح
16-15	القاعدة الثانية :عدم التفريق بين الكتاب والسنة بفهم السلف
17 - 16	" الثالثة : تقديم النقل على العقل ورفض التأويل الفاسد

- 18 – 17 "الرابعة : لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه . .
- 18 "الخامسة : الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات . .
- 18 "السادسة : الاعتصام بالألفاظ الشرعية
- 19 "السابعة : القطع بأنه ليس فيما وصف الله نفسه تمثيل أو تشبيه
- 19 "الثامنة : قطع الطمع عن إدراك صفات الله . .
- 20–19 "التاسعة : عقيدة أهل السنة والجماعة مطابقة لفطرة
- 20 "العاشرة : وسطية أهل السنة والجماعة بين الفرق
- 21 – 20 بيان معنى التفويض ، وأن مذهب السلف ليس التفويض المطلق
- 22 السؤال الموجه لشمس الدين
- 22 جوابه على السؤال
- 22 الرد عليه فقرة بعد فقرة
- 23– 22 أولا : بيان أن ورود اللغة بمعنى محتمل لا يجوز حمل صفات الله عليه
- 24 – 23 ثانيا : نقل كلام ابن جرير ليظهر للقاريء كيف تصرف فيه . .
- 25 ثالثا : تلاعبه في الجواب ليلبس على القاريء
- 25 رابعا : استشهاده بأقوال المخالفين لمنهج السلف
- 26 خامسا : تفسيره الاستواء بالاستيلاء وأن ذلك عقيدة المؤولة
- 28– 26 بيان أن الاستواء لم يثبت في اللغة بمعنى الاستيلاء
- 28 سادسا : عدم إنكاره على من فسر الاستواء بالاستيلاء

34 – 29	عقيدة السلف في الاستواء
35– 34	الرد على من تأول الاستواء بالاستيلاء
36	السؤال الموجه له : عن قوله تعالى : وجاء ربك والملك صفا صفا
36	جوابه على السؤال :
36	الرد عليه من خلال وقفات
36	الوقفة الأولى
42– 37	الوقفة الثانية : إبطال نسبة التأويل للإمام أحمد
43– 42	الوقفة الثالثة : بيان مذهب السلف في صفة المجيء والإتيان
46– 43	أنواع المجيء والإتيان والرد على من أوله بالأمر والثواب
48– 46	هل أحد يعلم كيفية هذا المجيء ؟
54 – 48	الوقفة الرابعة: بيان معنى توحيد الحاكمية عند من أطلقه وما يرد به
53	بيان أن دفاعه عن سيد قطب دفاع عن التكفيريين
55– 53	دفاعه عن سيد قطب بأنه لم يقل بوحدة الوجود وبيان ذلك
58 – 55	الوقفة الخامسة : مع مصطلح الحشوية ، وبيان معناه عند من أطلقه
60 – 58	الرد عليه وعلى أمثاله ممن ينبز أهل السنة بهذا اللقب الشنيع
60	الوقفة السادسة: مع قوله : احذروا النهابون . .
60	نبزه للعلماء بهذا اللقب الشنيع

61	بيان أنه أراد بذلك أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا
62	يلزم من نبزه للعلماء بذلك الطعن حتى في الذين يدافع عنهم
62- 65	بيان ما يباح من الغيبة وأن بيان الجرح والتعديل ليس من الغيبة
66	أخطاءه في السنة
66	السؤال الموجه له عن دعاء الاستفتاح
66	جوابه على السؤال
66	الرد عليه من خلال وقفات
66- 70	الوقفة الأولى : الرد عليه وبيان خطأه في فهم السنة
70	" الثانية : الرد عليه في قوله بكراهة دعاء الاستفتاح
70	" الثالثة : بيان خطأ في ادعاءه التفريق بين الفريضة والنافلة
70	" الرابعة : مع قوله : وكان النبي يفعله في القيام . .
71- 73	السنة في دعاء الاستفتاح
73- 75	فائدة
76- 78	تسوية الصفوف وبيان خطأه في ذلك
78- 84	الرد عليه بالتفصيل من خمسة أوجه
84	زكاة الفطر ، والسؤال الموجه له فيها
84	جوابه عن السؤال

85 – 84	بيان أن جوابه فيه اتهام للنبي صلى الله عليه وسلم
87–85	نسبته إخراج زكاة الفطر درايم إلى الصحابة وبيان خطأه في ذلك
91 – 88	مذهب مالك في هذه المسألة
94 – 91	مناقشة من أجاز إخراجها نقوداً
94	خلاصة النقاش
94	الحكمة من إخراجها طعاماً
95	بيان معنى السنة عند العلماء
95	" " " عند المحدثين
96	" " " عند الأصوليين
96	" " " عند الفقهاء
99– 96	" " " عند السلف الصالح
99	الخلاصة :
103 –100	فهرس المصادر والمراجع
107 – 104	فهرس الموضوعات

رسائل وردود منهجية .

القول المبين
في الرد على أباطيل شمس الدين

كتبه :
أبو بكر يوسف لعويسي

